

تَحْفَتُ الْمُبْتَدِئِ
بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقَوْنِيِّ
فِي عِلْمِ مُصْطَلَاةِ الْحَدِيثِ

تَحْفِظَةُ الْمُبْتَدِئِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْهَقَوِيِّ فِي عِلْمِ صِطَالِ الْحَدِيثِ

هذا الشرح متميز بتقريب كلام أهل العلم، مع العناية بضبط الحدود والتعريفات والتفاسيم،
و ضرب الأمثلة على الأنواع كلها من بطون كتب الحديث والعلل

تأليف
الأبي الحسن علي بن أحمد الرزقي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، أحمده حمد من أعمل بالحمد لسانه، وشغل به جوارحه وأركانه، وأشكره على جزيل إحسانه، وعظيم امتنانه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فلا شك عند كل عاقل ولبيب: أن الاشتغال بالعلم الشرعي دراسة، وتدريساً، وتأليفاً، وتحقيقاً، مع صلاح النية وحسن ما يُكُنُّ في الطوية؛ من أفضل القربات، وأجل الطاعات.

ومن أهم أنواع العلم: (علم الحديث النبوي) لأن شرعنا الحنيف مبنيٌّ على الكتاب العزيز المحفوظ المصون، وعلى حديث نبينا الكريم المأمون، ولا يعلم الثابت الصحيح المقبول، والضعيف والردل المردود إلا بقواعد هذا العلم الشريف الذي تعلمه ومعرفة قواعده وضوابطه ومسائله من النصيحة لله تعالى، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم.

فلهذا سلك أهل العلم الطرق المتفرقة في تقريبه، وتفهمه، وبسطه، وتكوينه، فمنهم من قرب واختصر، ومنهم من بسط وسبر، ومنهم من نظم، ومنهم من نثر.

وكان من تلك المنظومات: المنظومة المختصرة، والدرة المبتكرة «منظومة البيقوني»^(١) التي كتب لها القبول والانتشار والذيع، فصارت معلومة في بدايات طلبة

(١) والبيقوني: هو طه بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي، وقيل: عمر بن محمد، كان

هذا العلم، فأقبل عليها طلبة العلم بالحفظ، والتفهم لألفاظها، وأقبل عليها جماعات من أهل العلم وطلبته بالشرح والبيان، فلا يجزم بحصر شروحها؛ لكثرتها وتباعد بلدان مصنفها.

وقد رغب إليّ جماعة من طلبة العلم القيام بشرحها، بل اتصل بي بعضهم يسأل عن شرحي لها من أجل أن يوفره لطلبة العلم في بعض دور الحديث في اليمن، ظناً منه أن لي شرحاً مطبوعاً.

فعند ذلك قوي العزم مني -بعد توفيق الله تعالى- فوضعت شرحاً مبسوطاً إلى حدّ ما، ثم تأملت فيه فرأيت فيه طولاً وتقريرات لا يتحملها المبتدئ، فرأيت أن أستل منه هذا الشرح المختصر، سائلاً الله أن يوفّقني في ذلك، وأن ينفع به وبأصله الإسلام والمسلمين، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً لي يوم الدين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

كتبه

أبو الحسن علي بن أحمد الرازي

ليلة الأحد ٣ شعبان ١٤٣٥، الموافق ٣١/٥/٢٠١٤م

اليمن مكتبة دار الحديث بمعبر حرسها الله وسائر بلاد المسلمين

حيّاً قبل عام (١٠٨٠ هـ) كان محدثاً أصولياً، علّم من كتبه: «البيقونية»، و«فتح القادر المغيث في علم الحديث»، مخطوط في طوبقبو.

ينظر: «معجم المؤلفين» لكحالة (٥/٤٤)، و«الأعلام» للزركلي (٥/٦٤)، و«الرسالة المستطرفة» (ص: ٢١٥).

تنبيهات للمدرس والدارس لهذا الكتاب

رأيت بعد تدريس هذا الكتاب أن أضع هنا تنبيهات للمدرس، وهي:

١- عليه أن يخلص لله في تدريسه سواء لهذا الكتاب أو لغيره، فإذا قصد الإخلاص نفع وانتفع.

٢- يحرص على قصد نفع طلابه بإيصال المعلومة إلى أذهانهم على حسب اختلاف مراتبهم.

٣- يشرح الكتاب ويلاحظ مستوى الطلاب المبتدئين في هذا العلم، ويلاحظ أذهانهم فهمًا، فيجعل الشرح على قدره، فإن الطالب الذكي يفهم لأول وهله في الغالب، والذي دونه يحتاج إلى أن يكرر عليه الشرح مرة أو مرتين، وربما أكثر.

٤- يلزم الطلاب بمراجعة الدرس مراجعةً جماعية، كل مجموعة تراجع مع أفهمهم.

٥- يصحب معه أثناء التدريس كتابي «المختصر في مصطلح الأثر»، ويرغب الطلاب باقتناء الكتاب؛ لأجل أن يبين للطلاب بعض التفاصيل على شكل شجري، فيسهل عليهم فهمه.

٦- إذا انتهى من تدريس هذا الكتاب يعيد مراجعته للطلاب كاملاً، ويحرص على مساءلتهم في مسأله، حتى يتم هضم المادة، ثم يجعل لهم اختباراً؛ لأن الاختبار يحفز الطالب على المراجعة والاتقان.

٧- إذا أكمل المدرس تدريس هذا الكتاب، فينقل طلابه إلى درس: «المختصر في مصطلح الأثر»، فقد ألفته على شكل تفريعات، مع بيان الحدود المعتمدة، وممكن أن يمر عليه خلال أسبوع واحد، وبذلك يجمع للطلاب أنواع علوم المصطلح بشكل سهل ميسر، يدخل في أذهانهم.

٨- ننصح الطالب بالاستمرار بعد ذلك في هذا الفن حتى يتقن كتبه.

نسأل الله ﷻ وتعالى أن ينفع بهذا الكتاب كاتبه، ودارسه، ومدرسه، وأن يرزقنا جميعاً الإخلاص في القول والعمل.



نص المنظومة (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

- ١- أبدأ بالحمدِ مُصَلِّيًا عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسَلَا
- ٢- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةٍ
- ٣- أَوَّلُهَا (الصَّحِيحُ) وَهُوَ مَا اتَّصَلَ
- ٤- بِرَوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ
- ٥- وَ(الْحَسَنُ) الْمَعْرُوفُ طَرَقًا وَغَدَت
- ٦- وَكُلُّ مَا عَنْ رُتَبَةِ الْحُسْنِ قَصُرَ
- ٧- وَمَا أَضِيفَ لِلنَّبِيِّ (الْمَرْفُوعُ)
- ٨- وَ(الْمُسْنَدُ) الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ
- ٩- وَمَا يَسْمَعُ كُلُّ رَاوٍ يَتَّصِلُ
- ١٠- (مُسْلَسَلٌ) قُلُّ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى
- ١١- كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا
- ١٢- (عَزِيزٌ) مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً
- ١٣- (مُعْنَنٌ) كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ
- مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسَلَا
- وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ
- إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يُعَلَّ
- مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ
- رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ
- فَهُوَ (الضَّعِيفُ) وَهُوَ أَقْسَامُ كَثُرَ
- وَمَا لَتَابِعٍ هُوَ (الْمَقْطُوعُ)
- رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبْنِ
- إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى ذَا (الْمُتَّصِلِ)
- مِثْلُ أَمَّا وَاللَّهِ أَنْبَانِي الْفَتَى
- أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّ مَا
- (مَشْهُورٌ) مَرْوِي فَوْقَ مَا ثَلَاثَةً
- وَ(مُبْهَمٌ) مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ

- ١٤- وَكُلُّ مَا قُلْتَ رِجَالُهُ (عَلَا)
 ١٥- وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ
 ١٦- وَ(مُرْسَلٌ) مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ
 ١٧- وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ
 ١٨- وَ(الْمُعْضَلُ) السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ
 ١٩- الْأَوَّلُ: الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ
 ٢٠- وَالثَّانِي: لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ
 ٢١- وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةً فِيهِ الْمَلَا
 ٢٢- إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمٌ
 ٢٣- وَ(الْفَرْدُ) مَا تَيَدَّنَهُ بِثِقَةٍ
 ٢٤- وَمَا بَعْلَةٌ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا
 ٢٥- وَدُوْ اخْتِلَافٍ سَنَدٍ أَوْ مَتْنٍ
 ٢٦- وَ(الْمُدْرَجَاتُ) فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ
 ٢٧- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِيهِ
 ٢٨- (مُتَّفِقٌ) لَفْظًا وَخَطًّا (مُتَّفِقٌ)
 ٢٩- (مُؤْتَلَفٌ) مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ
 وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ (نَزَلَا)
 قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهُوَ (مَوْثُوفٌ) زُكِنَ
 وَقُلْ (غَرِيبٌ) مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ
 إِسْنَادُهُ (مُنْقَطِعٌ) الْأَوْصَالِ
 وَمَا أَتَى (مُدَلَّسًا) نَوْعَانِ
 يَنْقُلُ عَمَّنْ فَوْقَهُ بَعْنٌ وَأَنْ
 أَوْصَافُهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفُ
 فَ- (الشَّاذُّ) وَ(الْمَقْلُوبُ) قِسْمَانِ تَلَا
 وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ
 أَوْ جَمْعٍ أَوْ قَصْرِ عَلَى رَاوِيَةٍ
 (مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا
 (مُضْطَرَبٌ) عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ
 مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ
 (مُدَبَّجٌ) فَأَعْرِفُهُ حَقًّا وَانْتَحِخْهُ
 وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا (الْمُفْتَرِقُ)
 وَضِدُّهُ (مُخْتَلِفٌ) فَاخْشَ الْغَلَطَ

- ٣٠- وَ(الْمُنْكَرُ) انْفَرَدَ بِهِ رَاوٍ غَدَا
تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا
- ٣١- (مَتْرُوكُهُ) مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ
وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدَ
- ٣٢- وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ
عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ (المَوْضُوعُ)
- ٣٣- وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ
سَمَّيْتُهَا «مَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِي»
- ٣٤- فَوَقَّ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ
أَبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خَتَمَتْ



المقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أما بعد:

فابتدأ الناظم رحمته منظومته بالحمد؛ فقال رحمته:

١- **أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّيًا عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسَلَا**

قوله: (أبدأ) أي نظمى هذا، ولا يفهم منه أنه لم يذكر البسملة فهي مثبتة في أصول خطية للمنظومة، وإنما قصد هنا ابتداء النظم (بالحمد) أي: لله سبحانه، ولم يصرح به إذ الحمد المطلق الكامل مختص بالله تعالى؛ فيحمد على السراء ويحمد على الضراء (١).

والحمد هو: الإخبار عن محاسن المحمود، مع حبه وإجلاله وتعظيمه. قاله ابن القيم (٢). والابتداء بالحمد في بداية الأمور المهمة كالتصنيف، والتدريس، والخطب، مستحب تأسيساً بكتاب الله سبحانه، وبفعل النبي صلى الله عليه وسلم في خطبه.

(١) يدل على هذا ما أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما يحب قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا رأى ما يكره قال: الحمد لله على كل حال»، والحديث حسن لغيره كما بينته في «الحصن المختار».

(٢) في «بدائع الفوائد» (٥٣٦/٢)، وينظر: «مجموع الفتاوى» (١١/١٣٣-١٣٤)، وقال ابن كثير في «تفسيره» (١٩٣/١) (ط: دار ابن الجوزي): «اشتهر عند كثير من العلماء المتأخرين أن الحمد: هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية».

قوله: (مصلياً) حال من فاعل أبدأ، والمعنى: أبدأ منظومتي بحمد الله حالة كوني مصلياً على محمد ﷺ (ومسلماً) تضاف إلى الصلاة؛ لأنه يكره إفراد أحدهما عن الآخر؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] (١).

قوله: (على محمد) هو ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

متفق على هذا النسب الشريف إلى هذا الموضع لهذا النبي الذي هو (خير نبي أرسل) الألف للإطلاق، والمعنى: أفضل نبي أرسله الله ﷻ؛ فكان ﷺ أكرم وأفضل الأنبياء والمرسلين، وذلك بقلبه وقالبه، فقد قال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة» (٢).

وقال عبد الله بن مسعود ﷺ: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعته برسالته» أخرجه أحمد (٣).

(١) قال النووي في «إرشاد طلاب الحقائق» (١/ ٤٣٥): «يجتنب في كتابة الصلاة نقصين: أحدهما: نقصها صورةً بأن يرمز إليها بحرفين أو نحو ذلك، الثاني: نقصها معنىً بأن يكتب «صلى الله عليه» من غير «وسلم» أو يكتب «عليه السلام»... ثم ذكر الآية.

وينظر «شرح مسلم» (١/ ٤٤) (المقدمة)، و«المقنع» (١/ ٢٤٨)، و«فتح المغيث» (٣/ ٤٧-٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) حسن، أخرجه أحمد (٣٦٠٠)، والبزار كما في «الكشف» (١٣٠)، والطبراني (٨٥٨٢)، وغيرهم من طريق زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود به، وحسنه شيخنا مقبل: في «صعقة الزلزال» (٢/ ١٢).

وهذه الخيرية من جهات متعددة، من حيث عموم رسالته، ومن حيث فضله على جميع مَنْ خلق الله، ومن حيث ما خصه الله به على من سواه من الأنبياء والمرسلين وغير ذلك.

ويستحب إضافة الآل في الصلاة على النبي ﷺ لقول النبي ﷺ: قُولُوا: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١).

قال شيخ الإسلام: «فالصلاة على آل محمد حق لهم عند المسلمين، وذلك سبب لرحمة الله لهم بهذا النسب»^(٢) و«لا نزاع أنه يُصلَّى على آل بيته تبعاً، كما علّم أمته»^(٣)، وهكذا إذا أضيف ذكر الصحابة في الصلاة على النبي ﷺ فأمراً حسن.

قال محمد بن يوسف الصالحي (ت: ٩٤٢): «الصحيح الذي عليه الأكثرون، أن الصلاة على غير الأنبياء من الآل والأصحاب وغيرهم تجوز بطريق التبع».



(١) أخرجه البخاري (٤٧٩٧)، ومسلم (٤٠٦) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه.

(٢) «منهاج السنة» (٤/٦٠٦).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٧/٤٠٩).

أقسام الحديث

٢- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عَدَّةٌ وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ

قوله: (وذي): اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع مبتدأ خبره «عدة».
(من) للتبعية، وذلك أن الناظم لم يستوف جميع (أقسام الحديث)، وإنما ذكر منها (عدة) معدودة إلى اثنين وثلاثين نوعاً خصها بنظمه هذا، وعبر الناظم بالأقسام وأراد أنواع الحديث، لا الأقسام الجمليّة له، وهي: (الصحيح، والحسن، والضعيف) فجميع أنواع علوم الحديث تعود إلى هذه الثلاثة.
قال: (وكل واحد) من هذه الأنواع (أتى) أي: ورد ذكر اسمه الخاص به في النظم (و) أي: مع (حده) أي: رسمه وتعريفه، حتى يميزه عن غيره من الأقسام.
والحد في اللغة: هو المنع.
وفي الاصطلاح: ما يمنع الشيء المحدود من الخروج عما حُدَّ به، ويمنع غيره من الدخول فيه.

❁ والمعنى: أن هذه عدة من أنواع علوم الحديث ذكرها الناظم، ويبيّن كل نوع ورسمه بتعريف يفصله عن الآخر ويميزه عنه في الغالب؛ لأن (المعنن) بينه بمثاله، و(المنقطع) بينه بضده.



مبادئ علم المصطلح

وقبل الدخول في الأنواع إليك مبادئ هذا العلم الشريف على وجه الاختصار^(١):

١- تعريفه:

هو علم بقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن^(٢).

٢- موضوعه:

ما أضيف إلى النبي ﷺ، أو الصحابي، أو التابعي من حيث ضبط متنه، وتحريره، ومعرفة حاله من قبول، أو رد، وما يتعلق بذلك.

٣- ثمرته:

معرفة المقبول فيعمل به ويتخذ ديناً، ويعرف المردود فيبين ويترك، فبه يعرف الدين، وتُرد البدع والخرافات، ويقوي عالمه ويبعده عن التقليد والخطب، بحيث يكون سديد القول والفهم إن شاء الله تعالى.

٤- نسبته إلى العلوم الشرعية - التفسير والحديث والفقه والعقيدة -:

كنسبة علم النحو للسان والقلم، فلا يتم بنیان هذه العلوم المهمة إلا به، فالمفسر، والمحدث، والفقيه، وغيرهم يحتاج إلى معرفة الثابت من أقوال النبي ﷺ، وغير الثابت، ولا يتم له ذلك إلا بمعرفة قواعد هذا العلم الشريف^(٣).

(١) بسطت القول عنها في كتابي «المدخل إلى علم المصطلح» (ص: ١١٧-١٣٢).

(٢) وصفه الحافظ ابن حجر بأنه أولى التعاريف، ينظر: «النكت» (١/ ٢٢٥)، و«شرح التقريب» للسخاوي (ص: ٣٣).

(٣) قال ابن الصلاح في «المعرفة» (١/ ٢٠٥) (مع التقييد): «هو من أكثر العلوم تولجاً في فنونها، لاسيما الفقه الذي هو إنسان عيونها، ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء، وظهر الخلل في

٥- فضله وشرفه:

لهذا العلم ولحملته الصادقين فضل عظيم؛ لأن شرف العلم بشرف المعلوم، ومعلوم أن هذا العلم مشتمل على معرفة السنة النبوية، ومعرفة المقبول منها من المردود، مع ما في ذلك من بيان حال صاحبها عليه السلام وما كان عليه.

وكل حديث ورد في فضل العلم فهذا العلم الشريف يدخل فيه، ومن ذلك: عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه كما سمعه، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه لمن هو أفقه منه» أخرجه أحمد^(١).

٦- واضع هذا العلم:

هو منذ زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وبدأ منذ سماع ورواية خديجة رضي الله عنها لحديث بدء الوحي^(٢)، فهو أول حديث علم من السنة النبوية.

كلام المخلين به من العلماء»، وينظر أيضاً «النكت» لابن حجر (١/ ٢٢٧)، ولهذا قال الشاعر:

ما في العلوم له مثل يماثله فاطلبه مقتصدًا تسعد به أبداً
فالفقه يبنى عليه حيث كان إذ لا - أحكام مأخذها منه إذا وجداً
وكيف لا؟ وهو لولاه لما اتضحت سبل الرشاد، ولا بان الزمان هدى

ينظر: «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢/ ٢٦٦) (٣٧٤).

(١) الحديث متواتر، أخرجه أحمد (٢١٥٩٠) (٣٥ / ٤٦٧) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه، وقد جاء عن أربعة وعشرين صحابياً، جمع فيه فضيلة الشيخ العباد رسالة مفردة، وهو من الأحاديث المتواترة التي خارج الصحيحين، وحديث زيد خرج شيخنا مقبل في «الصحيح المسند» (٣٥١)، وينظر للأهمية كتابي «المدخل إلى علم المصطلح» (ص: ١٢٨-١٣١).

(٢) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

٧- اسمه:

علم المصطلح، أو علم الحديث.

٨- استمداده:

من السنة النبوية، وعلم الرجال، والعلل، والتاريخ.

٩- مسأله:

هي القواعد وأمثلتها التي يعرف بها المقبول من المردود.

١٠- حكمه: ليس واجباً وجوباً عينياً، ولا وجوباً كفاً، ولكن قد يجب على بعض الأشخاص في بعض الأزمان^(١).

أما الحديث فهو: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، والأكثر على ترادف الحديث والسنة^(٢).
والآن يتم الشروع -إن شاء الله- في بيان الأنواع التي ذكرها الناظم رحمه الله.



(١) ينظر ما بسطه ابن القيم في هذه المسألة في «مفتاح دار السعادة» (١/٤٨٥-٤٨٦).

(٢) «شرح التقريب» للسخاوي (ص: ٣٤).

١- الصحيح

بدأ الناظم بأقوى هذه الأقسام المذكورة في المنظومة وأعلاها رتبة، وهو الصحيح

فقال:

٣- **أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلَ** **إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يُعَلَّ**

٤- **يُرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ** **مُعْتَمِدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ**

(**أولها**) أي: الأنواع المعدودة في النظم (**الصحيح**) وهو في اللغة: السالم من السقم والعلل، وحده في الاصطلاح (**هو**) بتسكين الهاء للوزن (**ما اتصل بإسناده ولم يشد أو يعل**) ومع ذلك (**يرويه**) أي: ينقله إلى غيره (**عدل ضابط**) تام الضبط (**عن مثله**)، أي: في العدالة والضبط، وذلك في جميع طبقات السند، (**معتمد في ضبطه ونقله**) هذه تتمه للبيت؛ إذ قد تم الحد إلى قوله: (**عن مثله**) ويحتمل أن يكون أراد بهذا: أن هذا العدل هو الذي تم ضبطه، والله أعلم.

وقوله: (في ضبطه ونقله) محتمل أنه قصد بقوله: (في ضبطه) الإشارة إلى ضبط

الصدر، وبقوله: (ونقله) ضبط الكتاب، والله أعلم.

■ حاصل النظم:

أن الصحيح: ما اتصل بإسناده، بنقل عدل، ضابط، معتمد في الضبط، والنقل، عن

مثله، ولم يشد، ولم يعل.

■ تحريره:

الصحيح في الاصطلاح ينقسم إلى قسمين:

الأول: صحيح لذاته - وهو الذي ذكره الناظم:-

وهو: ما اتصل سنده بنقل عدل، تام الضبط، عن مثله إلى متناه، من غير شذوذ، ولا علة.
قولنا:

١- (ما اتصل): الاتصال: هو سماع كل راو من رواه من شيخه أو ما يقوم مقام السماع، كالعرض أو الإجازة على الصحيح.

قولنا: (إسناده) السند هو: الطريق الموصلة إلى المتن، وهو مأخوذ مما ارتفع وعلا عن سفح الجبل وذلك أن المُسند يرفعه إلى قائله، أو مأخوذ من قولهم: «فلان سند» أي: معتمد، وذلك أن المحدثين يعتمدون على السند في الحكم على المتن^(١).

وبقيد (الاتصال) أخرج: كل ما في سنده سقط: ب: انقطاع، أو إعضال، أو إرسال، أو تعليق، أو تدليس، فإذا لم يتصل السند فالساقط يجهل حاله، وبهذا يضعف.

٢- (بنقل العدل): وهو المسلم، البالغ، العاقل، الذي غلبت عليه الطاعة^(٢).

(١) ينظر: «التزهاء» (ص: ٦)، و«المنهل الروي» لابن جماعة (ص: ٦٥-٦٦)، و«البحر الذي زخر» (٢٩٢/١)، وكتابي «المدخل» (ص: ١١٩).

(٢) أما ما يذكر في كتب الأصول وجمهور كتب المصطلح أن العدل: هو المسلم، البالغ، العاقل، (السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة) فهذان القيدان الأخيران على خلاف ما عليه الصحابة والتابعون والسلف الصالح، فإنه لم يسلم من فسقٍ ما مُسَلِّمٌ.

قال الخطيب في «الكفاية» (٣١٧/١): «لما كان كل مكلف من البشر لا يكاد يسلم من أن يشوب طاعته بمعصية، لم يكن سبيل إلى ألا يقبل إلا طائع محض الطاعة؛ لأن ذلك يوجب ألا يقبل أحد».

فقولنا: (المسلم): أخرج الكافر سواء كان كفراً أصلياً، أم كفر ردة.
 (البالغ): أخرج الصبي، فالصبي لا يميز الأمور، والصدق والكذب، وما هو من
 كلام الرسول ﷺ وما هو من كلام غيره؛ فمن هنا لا يقبل أدأؤه بالاتفاق.
 (العاقل): أخرج المجنون.
 (الذي غلبت عليه الطاعة): أخرج من غلبت عليه المعصية فهو الفاسق^(١)، فهؤلاء لا

وهكذا اشتراط المروءة غير معتبر؛ لأن خرم المروءة إما أن يكون عائداً إلى الذنوب والمعاصي، وهذا يعود القدح به إلى العدالة، وإما أن يكون هذا الخارم يعود إلى العرف، ولا يكون ذنباً في ذاته، فهذا لا يؤثر في عدالة الراوي، نعم ينقص الإجلال له على حسب عرف الناس في البلد الذي ارتكب فيه ذلك الخارم، وما ذكره الحافظ في «النزهة» تأثراً بما في كتب الأصول: (بأنها ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة)، هذا مع بعده ليس من وضع علماء الحديث، ولا يعرف عنهم، ولا يستقيم مع واقع الناس، ولو قيل به، فإنه قل أن يبقى عدل، وقد أحسن الخطيب في تقريره أن خارم المروءة المؤثر هو الذي ينقدح معه في نفس الجارح تهمة فاعله، وقد أوضح ذلك الإمام الصنعاني في «ثمرات النظر» (ص: ٥٥ وما بعد)، وبسط القول فيه في كتابي «العقد المسبوك»، وينظر: «الكفاية» (١/ ٢٦٩-٢٧١)، وسيأتي مزيد إيضاح -إن شاء الله تعالى- في «شرح اختصار علوم الحديث» لابن كثير رحمته الله.

(١) وقد أحسن الخطيب في تصوير صورة الفاسق حيث قال: «كل من ثبت عليه فعل شيء من هذه الكبائر المذكورة، أو ما كان بسبيلها كشرب الخمر، واللواط، ونحوها، فعدالته ساقطة، وخبره مردود، وكذلك إذا ثبت عليه ملازمته لفعل المعاصي التي لا يقطع أنها من الكبائر، أو إدامة السخف والخلاعة والمجون في أمر الدين»، والفسق في حمل الحديث له صور منها: الوضع

يوصفون بالعدالة وليسوا من أهلها، وعلى هذا: فالعدالة هي غلبة الطاعة وظهور الاستقامة.

٣- (ضابط) أي: تام الضبط، والضبط في اللغة: هو الحزم ولزوم الشيء، وحبسه، وحفظه^(١).

وفي الاصطلاح: هو الحفظ والتيقظ الخالي -في الغالب- من السهو والشك والغفلة لما في الصدر والكتاب حالتي التحمل والأداء^(٢).

وقولنا: (تام الضبط) أخرج «خفيف الضبط»، فحديثه حسن، و«سيئ الحفظ» فحديثه ضعيف، و«فاحش الغلط» فحديثه مطروح، ويقال: متروك.

ومن جمع العدالة والضبط فهو الثقة بالاتفاق، وأهل الضبط التام على مراتب بعضها أقوى من بعض ويشملهم جميعاً اسم الضبط التام.

(عن مثله) أي: في العدالة والضبط، فيكون السند من أوله إلى آخره مسلسلاً بمن هذا وصفه.

على رسول الله ﷺ عمداً، أو سرقة الأسانيد، أو ادعاء السماع ممن لم يسمع. ينظر: «الكفاية» للخطيب (١/ ٣٣٢).

(١) «اللسان» مادة: ضبط.

(٢) اليقظة: هي الانتباه لما يسمع كيف سُمع، ولما يُروى كيف يُؤدَّى كما سُمع. وبينت ذلك بقولي: الخالي من السهو والشك والغفلة. وقولنا «لما في الصدر» أي: لضبط الصدر المحفوظ عن ظهر قلب، والكتاب: أي ضبط الكتاب، وهو مقابله، وتصحيحه، وحفظه من أن يدخل فيه ما ليس منه من قريب، أو بعيد، أو عدو، أو حبيب، وقولي: «في الغالب» هذا قيد مهم، ليخرج ما قد يقع فيه الضابط من الخطأ والوهم الذي لا يسلم منه البشر.

(إلى متناه) أي: إلى آخر السند سواء كان نهايته إلى الصحابي، أو من دونه.

٤- (من غير شدوذ) عبر عنه الناظم بقوله: (ولم يشذ).

والشدوذ في اللغة: الانفراد.

وفي الاصطلاح: مخالفة المقبول لمن هو أولى منه، أو تفرده بما لا يتحملة.

والحاصل (أنه تحقق خطأ المقبول فيما يرويه) وربما أطلق على خطأ الضعيف

أيضاً، سواء عُلِمَ بالمخالفة أو التفرد، كما سيأتي إيضاحه إن شاء الله تعالى^(١).

٥- (أو علة) قاذحة عبر عنه الناظم بقوله: (أو يعل)، وفي نسخة (ولم يعل).

والعلة في اللغة: هي المرض.

وفي الاصطلاح: قاذح خفي يطرأ على الحديث يوجب رده مع أن الظاهر السلامة

منه، كما سيأتي إيضاحه - إن شاء الله تعالى -^(٢).

مثال الصحيح لذاته:

قال الإمام أحمد (٥٨٦٢): حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، أخبرنا مالك، عن

(١) سيأتي في القسم (٢١).

(٢) وذكر العلماء (انعدام الشذوذ والعلة) في قيود الصحيح مع أن (الشاذ) من (العلة) وأحد

أنواعها ليدخل قول من خص (الشاذ) بالتفرد فحسب، و(العلة) بالمخالفة؛ فيكون الحد

جامعاً لكلام علماء الحديث.

يوضح هذا قول الحاكم في «المعرفة» حيث قال: «معرفة الشاذ من الروايات وهو غير المعلول،

فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راوٍ، أو أرسله واحد

فوصله واهم، فأما الشاذ: فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل بمتابع لذلك

الثقة؛ يعني: الشاذ ما تحقق فيه خطأ الثقة الناقل له.

نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ونهى عن النجش، ونهى عن بيع حبل الحبل، ونهى عن المزابنة، والمزابنة: بيع الثمر بالتمر كيلاً، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً»^(١).

هذا حديث صحيح مسلسل بالأئمة، وهو من أصح الأسانيد عند البخاري رضي الله عنه من جهة مالك فمن فوقه، استوفى شروط الصحة السابق ذكرها.

• مواقع الصحيح لذاته:

«صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم».

• ومن مظانه:

- ١- كتب من اشترط الصحة ك: «صحيح ابن حبان»، و«صحيح ابن خزيمة».
- ٢- ومن كتب التخريج: كتاب شيخنا الإمام الوادعي «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين»، و«الصحيحة» للإمام الألباني رحمه الله.

الثاني: صحيح لغيره^(٢):

تعريفه: هو ما اتصل سنده بنقل عدل، خفيف الضبط، إذا اعتضد بمثله، أو ما يقوم مقام ذلك من كثرة الطرق التي لا تخلو من ضعف منجر، غير شاذ، ولا معل.

(١) اخترت هذا المثال للإشارة إلى أصح الأسانيد، ولأنه الوحيد من الأحاديث المرفوعة الذي تسلسل بثلاثة من أئمة المذاهب.

(٢) لعل الأنسب للمدرس أن يبدأ بشرح الحسن لذاته (النوع الثاني)، حتى يسهل على الطالب فهمه، ثم يرجع لبيان الصحيح لغيره، ثم ينتقل لبيان الحسن لغيره، فيجمع للطلاب بين ترتيب الأنواع على حسب القوة كما هو موضوع في الكتاب، وبين الطريقة السهلة لتفهمهم.

سبق شرح التعريف في (الصحيح) غير قولنا (خفيف الضبط) أي: نزل في درجة الحفظ عن تام الضبط إلى خفته، وهذا يعبر عنه أهل العلم بقولهم: «صدوق»، «حسن الحديث».. ونحو ذلك.

(إذا اعتضد) أي: جاء ما يقويه.

(بمثله) أي: بخفيف الضبط، وهذه هي الصورة الأولى.

(أو ما يقوم مقام ذلك من كثرة الطرق التي لا تخلو من ضعف منجر) وهذه هي الصورة الثانية، ولها صورتان.

• ومجموع ذلك ثلاث صور:

الأولى: يأتي حديث حسن لذاته، ويشهد له حديث آخر حسن لذاته أيضًا.

الثانية: يأتي حسن لذاته وتعضده طرق أخرى لا تخلو من ضعف خفيف.

الثالثة: يأتي الحديث من طرق متعددة لا تخلو من ضعف يسير، لكن لكثرتها يرتقي الحديث إلى الصحيح لغيره.

■ مثال الصورة الأولى للصحيح لغيره:

قال الإمام أبو داود (٤٥٩٦): حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين فرقة»^(١).

هذا السند جميع رجاله ثقات غير محمد بن عمرو بن علقمة فخفيف الضبط

(١) اخترت هذا المثال ردًا على من يذهب إلى ضعفه.

(صدوق) فسد الحديث حسن لذاته، قال شيخنا مقبل رحمته الله: «حديث حسن» (١).

وله شاهد: قال الإمام أحمد (١٦٩٣٧): حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، قال: حدثني أزهر بن عبد الله الهوزني، عن أبي عامر عبد الله بن لحي، قال: حججنا مع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، فلما قدمنا مكة قام حين صلى صلاة الظهر، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن أهل الكتابين افرقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة - يعني: الأهواء - كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة، وإنه سيخرج في أمتي أقوام تجارئ بهم تلك الأهواء كما يتجارئ الكلبُ بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله».

جميع رجال الإسناد ثقات غير أزهر فهو خفيف الضبط، قال الذهبي: «تابعي

حسن الحديث» (٢)، لهذا قال الحافظ ابن حجر: «إسناده حسن» (٣).

قلت: هذا الحسن مع الحسن السابق: يصير الحديث: (صحيحاً لغيره) لهذا قال

شيخنا مقبل رحمته الله: «صحيح لغيره» (٤).



(١) «الصحيح المسند» (١٣١٧).

(٢) «الميزان» (٦٥٩).

(٣) «تخريج الكشاف» (ص: ٦٣).

(٤) «رياض الجنة» (ص: ١٨)، وينظر: «الصحيحة» (٢٠٤).

تنبيه: بقية اصور للصحيح لغيره تمثل عليها - إن شاء الله - في «شرح اختصار علوم الحديث»

لابن كثير رحمته الله.

٢- الحسن

ثم انتقل الناظم إلى ما يلي الصحيح في المرتبة والقوة، وهو (الحسن) فقال:

هـ۔ وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طَرَقًا وَعَدَتْ رَجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

قوله: (والحسن) الذي هو النوع الثاني من الأنواع المشار إليها في هذه المنظومة، وهو في اللغة: صفة مشبهة من الحسن، بمعنى: الجمال، وهو: ضد القبح.

وقوله: (المعروف) من المعرفة، والمراد المعلوم (طرقًا) بسكون الراء، جمع طريق، وسكنت الراء للتخفيف أو الضرورة، والمراد بالطرق هنا: الأسانيد، وبهذا يشير الناظم إلى الحسن لغيره؛ إذ إن قوته تحصل بمجموع الطرق، لكن يشكل على هذا قوله: (وعدت...) إلخ، إذ الواو هنا عاطفة، ويكون المعنى: هو الحديث الذي له طرق وصارت رجاله لا كرجال الصحيح بل دون ذلك، وهذا غير منضبط على قواعد الفن.

وقوله: (رجالہ) جمع رجل، والمراد نقلته سواء كانوا ذكورًا أو إناثًا، ونص على الذكور من باب التغليب، ولا يشترط أن يكون جميع رجال السند - كما يفهم من كلام الناظم - على هذا الوصف، بل لو كان واحد منهم على هذا الوصف لكفى في نزوله من رتبة الصحيح.

قوله: (لا كالصحيح اشتهرت) المراد: لم يبلغوا إلى درجة الصحيح في الظهور بتمام الضبط.

- ويكون حاصل قول الناظم: (الحسن عُلِمَ من طرق، برجال لم يبلغوا درجة الصحيح في الضبط)، وهذا أقرب إلى تعريف الخطابي في «معالمه»^(١)، وليس هذا على صناعة الحدود والتعريفات، فليس جامعاً ولا مانعاً.
- وتحريره الذي استقر عليه الاصطلاح أن الحسن ينقسم إلى قسمين:

الأول: حسن لذاته:

وهو ما اتصل سنده، بنقل عدل خفيف الضبط، عن مثله، أو أرفع منه إلى متناه من غير شذوذ، ولا علة.

وقد تقدم بيان قيوده في الصحيح، إلا أن الحسن لذاته اختص بأن يكون في سنده من نزل في الضبط والإتقان عن تمام الضبط قليلاً^(٢)، عبر عنه أهل العلم بخفة الضبط، فيقال في حقه: (صدوق)، (حسن الحديث)، (لا بأس به).

وقولنا: (عن مثله) أي: في مرتبة الضبط، أو أرفع منه، فقد يكون السند جميع رواته كلهم من ذوي الضبط التام، لكن واحد منهم خف ضبطه، فيكون الحديث حسناً - كما سبق في الأمثلة -، وقد يكون في السند أكثر من واحد خف ضبطه، إذ الأقل في هذا العلم يقضي على الأكثر كما هو معلوم.

مثال الحسن لذاته: قال الإمام ابن ماجه رحمته الله (١٩٦٣): حدثنا محمد ابن خلف

(١) «معالم السنن» (٦/١).

(٢) قال شيخنا مقبل رحمته الله كما في «السير الحثيث» (ص: ٦٩): «توفرت فيه شروط الصحيح إلا أن في رواته من هو خفيف الضبط، من الأمثلة أن يكون في السند محمد بن عمرو بن علقمة، عاصم بن أبي النجود، عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، يحسن العلماء أمثال هذه الطرق».

العسقلاني، حدثنا الفريابي^(١)، عن أبان بن أبي حازم، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما ولي عمر بن الخطاب، خطب الناس فقال: «إن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً، ثم حرمها، والله لا أعلم أحداً يتمتع وهو محصن إلا رجسته بالحجارة، إلا أن يأتيني بأربعة يشهدون أن رسول الله ﷺ أحلها بعد إذ حرمها»^(٢).

هذا السند جميع رجاله ثقات غير أبان فهو ممن خف ضبطه، قال الذهبي: «حسن الحديث»^(٣).

قال شيخنا مقبل رحمته الله: «هذا الحديث حسن، وأبان مختلف فيه، والظاهر أن حديثه لا ينزل عن الحسن، والله أعلم»^(٤).

• من مآثره:

السنن الأربع^(٥)، ومن كتب التخريج: «الجامع الصحيح» لشيخنا مقبل، و«الصحيحة»

(١) هو محمد بن يوسف الفريابي، وأبان هو ابن عبد الله بن أبي حازم بن صخر، وأبو بكر بن حفص هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص.

(٢) مثلت بهذا الحديث ردّاً على الرافضة - أقامهم الله - في تحليل المتعة، مع إشاعتهم لها في هذه الأزمنة.

(٣) «الميزان» (رقم: ١٠).

(٤) «الصحيح المسند» (٩٨٩)، **تنبيه**: أصل الحديث في مسلم (١٢١٧).

(٥) وهذا بيان مختصر عن أصحاب الأمهات الأربع ليحفظه الطالب:

^{١-} «سنن أبي داود» سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني - نسبة إلى بلد متاخم لبلاد

الهند بين خراسان وكرمان - ولد سنة (٢٠٢)، وتوفي في البصرة (١٦ شوال ٢٧٥) عن ٧٢ عاماً رحمته الله.

^{٢-} «جامع الترمذي» أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك

الترمذي - نسبة إلى مدينة في طرف نهر بلخ الذي يقال له: جيحون - ولد سنة (٢٠٩)،

وتوفي بترمذ (١٣ رجب ٢٧٩).

للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ.

الثاني: الحسن لغيره:

وهو ما جاء مضعفاً بضعف ينجر إذا اعتضد بما يصلح للعَضِدِ.
فقولنا: (ما جاء مضعفاً) أي: ورد مضعفاً، وهذا يشمل الضعف الخفيف والضعف الشديد، فأخرجنا الضعف الشديد بقولنا: (بضعف منجر) أي: بضعف خفيف.

والضعف المنجر ينقسم إلى قسمين:

الأول: من حيث الطعن في ضبط الراوي، كسيء الحفظ، والمجهول، ولين الحديث، ونحو ذلك.

الثاني: من حيث السقط في السند كالمرسل، والمنقطع إذا كان في الطبقات العالية، ونحوه.
وبقولنا: (ضعف منجر) يخرج الخطأ أيضاً سواء من المقبول أو الضعيف، فإنه لا يَعْضُدُ ولا يُعْضَدُ؛ لأنه خطأ.

-
- ٣- «سنن النسائي» له السنن الصغير «المجتبى» وله «السنن الكبرى»، وهو أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سفيان الخراساني النسائي، ولد بنساء سنة (٢٢٥)، وقيل (٢١٤) خرج من مصر في شهر ذي القعدة (٢٣٢)، توفي في فلسطين يوم (١٣ صفر ٣٠٣).
٤- «سنن ابن ماجه» هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، نسبة إلى قزوين أشهر مدينة في عراق العجم، ولد سنة (٢٠٩)، وتوفي سنة (٢٧٣) عن ٦٤ عامًا.

تنبيه: المطالع لهذا الشرح إن كان مدرّساً فيحث الطلاب على التعرف على ما ذكره من كتب الأمهات من مظان الأنواع ونحوها ولو تعرفاً سطحياً، وإن كان يُطالع لنفسه فيجعل وقتاً للتعرف على الكتب للأهمية.

وقولنا: (إذا اعتضد) أي: جاء ما يعضده، أي: يقويه، فيقال: عضدته أخذت عضده، وقويته، ويستعار العضد للمعين كاليد، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَصْدًا﴾ [الكهف: ٥١] (١).

وهذا الاعتضاد مقيد (بما يصلح للعضد)، أخرجنا بهذا: ما إذا كان الضعف في المعضود به شديداً، فإن الضعف الشديد كالكذب، والتهمة، وكذلك الخطأ، كالمنكر والشاذ، لا تعضد ولا تُعَصَّد.

■ مثال الحسن لغيره بالمضعف من حيث الضبط:

قال الإمام أبو داود (٤٩٠٥): حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا الوليد بن رباح، سمعت نمران يذكر عن أم الدرداء، قالت: سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء، فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن، فإن كان لذلك أهلاً وإلا رجعت إلى قائلها». جميع رجاله محتج بهم غير نمران وهو ابن عتبة الزماري صالح في الاعتبار، قال الحافظ: «مقبول» يعني: إن توبع، وإلا فلين، فهذا الحديث مضعف بضعف يسير في نمران، وله شاهد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال الإمام أحمد (٣٨٧٦): حدثنا وكيع، حدثنا عمر بن زر، عن العيزار ابن جرول الحضرمي، عن رجل منهم يكنى أبا عمير، أنه كان صديقاً لعبد الله ابن مسعود، وأن

(١) «مفردات الراغب» (ص: ٥٧١).

عبد الله بن مسعود زاره في أهله فلم يجده، قال: فاستأذن على أهله وسلم فاستسقى، قال: فبعثت الجارية تجيئه بشراب من الجيران فأبطأت فلعتها، فخرج عبد الله فجاء أبو عمير، فقال: يا أبا عبد الرحمن، ليس مثلك يغار عليه هلا سلمت على أهل أخيك وجلست وأصبت من الشراب؟ قال: قد فعلت، فأرسلت الخادم فأبطأت، إما لم يكن عندهم وإما رغبوا فيما عندهم، فأبطأت الخادم فلعتها، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن اللعنة إذا وجهت إلى من وجهت إليه، فإن أصابت عليه سيلاً، أو وجدت فيه مسلماً، وإلا قالت: يا رب، وجهت إلى فلان، فلم أجد عليه سيلاً، ولم أجد فيه مسلماً، فيقال لها: ارجعي من حيث جئت» فخشيت أن تكون الخادم معذورة، فترجع اللعنة فأكون سببها.

هذا السند جميع رجاله ثقات غير أبي عمير فهو مستور حال صالح في الشواهد.

فبمجموع الطريقين الحديث حسن لغيره^(١).

قال الشيخ الألباني: «الحديث حسن على أقل الأحوال»^(٢).

• من مظان الحسن لغيره:

• السنن الأربعة، و«مسند أحمد»، و«الصحيحة» للشيخ الألباني رحمته الله.

• خلاصة مهمة: علم مما سبق أن الحديث المقبول ينقسم إلى صحيح، وحسن،

والصحيح ينقسم إلى: صحيح لذاته، وصحيح لغيره، والحسن إلى: حسن لذاته،

(١) بسطت القول عنه في «التخريج المتين لرياض الصالحين» برقم (١٥٥٦).

(٢) «الصحيحة» (١٢٦٩).

وحسن لغيره، وهي على مراتب مختلفة، باختلاف ضبط ناقلها، والصحيح أقوى من الحسن فيقدم عند التعارض ولا مرجح غير ذلك، وأما في الحجية فكلها سواء يجب قبولها والعمل بما تقضيه.



٣ - الضعيف

انتقل الناظم رحمته الله إلى القسم الثالث وهو أعم أقسام علم الحديث، إذ يدخل فيه جميع أنواع الضعيف باختلاف صورته وأشكاله فقال رحمته الله:

٦- وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصْرٌ فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامُ كَثْرٍ

قوله: (وكل) الواو عاطفة، و(كل) تفيد العموم، وهذا اللفظ أبلغ ألفاظ العموم (ما) أي: الذي جاء ونقل وهو (عن رتبة) أي: منزلة (الحسن) بضم الحاء وسكون السين، والمراد به: الحسن السابق ذكره، ويكون من باب أولى نزوله عن رتبة الصحيح.

(قصر) بفتح القاف وضم الصاد، أي: نزل سواء كان النزول من حيث ضبط ناقله، أو سقوط في سنده (فهو) بسكون الهاء للوزن (الضعيف) النوع الثالث من أنواع الحديث في هذه المنظومة، وهو في اللغة: خلاف القوة والصحة، (وهو) بتسكين الهاء أي: الضعيف (أقسام) كذا بالرفع، ويكون خبراً، وفي بعض النسخ (أقساماً) ويكون تمييزاً محولاً عن الفاعل مقدماً على عامله، كأنه قال: كثر الضعيف أقساماً، والمعنى: أن له أقساماً كثيرة، قسمها ابن حبان إلى خمسين قسمًا^(١)، وعددها العراقي إلى اثنين وأربعين قسمًا^(٢)، وهو من التعب الذي ليس وراءه أرب، ومن تسويد الرقاع بما ليس من ورائه انتفاع.

(١) نقله عنه ابن الصلاح في «معرفه أنواع علوم الحديث»، النوع الثالث (١/ ٣٥٧) مع «التقييد».

(٢) في «شرح التبصرة» (ص: ١٥٨-١٦١).

وهناك أقسام منه استقر الاصطلاح بذكرها لفائدتها:

- منها ما هو من جهة السقط في السند، كالمنقطع، والمرسل، والمعضل، والمعلق.
 - ومنها ما هو من جهة الضبط: كالمقلوب، والموضوع، والمعل، وتحت المعل أنواع.
 - ومعنى النظم: أن الضعيف: هو كل ما نزل عن رتبة الحسن، وهو أقسام كثيرة.
 - وتحريره أن يقال: الضعيف هو: كل حديث فقد شرطاً أو أكثر من شروط القبول.
- وشروط القبول سبق ذكرها في الصحيح، والحسن، نلخصها في التالي:

١- اتصال السند.

٢- عدالة الرواة الناقلين لذلك الحديث.

٣- الضبط المتحقق لما نقله.

٤- عدم الشذوذ.

٥- عدم العلة.

٦- العاضد عند الاحتياج إليه.

■ مثال الضعيف: بالنسبة للضعف الخفيف الذي له ما يجبره، سبق مثاله في الحسن لغيره، وبالنسبة للضعف الشديد سيأتي له أمثلة في أنواعه الآتية إن شاء الله، وسأذكر لك هنا مثلاً مهماً:

قال الإمام أبو داود (٣١٢١): حدثنا محمد بن العلاء، ومحمد بن مكي المروزي -

المعنى- قالوا: حدثنا ابن المبارك، عن سليمان التيمي^(١)، عن أبي عثمان - وليس

بالنهدي-، عن أبيه، عن معقل بن يسار رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا

(يس) على موتاكم».

(١) ابن المبارك هو عبد الله الإمام المشهور، وسليمان هو ابن طرخان، كلاهما ثقة مشهور.

هذا حديث ضعيف لجهالة أبي عثمان وأبيه.

قال الدارقطني: هذا حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث^(١).

قال شيخنا مقبل رحمته الله: «حديث ضعيف؛ لأنه من طريق أبي عثمان - وليس بالنهدي -

عن أبيه، وهو مجهول ففيه ضعف واضطراب...»^(٢).

قال الشيخ الألباني: «أما قراءة سورة ياسين عنده - يعني الميت -، وتوجيهه نحو

القبلة فلم يصح فيه حديث»^(٣).

وقال: «والاستحباب حكم شرعي، لا يثبت بالحديث الضعيف كما هو معلوم من

كلام ابن تيمية^(٤) في بعض مصنفاته»^(٥).

قلت: والصحيح المعتبر عند المحدثين أنه لا يجوز العمل بالحديث الضعيف

مطلقاً، حتى في فضائل الأعمال^(٦).



(١) «التلخيص» (٢٣٥٢).

(٢) «غارة الأشرطة» (١/٤٩)، وينظر: «بيان الوهم والإيهام» (٥/٤٩) لابن القطان.

(٣) «أحكام الجنائز» (ص: ٢٠، فقرة: ١٥).

(٤) قال شيخ الإسلام كما في «مجموع الفتاوى» (١٨/٦٥): «...العمل بالحديث الضعيف في

فضائل الأعمال ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به، فإن الاستحباب

حكم شرعي لا يثبت إلا بدليل شرعي».

(٥) المصدر السابق (ص: ٤٣).

(٦) بسطت القول عن ذلك في رسالتي «فتح اللطيف في حكم العمل بالحديث الضعيف»، وهو

مطبوع عن دار الآثار باليمن.

٤- المرفوع

ثم انتقل الناظم إلى النوع الرابع من أنواع هذا العلم الشريف على حسب ترتيبه في منظومته، وهو نوع يتعلق بالمتن وإضافته إلى النبي ﷺ، وهو «المرفوع»، فقال ﷺ:

٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ
 قوله: (و) الواو عاطفة، و(ما) اسم موصول مبني في محل رفع مبتدأ (أضيف) فعل

ماضي مبني للمجهول، ونائب الفاعل مستتر تقديره (هو) عائد على (ما) والجملة صلة الموصول، والمضاف: كل ما أميل إلى شيء وأسند إليه، فقد أضيف^(١)، والمناسبة هنا ظاهرة (للنبي) بتخفيف الياء وسكونها للوزن، والمراد به نبينا محمد بن عبد الله ﷺ، وهذا قيد أخرج به ما أضيف إلى الصحابي، فهو موقوف، وما أضيف إلى التابعي، فهو مقطوع، كما سيأتي.

وهذه الإضافة إلى النبي ﷺ ليست مقيدة بأحد، سواء كان المضيف صحابياً، أو تابعياً، أو مصنفًا، أو متكلماً^(٢)، فيسمى ما أضافه إلى النبي ﷺ بـ(المرفوع)، هذا عند

(١) «اللسان» مادة: «ضيف» (٨/ ١٠٨).

(٢) خلافاً لما قرره الخطيب في «الكفاية» (٩٦/ ١) أن المرفوع هو ما أخبر به الصحابي عن قول

الرسول ﷺ أو فعله، وهذا مخالف لما عليه عامة أهل العلم، وقد خرج الحافظ في «النكت»

(٥١١/ ١) بأنه على سبيل التمثيل لأن غالب من يضيف إلى النبي هو الصحابي، وهذا فيه بعد،

المحدثين وغيرهم.

• وحاصل النظم:

المرفوع: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ.

وتحريره: المرفوع هو: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو

صفة^(١).

• أقسامه:

ينقسم إلى قسمين كليين:

الأول: مرفوع لفظاً: وهو ما صرح فيه الناقل بأن رسول الله ﷺ قاله - ويدخل فيه ما

أمر به -، أو فعله، أو أقره، أو بأنه صفة شريفة له.

مثال القول: عن أسامة بن زيد رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر،

ولا يرث الكافر المسلم»، أخرجه الستة^(٢).

وقد جمع السيوطي في هذا كتابه «جمع الجوامع» وجعله قسمين، الأول: قسم

الأقوال، والثاني: قسم الأفعال، وضمنه ما قرره النبي ﷺ.

الثاني مرفوع حكماً: وهو ما لم يصرح فيه الصحابي بإضافته إلى النبي ﷺ، مع قيام

وينظر: «النكت الوفية» (١/ ٢١٦)، و«شرح التبصرة» (ص: ١٦١-١٦٢).

(١) ينظر: «شرح التقريب والتيسير» للسخاوي (ص: ٨٧).

(٢) الستة هم: البخاري (٤٢٨٢)، ومسلم (١٦١٤)، وأبو داود (٢٩٠٩)، والترمذي (٢١٠٧)، والنسائي في

«الكبرى» (٦٣٣٨)، وابن ماجه (٢٧٢٩)، وهذا الحديث أصل في الفرائض.

القرينة المحتملة أن المراد إضافته إلى النبي ﷺ، وهذا له أنواع؛ منها:

- ١- قول الصحابي (من السنة كذا): مثاله: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «من السنة ألا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج»، أخرجه أحمد بن منيع، وابن خزيمة ^(١).
- ٢- ذكر الصحابي لسبب نزول الآية: مثاله: عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. قال: «نزلت في نساء النبي خاصة»، أخرجه ابن أبي حاتم ^(٢).



-
- (١) أخرجه أحمد بن منيع كما في «المطالب» (١١٦٠)، وابن خزيمة (٢٥٩٦) من طريق الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، والحكم لم يسمع من مقسم غير أربعة أحاديث، كما في «ملحق شرح العلل» (٧٣٢/٢)، وله طرق أخرى عن ابن عباس يتقوى بها إن شاء الله، ينظر: «حاشية المطالب».
 - (٢) سنده حسن، أخرجه ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» عند هذه الآية، وذكره شيخنا في «الصحيح المسند في أسباب النزول» (ص: ١٩٠)، وفي هذا المثال رد على الرافضة والشيعة الذين ينكرون أنها نزلت في نساء النبي ﷺ، لاسيما وراويها أيضًا من أهل البيت رضي الله عنهم.

٥- المقطوع

ثم أشار الناظم إلى نوع آخر من أنواع وأقسام الحديث من حيث انتهاء السند، وهو ما ينتهي سنده إلى التابعي ومن دونه وهذا يسمى (المقطوع)، فقال **رَحِمَهُ اللهُ**:

وَمَا لَتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ -٧-

(و) الواو حرف عطف، والمراد: والقسم الخامس هو: (ما) اسم موصول مبني على السكون في محل رفع مبتدأ (لتابع) جار ومجرور متعلق بواجب الحذف، تقديره: (وما أضيف لتابع).

- والتابعي: هو من لقي الصحابي مؤمناً بالنبي **ﷺ** ومات على الإسلام.
- (هو) ضمير فصل، أي الحديث (المقطوع) خبر، وهذه اللفظة اسم مفعول من (قطع) خلاف (وصل) ويجمع على: مقاطع ومقاطع، والمعنى: المنقطع المفصول عن الغير.

- وحاصل النظم:

وهكذا ما أضيف إلى التابعي فهو النوع الذي يسمى عند المحدثين: المقطوع.

- وتحريره:

أن يقال فيه: هو ما أضيف إلى التابعي ومن دونه من قول، أو فعل، أو تقرير قامت

القرينة على تقريره، أو صفة. هذا هو الذي استقر عليه الاصطلاح^(١).

التابعي: هو من لقي الصحابي مؤمناً بالنبي ﷺ ومات على ذلك.

والتابعون على ثلاث مراتب:

١- كبار التابعين: وهم من كان جل روايته عن الصحابة، وذلك مثل المخضرمين،

ك: قيس بن أبي حازم، وغيرهم ك: سعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين.

٢- أواسط التابعين: وهم من كانت روايته عن الصحابة والتابعين متقاربة، أو

متساوية، وذلك ك: مجاهد، والشعبي (عامر بن شراحيل).

٣- صغار التابعين: وهم من كان جل روايتهم عن التابعين، مثل: الزهري،

والأعمش.

وقولنا في التعريف: (ومن دونه)، أي: من بعد التابعين من أتباعهم ومن بعدهم،

فمن أسند عنه خبرٌ منهم فهو مقطوع.

فعلم من هذا أن المقطوع من مباحث المتن، أما المنقطع فمن مباحث السند^(١).

(١) هناك اصطلاحان آخران:

الأول: إطلاق المقطوع على المنقطع لا على الموقوف على التابعي، وهذا استعمال الشافعي،

والطبراني، والدارقطني، والحميدي، فإذا رأيت أحد هؤلاء قال: هذا حديث مقطوع، فمعناه

عنده: أي منقطع.

الثاني: عكس الأول: يطلق المنقطع، ويريد به المقطوع، أي: الموقوف على التابعين ومن دونهم،

وهذا نقل عن البرديجي، فإذا قال: منقطع: تعلم أنه يريد الموقوف على التابعي ومن دونه.

ينظر: «الكفاية» (١/ ٩٧)، و«النكت» (٢/ ٥١٤ و ٥٧٣)، و«فتح المغيث» (١/ ١٩٢-١٩٣).

مثاله: قال ابن وضاح: حدثنا أسد أخبرنا مهدي بن ميمون عن الحسن (البصري)

قال: «صاحب البدعة لا يزداد اجتهادًا، صيامًا، وصلاة، إلا ازداد من الله بعدًا»^(٢).

• من مظان المقطوع:

كتب التفاسير المسندة مثل: «تفسير الطبري»، و«ابن أبي حاتم»، والمصنفات مثل:

«مصنف ابن أبي شيبة»، و«مصنف عبد الرزاق»، وكتب ابن أبي الدنيا.



(١) ينظر: «النكت» (١/ ٥١٤)، و«إرشاد طلاب الحقائق» (١/ ١٦٦).

(٢) مقطوع صحيح الإسناد، فهو متصل بنقل الثقات العدول إلى متناه. أخرجه ابن وضاح في «البدع

والنهي عنها» (٧٠).

٦ - المسند

ثم انتقل الناظم إلى صفة من صفات الإسناد يتعلق بها قسم من أقسام الحديث وهو (المسند)، فقال ﷺ:

٨- **وَالْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادُ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبْنِ**
(و) حرف عطف على ما سبق، كأنه قال: والسادس من أقسام الحديث المذكورة في هذا النظم (المسند) وهو في اللغة: المضاف إلى غيره، أما في الاصطلاح - على حد تعبير الناظم - فهو: (المتصل) بسماع كل راوٍ من رواة (الإسناد) وهو سلسلة الرجال الموصلة إلى المتن (حتى) يصل إلى (المصطفى) وهو وصف من أوصاف النبي ﷺ، لا اسم له على الصحيح، والاصطفاء: هو الاختيار من الخلاصة^(١)، فالمعنى: المختار من خلقه بالرسالة والنبوة، ولهذا قال ﷺ: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني

(١) ذهب السيوطي في «الرياض الأنيقة» (ص: ٢٤٧)، إلى أن (المصطفى): اسم للنبي ﷺ وهو المشهور على ألسنة الناس، ولكن لا يؤيد ذلك دليل ثابت، وقد قال الشيخ ابن عثيمين في «شرح السفارينية» (ص: ٥٥): (الظاهر أنه من أوصافه، والعجيب أن بعض الناس يكرر فيقول: قال المصطفى... قال المصطفى، مع أن الصحابة ﷺ أشد تعظيماً منا للرسول ﷺ، وأعلم بمناقبه، ولم يقولوا ذلك).

هاشم»^(١).

قوله: (من راويه حتى المصطفى) أي: الاتصال حاصل بين رواته إلى المصطفى

ﷺ.

قوله: (ولم ين) الجملة حالية مؤكدة للحد السابق في بيان المسند، والمعنى: أي:

ولم ينقطع، من باب إذا بعد عن غيره.

• والحاصل: كأنه قال: والمسند هو: متصل الإسناد بسماع كل راو من رواته ممن

فوقه إلى النبي ﷺ.

وهذا الحد محتمل لما ذكره الحاكم ونص عليه الخطيب وغيرهما^(٢).

• وتحريره: هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال^(٣).

قولنا: (مرفوع صحابي) أخرج ما رفعه التابعي، ومن بعده، فلا يدخل في المسند.

قولنا: (ظاهرة الاتصال) يشمل أمرين:

(١) أخرجه مسلم (٢٢٧٦) عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه.

(٢) وفي تعريف المسند أقوال نذكرها -إن شاء الله- في «شرح اختصار علوم الحديث»، وينظر

كلام الحاكم في «المعرفة» له (ص: ١٤٣)، والخطيب في «الكفاية» (١/ ٩٦).

(٣) هذا الذي قرره الحافظ في «النزهة» (ص: ١٥٤)، وذكر أنه (قول أهل الحديث)، وقال في «النكت»

(١/ ٥٠٧): «الذي ظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أن المسند عندهم: ما أضافه

من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال».

فقوله: «من سمع» أعم من أن يكون صحابياً، فيدخل فيه من تحمل حال كفره وأسلم بعد موت

النبي ﷺ، وهذا إن صح وجود مثال عليه فهو نادر جداً، والله الموفق.

١- ما كان الاتصال فيه حقيقياً صريحاً.

٢- ما فيه احتمال الاتصال مع احتمال الانقطاع، كعننة المدلس، والانقطاع الخفي، من غير مدلس، فهذا يدخل في المسند، وأخرجنا بهذا القيد (ظاهرة الاتصال) ما كان ظاهر الانقطاع، كالمرسل والمعضل والمعلق.

■ مثال المسند: مثال ما كان الاتصال فيه حقيقياً ما قدمناه في الصحيح لذاته، والحسن لذاته.

ومثال ما فيه احتمال الاتصال، كرواية المدلسين:

قال ابن أبي شيبة في «مسنده» (٨٩٧): أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن عتيك، عن أبيه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خرج مجاهداً في سبيل الله، ثم جمع أصابعه الثلاثة، ثم قال: وأين المجاهدون فخر عن دابته فمات، فقد وقع أجره على الله، أو لسعته دابة فمات فقد وقع أجره على الله، أو مات حتف أنفه، فقد وقع أجره على الله، ومن قتل فقط، فقد استوجب المآب».

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٩٤١٤) حدثنا يزيد به.

والحديث كما ترى من طريق محمد بن إسحاق وهو مدلس، وقد عنعن^(١).

(١) وشيخ شيخه فيه محمد بن عبد الله بن عتيك، مجهول حال، فصارت في السند علتان، والشاهد أن إمامين من أئمة الحديث أخرجا الحديث في المسند، مع وجود عننة المدلس، والأمثلة على هذا وما بعده كثيرة.

• الحكم على المسند:

قد يكون مقبولاً، وقد يكون مردوداً بأي نوع من أنواع الرد، غير الانقطاع الظاهر، فلا يدخل في المسند أصلاً.

• مظانه:

«مسند ابن أبي شيبة»، و«مسند أحمد»، و«مسند إسحاق بن راهويه»، و«مسند البزار»، و«مسند أبي يعلى».



٧- المتصل

سبق أن الناظم قيد (المسند) بالاتصال، فتناسب أن يتبعه بما يبين الاتصال فقال **رَحِمَهُ اللهُ**:

٩- وَمَا سَمِعَ كُلُّ رَاوٍ يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلُ

(و) الواو حرف عطف، والمعنى: والقسم السابع من أقسام الحديث التي تضمنتها هذه المنظومة هو الحديث المتصل، وهو (ما) جاء (بسمع) أي بسماع، ويضاف: (أو) ما يقوم مقام السماع من إجازة أو عرض) كما سبق، من (كل راو) من رواية السند و(يتصل) أي: يتسلسل ذلك الاتصال في (إسناده) حتى يصل (للمصطفى) **رَحِمَهُ اللهُ**.

(ف) هذا النوع هو المسمى بـ(المتصل)، ويقال: الموصول، ويقال: المؤتصل كما استعمله الشافعي **رَحِمَهُ اللهُ** (١).

• وحاصله: أن المتصل على حد تعبير الناظم: هو ما جاء بسماع كل راوٍ من رواية إسناده ممن فقهه إلى النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وعلى هذا فلا فرق بينه وبين (المسند) عند الناظم **رَحِمَهُ اللهُ**، والصحيح أن بينهما فرقاً، فالمسند قد سبق لك بيانه.

والمتصل تعريفه المعتبر: هو ما جاء بسماع أو ما يقوم مقام السماع من إجازة أو عرض لكل راوٍ من رواته ممن فقهه إلى متناه.

والمتصل يشترط فيه حقيقة الاتصال، ولا يشترط أن ينتهي إلى النبي ﷺ، فلو انتهى إلى الصحابي، أو من دونه فأهل الحديث يسمونه متصلًا، لكن مع القيد فيقال: متصل إلى ابن عباس، إلى الحسن، ونحو ذلك.

وعند الإطلاق فينصرف إلى ما اتصل سنده إلى النبي ﷺ (١).

مثاله: قال الإمام البخاري (١): حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص، يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه» (٢).

قال أبو عمرو الداني رضى الله عنه: «هذا متصل مسند بين الاتصال؛ لصحة سماع كل من ذكر فيه من شيخه الذي ذكره» (٣).

أما مثال المتصل الموقوف: فسيأتي في القسم (١٥)، والمقطوع: فقد سبق في القسم (٥).

(١) وقد ذهب جماعة من أهل العلم -منهم ابن الصلاح- إلى أنه عند الإطلاق يقع على المرفوع والموقوف، قال العراقي: «وإنما يمتنع اسم المتصل في المقطوع في حالة الإطلاق، أما مع التقييد فجائز واقع في كلامهم، كقولهم: هذا متصل إلى سعيد بن المسيب، أو إلى الزهري، أو إلى مالك». «المعرفة» لابن الصلاح (١/٣٦٣)، و«شرح التبصرة» للعراقي (ص: ١٦٢-١٦٤).

(٢) والحديث في «مسلم» (١٩٠٧).

(٣) كتاب «بيان المرسل والمسند والمنقطع» (ص: ٢١)، والأمثلة كثيرة جدًا.

• حكم المتصل:

بعد ثبوت الاتصال، يبقى التأكد من عدالة الرواة، والسلامة من العلة، سواء كان مرفوعاً، أو موقوفاً، أو مقطوعاً.

• من مظان المتصل ومواقعه:

الصحيحان، ومن كتب التخريج: «الصحيح المسند» لشيخنا مقبل رحمته الله.



٨ - المسلسل

ثم انتقل الناظم بعد المتصل إلى المسلسل، وهو مما يستفاد منه الاتصال، فقال **رَحِمَهُ اللهُ**:

١٠- مُسَلَّسٌ قُلْ مَا عَلَيَّ وَصْفٍ أَتَى مِثْلُ أَمَّا وَاللَّهِ أَنْبَانِي الْفَتَى

١١- كَذَاكَ قَدْ حَدَّثْنِيهِ قَائِمًا أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّامًا

هذا هو القسم الثامن وهو **(المسلسل)**، وهو في اللغة: اسم مفعول من السَّلَسَلَة،

وذلك: اتصال الشيء بالشيء، ومنه سميت سلسلة الحديد ^(١).

وفي الاصطلاح عبر عنه الناظم فقال **(قل)** أنت أيها المعلم والمتعلم هو **(ما)** أي:

الذي جاء **(على وصف)** واحد سواء **(أتى)** الوصف قولياً **(مثل)** قول الراوي **(أما)**

بفتح الهمزة وتخفيف الميم، بمعنى (ألا) الاستفتاحية **(والله)** الواو حرف قسم، ولفظ

الجلالة مقسم به.

(أنباني) أصلها: أنبأني فقلبت الهمزة الثانية ألفاً لضرورة النظم **(الفتى)** هو الرجل

الشاب، والمراد: الراوي، **(كذاك)** أي: من المسلسل، وهو من المسلسل بالوصف

قول الراوي: **(قد حدثني قائماً أو بعد أن حدثني)** بالحديث **(تبسماً)** أي: ضحك بلا

صوت، والألف فيه للإطلاق.

• وحاصل ما ذكر الناظم: أن المسلسل ما جاء على صفة قولية كقول الراوي:

(١) ينظر «معجم المقاييس»، و«لسان العرب» مادة: سلسل، و«فتح المغيث» (٣/ ٤٣٢).

(والله أنبأني الفتى)، أو صفة فعلية، كقوله: (حدثني قائمًا).

• التعريف المعتبر:

هو ما تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواة أو للرواية في جميع السند أو في بعضه^(١).

■ مثاله: أشار الناظم إلى ثلاثة أمثلة:

الأول: المسلسل بـ: «أما والله...»:

وهذا لم أجده، لكن وجدت أمثلة على اليمين، من ذلك قول الراوي: «والله حدثني فلان»:

فقد أخرج الأيوبي: من طريق: أبي بكر بن أحمد الحافظ، قال: والله حدثني محمد بن حسن الحارثي، قال: والله حدثني محمد بن عكاشة الكرمانى، قال: والله حدثني الحارث، قال: والله حدثني عبد الرزاق، قال: والله حدثني معمر، قال: والله حدثني عبيد الله بن كعب -هو الصحابي-، قال: والله حدثني عبد الله بن عباس، قال: والله حدثني علي بن أبي طالب، قال: والله حدثني أبو بكر الصديق، قال: والله سمعت من حبيبي محمد ﷺ، قال: «والله سمعت من جبريل، قال: والله سمعت من ميكائيل، قال: والله سمعت من الرب -تبارك وتعالى- يقول: أنا الله لا إله إلا أنا، فمن آمن بي ولم يؤمن بالقدر خيره وشره فليلتبس ربًّا غيري فلست له ربًّا».

(١) المقنع (٢/ ٤٤٧-٤٤٨)، و«شرح التبصرة» (ص: ٥٢٢)، و«المنهل الروي» (ص: ١٥٧).

قال الأيوبي^(١): «الحديث موضوع، ومحمد بن عكاشة كذاب وضاع وضع أكثر من عشرة آلاف حديث»^(٢).

الثاني: المسلسل بقول الراوي: «حدثني قائماً»:

أخرج الأيوبي: من طريق أبي ياسر عمار بن عبد المجيد^(٣) حَدَّثَ وكان قائماً، حدثنا داود بن عفان وكان قائماً، حدثنا أنس بن مالك وكان قائماً، قال: قال رسول الله ﷺ وكان قائماً: «من كتب حرفاً من العلم لرجل فكأنما تصدق بصدقات، وله أجر عتق رقبة، وكتب الله له بكل حرف ألف حسنة، ومحا عنه ألف سيئة، ورفع له ألف درجة».

قال الأيوبي: «داود بن عفان يروي عن أنس بنسخة موضوعة»^(٤).

قال ابن حبان: «كان يدور بخراسان ويضع على أنس. كتبنا النسخة عن عمار بن عبد المجيد عنه لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح»^(٥).

الثالث: المسلسل بالتبسم بعد التحديث:

(١) «المناهل السلسلة» (٧٠) (ص: ١٨٠-١٨١).

(٢) وقال الدارقطني: «يضع الحديث»، ينظر «الميزان» (٧٤٩٨).

(٣) وقع في «المناهل السلسلة» (٢٩) (ص: ٨٤): (عمارة بن عبد الحميد)، والصواب المثبت، كما في كتب التراجم.

(٤) «المناهل السلسلة» (٢٩) (ص: ٨٤).

(٥) «الميزان» (٢٥١٣)، و«المجروحين» لابن حبان (٢٩٢/١).

وقفت على ما أخرجه الأيوبي: من طريق الحسن بن موسى حدث وهو يتبسم،
 أنبأنا سعيد بن زربي وهو يتبسم، قال: أنبأنا ثابت البناني وهو يتبسم، أنا أنس بن مالك
رضي الله عنه وهو يتبسم، قال: حدثني رسول الله **ﷺ** وهو يتبسم، قال: حدثني جبريل **عليه السلام**
 وهو يتبسم، قال: «آخر من يدخل الجنة رجل يقال له: مر على الصراط فيتعلق بيد
 فتزل به أخرى...» الحديث مطولاً^(١).

قال الشيخ محمد بن عابد: «سند هذا المسلسل لا يخلو من ضعف، والتمن بهذا
 اللفظ منكر»^(٢).

قلت: سعيد بن زربي أجمعوا على الطعن فيه، قال ابن معين: «ليس بشيء»، قال
 النسائي: «ليس بثقة»، لخص الحافظ القول فيه، فقال: «منكر الحديث»^(٣).

• حكم المسلسل:

المسلسل يتعلق بوصف السند، أو المتن بصفة معينة لا غير، وهو خاضع لشروط
 القبول أو الرد على حسب ما سبق.

وقد قال العلماء: إن المسلسلات يغلب عليها الضعف والنعارة، لا سيما في الأمور
 المتعلقة بالتسلسل.

وخير المسلسلات ما كان التسلسل فيه يدل على اتصال السند، والبعد عن

(١) «المناهل» (٣٨) (ص: ١٠٩-١١٠).

(٢) المصدر السابق.

(٣) «الميزان» (٣٠٣٢)، و«التقريب» (٢٣٠٤).

التدليس، فإذا انضاف إلى ذلك توفر شروط القبول فيه ازداد حسنًا؛ إذ جمع بين التسلسل والقبول.

• مثال بأصح مسلسل في الدنيا:

أصح مسلسل في الدنيا هو حديث عبد الله بن سلام في قراءة سورة الصف (١).

• المؤلفات في المسلسل:

ألف فيه عدة مؤلفات، منها:

١- «الجواهر المكلمة في الأحاديث المسلسلة» للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي.

٢- «المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة» لمحمد بن عبد الباقي الأيوبي.



(١) أخرجه الترمذي (٣٣٩)، فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَعَدْنَا نَقْرُءُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَذَاكُرْنَا، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيَّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ لَعَمِلْنَاهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١) يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿[الصف: ١-٢]، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: «فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: «فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ سَلَامٍ»، قَالَ يَحْيَى: «فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ»، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْأَوْزَاعِيُّ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ كَثِيرٍ»، وانظر: «الجامع الصحيح» لشيخنا الوادعي (١/ ١٦١) باب رقم (١١٥)، و«الموقظة» (ص: ٥٩)، و«تدريب الراوي» (٢/ ٦٤٢).

٩- العزيز

ثم انتقل الناظم إلى نوع من أنواع علوم الحديث، وقسم من أقسامه، وهو خبر الآحاد من حيث النظر إلى عدد رواته، فذكر العزيز والمشهور وآخر الغريب فيما بعد النوع (١٧)، فقال **رَحِمَهُ اللهُ**:

١٢- عَزِيزٌ مَرُوي اثنَينِ أو ثَلاثَه

قوله: (عزيز) بلا تنوين للضرورة، وهو القسم التاسع من أقسام الحديث التي ذكرها الناظم.

والعزيز لغة: الشيء القوي إن كان من (عَزَّ يَعُزُّ) بفتح العين، أو بمعنى: ما قل وندر إن كان من (عَزَّ يَعُزُّ) بكسر العين، وسمي الحديث العزيز بهذا إما لندرته وقلة مجيئه على الصورة المرسومة في هذا العلم، وهذا هو الأقرب من مراد علماء الحديث^(١)، وإما لكونه عز؛ أي: قوي بمجيئه من طريق آخر أو طريقين^(٢).

(١) وعليه أمثلة في كتب الحديث، من ذلك ما أخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٢٤٧٤) من طريق خالد بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب، عن أبيه عمرو، عن أبيه معاوية، عن أبيه عمرو، عن خالد بن غلاب، مرفوعاً: «اللهم اكفه الفتن ما ظهر منها وما بطن»، قال أبو نعيم: «هذا الحديث عزيز يتفرد به أولاده عنه».

(٢) ينظر «النزهة» (ص: ٦٥)، و«فتح المغيث» (٣/ ٣٨٥).

(مروي اثنين) أي: من الرواة (أو) مروي (ثلاثة) السكون للوقف.

- الحاصل: العزيز هو مروي اثنين أو ثلاثة، أي: في أقل طبقة من طبقات إسناده. والتعريف المعتبر للعزيز أن يقال: هو ما تفرد بروايته اثنان أو ثلاثة دون سائر رواة المروي عنه^(١).

قولنا: (تفرد بروايته) أي: بنقله (اثنان أو ثلاثة) أخرج الغريب، فهو يتفرد به واحد، والمشهور فيكون برواية أكثر من ثلاثة، فصار واسطة بين الغريب والمشهور. وقولنا: (دون سائر رواة المروي عنه) أي: انفرد الاثنان أو الثلاثة بالرواية عن (المروي عنه) سواء كان النبي ﷺ أو من دونه. فالأول: عزيز مطلق، والثاني: عزيز مقيد.

- مثال العزيز المطلق:

حديث: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين». رواه عن النبي ﷺ:

١- أبو هريرة^(٢).

٢- أنس^(١)، رواه عن أنس:

(١) «المنهل الروي» (ص: ١٥٤). وما ذكر هو مذهب جماهير العلماء لاسيما قبل الحافظ، ثم جاء الحافظ فقيده برواية اثنين، وتبعه كثير ممن جاء بعده، والمعتمد هو الأول، ولنا مناقشات سنذكرها إن شاء الله في «شرح اختصار علوم الحديث»، و«شرح النزاهة».

(٢) أخرجه عنه البخاري (١٥) بلفظ: «فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده».

أ- قتادة^(٢).

ب- عبد العزيز بن صهيب^(٣).

ورواه عن قتادة:

١- شعبة^(٤).

٢- سعيد^(٥).

(١) أخرجه البخاري (١٤)، ومسلم (٤٤) باللفظ المذكور أعلاه.

(٢) في البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) (٧٠).

(٣) في البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

(٤) في البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) (٧٠).

(٥) كذا ذكره الحافظ مهملاً، وقال تلميذه السخاوي في «فتح المغيـث» (٣/ ٣٨٩): «سعيد على ما

يحرر، فإنني قلدت شيخنا فيه مع عدم وقوفي عليه بعد الفحص». اهـ

قلت: هذا كلام التحرير، وأما علي الحلبي في «نكتة» (ص: ٧٠) فقد علق جازماً بأنه سعيد ابن أبي

عروبة وكنت قد علقت عليه في شرحي لـ«النزهة» سنة (١٤٢١)، وحاصل الأمر: أنه جاء عند

الطبراني في «الأوسط» (٨٨٥٩) بأنه سعيد بن بشير.

قال الطبراني: حدثنا مقدم، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، به بلفظ: «لا

يؤمن الرجل حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»، وذكر أنه تفرد به أسد عن

سعيد، ومقدم شيخ الطبراني، ضعيف كما في «إرشاد القاصي» (٦٥٠-٦٥١)، وسعيد ضعيف،

ويشتد ضعفه في قتادة.

وجاء عند الأصبهاني مصرحاً به، بأنه (ابن أبي عروبة).

أخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٧٣) من طريق عمرو بن سعيد بن سنان، حدثنا عباد

بن صهيب، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، حدثنا قتادة به، بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله

ورواه عن عبد العزيز بن صهيب:

١- إسماعيل بن عليّة.

٢- عبد الوارث.

وهذه العزة قليلة الوقوع، فهذا المثال ذكره الحافظ وتبعه من جاء بعده^(١).



ورسوله أحب إليه ممن سواه، وحتى أن يقذف في النار أحب إليه من أن يعاد في الكفر بعد أن نجاه الله منه، ولا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين».

قلت: وعباد بن صهيب متروك الحديث. قال البخاري: «تركوه»، وأعجبني فيه عبارة ابن معين حيث قال: «كان من الحديث بمكان، إلا أن الله يضع من يشاء ويرفع من يشاء»، قيل له: فتراه صدوقاً في الحديث؟ قال: «ما كتبت عنه شيئاً».

والذي يظهر لي أن الأول أرجح، فهو أقوى من الرواية الثانية، والمقدّم وإن كان ضعيفاً إلا أن ابن مفرج قد قال: سماعه من أسد صحيح.

وقد جاء بنحوه عن صحابي ثالث وهو أبو ليلى.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٩٠) بسند حسن عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه، وأهلي أحب إليه من أهله، وعترتي أحب إليه من عترته، وذاتي أحب إليه من ذاته» وعزاه في «المجمع» (١/ ٨٨) إلى الطبراني أيضاً في «الكبير» وقال: «فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ لا يحتج به».

(١) وقد وقفت على أمثلة أخرى متعددة لاسيما على ما يقرره الجمهور.

١٠- المشهور

ثم انتقل الناظم رحمه الله إلى النوع الثاني من أنواع الأحاد من حيث العدد، وهو المشهور فقال:

١٢- مَشْهُورٌ مَرُويٌ فَوْقَ مَا ثَلَاثُهُ

(مشهور) بلا تنوين للضرورة، وهو القسم العاشر من أقسام الحديث التي ذكرها الناظم، وهو في اللغة: اسم مفعول مأخوذ من الشهرة: وهي ظهور الشيء ووضوحه وانتشاره^(١)، وهو في الاصطلاح: (مروي) بإثبات الياء ساكنة، أو (مرو) بحذفها وإثبات تنوين العوض عنها، أي: ما جاء من رواية (فوق) أي: أكثر من (ثلاثة) و (ما) زائدة للضرورة.

- والحاصل: يقول الناظم: المشهور ما رواه أكثر من ثلاثة.
- والتعريف المعتبر: أن يقال: المشهور عند أهل الحديث: هو ما له طرق محصورة بأكثر من ثلاثة ولم يبلغ حد التواتر.
- قولنا: (ما له طرق محصورة بأكثر من ثلاثة) أخرج: العزيز والغريب.
- وقولنا: (ولم يبلغ حد التواتر) يخرج به المتواتر.

(١) ينظر «اللسان» مادة: شهر.

والمستفيض بمعنى المشهور على الصحيح، وقد عبر به بعض علماء الحديث^(١).

• والشهرة نوعان:

١- شهرة اصطلاحية عند المحدثين.

٢- شهرة معنوية عند بعض الناس أو عمومهم.

• مثال المشهور الاصطلاحي عند أهل الحديث:

حديث أن النبي ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

رواه عن النبي ﷺ جماعة؛ منهم:

١- أبو موسى^(٢). ٢- عبد الله بن عمرو^(٣). ٣- جابر بن عبد الله^(٤).

٤- أبو هريرة^(٥). ٥- أنس بن مالك^(٦). ٦- فضالة بن عبيد^(٧).

وجاء عن غيرهم، وله طرق عن كثير منهم، وقد يأتي الحديث فرداً ثم يشتهر، وهذا

النوع يدخل في المشهور الاصطلاحي، ويكون مشهوراً نسبياً، فيقال فيه: اشتهر عن

فلان، مثل حديث: «إنما الأعمال بالنيات»، فإنه اشتهر عن يحيى بن سعيد

(١) ينظر: «جواب الاعتراضات المصرية» لشيخ الإسلام (ص: ٣٦)، و«نظم الفرائد» (١٠٩) للعلائي.

(٢) وحديثه عند البخاري (٨١)، ومسلم (٤٢).

(٣) وحديثه عند البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠).

(٤) وحديثه عند مسلم (٤١).

(٥) وحديثه عند أحمد (٨٩٣٠)، وغيره.

(٦) حديثه عند أحمد (١٢٥٦١)، وغيره.

(٧) وحديثه عند أحمد (٢٣٩٥٨)، وغيره.

الأنصاري (١).

• من المؤلفات في الأحاديث المشتهرة:

١- «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي.

٢- «كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس» لإسماعيل بن محمد العجلوني. وغيرهما كثير جدًا.

تنبيه: ذكر الناظم **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** هنا العزيز والمشهور، وسيأتي ذكر الغريب في موضعه،

القسم (١٧).



(١) أطلق غير واحد من العلماء عليه الشهرة عن يحيى بن سعيد، ومنهم من أطلق عليه التواتر، قال ابن ناصر الدين في «مجلسه» (ص: ٣٧٤): «حديث صحيح متفق على صحته وثبوته، لكنه من الأفراد بالنسبة إلى أوائل الإسناد، ومتواتر بالنسبة إلى الأواخر... فقد رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري خلق بلغ بهم أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده ثلثمائة رجل وأربعين رجلًا».

قلت: ساق ذلك الحافظ الذهبي في «السير» (٥/ ٤٦٨).

١١- المعنعن

ثم انتقل الناظم إلى مسألة مهمة من مسائل السند فيما يتعلق بصيغة الأداء (عن) وهو نوع هام، فقال عنه:

١- مُعْنَعْنٌ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ

قوله: (معنعن) اسم مفعول بمعنى: فلان عن فلان، ويقال لذلك: العنعنة، وهذا القسم هو القسم الحادي عشر عند الناظم، أفرده بقسم خاص وقد سبقه بإفراده ابن دقيق العيد وتبعه جماعة منهم الذهبي رحمهم الله.

ثم مثل له المؤلف فقال: (كعن سعيد عن كرم)، ولم يقصد بسعيد رويًا معينًا، وإنما أراد أن يبين القسم بهذا المثال، واكتفى به عن الحد، وكأنه قال: المعنعن مثاله: (عن سعيد عن كرم)، وقد أحسن الناظم حيث أشار إلى مسألة العنعنة، ولا يلزمه تقييدها بمسألة من مسائله، كعادته في هذه المنظومة الاقتصار على الإشارة فحسب في الغالب.

• التعريف المعتبر:

أن يقال: المعنعن هو: إسناد الراوي للخبر بلفظ (عن) عمّن يروى عنه للتحمل لا على جهة الحكاية.

قولنا: (إسناد الراوي) أي: إضافة الناقل (للخبر) سواء كان حديثًا نبويًّا أو غيره (بلفظ عن) أخرج ما إذا جاء بغير (عن) كالسماع أو التحديث، أو الإخبار (عمن

يروي) أي: ينقل (عنه) (للتحمل لا على جهة الحكاية) أي: يكون ذلك النقل قصداً للرواية، لا على جهة الحكاية عن شخص كفعلهم في المختصرات الحديثية كالنووي في «رياض الصالحين»، والحافظ في «البلوغ» وبعض التعاليق.

يقول المصنف منهم: «عن حماد بن سلمة...» أو: «عن أبي هريرة...» أو الراوي يقصد حكاية قصة عمن ذكره، فهذا حكاية لذلك المنقول لا قصداً للسند، فهذا لا يدخل في مسألة العنونة، وإنما المقصود ما قال فيه الراوي (عن فلان) قصداً أنه قد تحمل عنه، وينقل ما تحمله عنه إلى غيره^(١).

• مثال العنونة:

قال الإمام أحمد (١٠٧٨٧): حدثنا محمد بن بكر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن خلاص، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه ذكر رجلين ادعيا دابة ولم يكن لهما بينة، فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم أن يستهما على اليمين^(٢).

فهذا مسلسل بالعنونة من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - فمن فوقه.

(١) وقد نبه على هذا الحافظ ابن حجر في «النكت» (٥٨٦-٥٨٧)، قال بعد أن ذكر أنه لم ينبه عليها أحد مع شدة الحاجة إليها: «إنها - أي العنونة - ترد ولا يتعلق بها حكم، لا باتصال ولا انقطاع، بل يكون المراد بها سياق قصة، سواء أدركها الناقل أو لم يدركها، ويكون هناك شيء محذوف مقدر... تقديره (عن فلان أو من شأن فلان)» اهـ بتصرف، وذكره بنحوه السخاوي في «فتح المغيث» (٢/٢٩٢).

(٢) الحديث صحيح، وصححه شيخنا في «الصحيح المسند» (١٢٨٣)، وفيه فائدة عظيمة وهي الحكم فيمن ادعيا شيئاً لا بينة لأحدهما على الآخر أن يسهم بينهما في اليمين.

• حكم العنونة:

إن صدرت من مدلس تضر عننته فلا تُقبل حتى يُصرَّح بالتحديث، ويكون الحديث مضعفًا بذلك، وإن صدرت من ثقة بريء من التدليس عاصر من روى عنه وأمكن لقيه له حملت على الاتصال على الصحيح المعتبر عند أهل العلم.

تنبيه: حكم (قال) حكم (عن) عند أهل العلم بهذا الفن^(١).

• والأمانة:

تعريفها: كتعريف العنونة إلا أن بدل (عن): (أن).



(١) ينظر: «شرح العلل» (٢/ ٥٩٩-٦٠٠).

١٢- المبهم

بعد أن ذكر الناظم المعنعن انتقل إلى المبهم، وهو القسم الثاني عشر فقال:

١٣- وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ

(و) الواو عاطفة، والمراد: والنوع الثاني عشر، هو الحديث الذي وقع فيه مبهم، وهو في اللغة: اسم مفعول من «الإبهام» ضد الإيضاح، فالأمر الذي لم يبين يقال فيه: مبهم^(١).

وهو (ما) وقع (فيه) أي: في سنده، أو متنه، أو كليهما (راوٍ لم يسَم) أي: لم يصرح باسمه، وإنما قيل فيه: (رجل، أو شيخ، أو فلان، أو ابن فلان).
ومراد الناظم: أن المبهم هو ما وقع في متنه أو سنده من لم يُسَم.
والتعريف المعتبر: أن يقال: هو من أغفل ذكر اسمه من الرجال أو النساء في السند أو المتن.

وله موقعان:

• الأول: في المتن: وهو من أغفل فلم يسَم في متون الحديث، كرجل، أو سائل، أو بعضهم، ونحو ذلك، والأصل في معرفته قول ابن عباس رضي الله عنهما: «لم أزل حريصاً

(١) ينظر «اللسان»، و«القاموس»، و«المصباح المنير» مادة: بهم.

على أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين قال الله لهما: ﴿إِنْ نُبَا إِلَى اللَّهِ﴾، وأجاب عمر رضي الله عنه بعد فقال: «هما حفصة وعائشة»^(١).

• **الثاني: في السند:** وهو من أغفل اسمه في الإسناد فقليل: (رجل، أو فلان، أو شيخ، أو ابن فلان، أو أخي فلان، أو عن أبيه، أو أخيه، أو عمه، أو أمه، أو امرأته، أو أخته، أو صاحب له)، ولم يعرف ذلك الأخ أو الأب... إلخ.
والمبهمون في السند ينقسمون إلى قسمين:

الأول: أن يكون المبهم صحابياً^(٢):

وهذا مقبول بالاتفاق؛ لأن الصحابة كلهم عدول، والراوي عنه إن كان بريئاً من التدليس حملت روايته عنه على الاتصال، وإن لم يصرح^(٣).
الثاني: أن يكون من عدا الصحابة، ومثاله أن يقول الراوي: عن رجل أو شيخ، ونحو ذلك.

▪ **الحكم على مبهم الإسناد:**

المبهم في السند بأي نوع وقع لا يخلو في نهاية أمره من حالتين:

(١) أخرجه البخاري (٤٩١٥)، ومسلم (١٤٧٩) من حديث ابن عباس عن عمر رضي الله عنه.

(٢) وقد ذهب البيهقي إلى تسمية الصحابي مرسلاً. ينظر «السنن الكبرى» (٢٦١٢)، (٣٦٥٢)، (١٢٧٩٧) (ط: التركي)، وهو عنده إذا ثبت سنده حجة لا ضعيف بذلك، كما بينه في «القراءة خلف الإمام» (ص: ٢١٦).

(٣) ينظر «التقييد» (١/ ٣٨١ و ١٩٢) في المقدمة، و«النكت» (٢/ ٥٦٢ وما بعد).

الحال الأول: أن يُبين باسمه في طريق آخر أو عند مصنف آخر، وهذا يحكم عليه بحسب ما يستحقه فقد يعرف بتوثيق أو جرح أو غير ذلك.

الحال الثاني: ألا يبين اسمه، ولم نقف عليه إلا على وجه الإبهام، فهذا يبقى مبهمًا، وهو مَحْطُ الحكم عليه في هذا القسم من أقسام الحديث.

• مرتبة المبهم:

قال الحافظ ابن كثير: «إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في موطن، وقد وقع في «مسند أحمد» وغيره من هذا القبيل كثير»^(١) ويوصف السند الذي تقرر فيه المبهم بأنه متصل في سنده مبهم، والمبهم من قسم الضعيف؛ للجهالة بحال المبهم، وأما الاحتجاج به، فلا يُحتجُّ به اتفاقاً^(٢).

• المصنفات في المبهم: من أهمها:

- ١- «الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة» للخطيب.
- ٢- «غوامض الأسماء المبهمة» لابن بشكوال.
- ٣- «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» لأبي زرعة العراقي.



(١) «الباعث الحثيث» (١/ ٢٩٣).

(٢) ينظر المصدر السابق، و«النزهة» (١٢٤-١٢٥).

١٣-١٤- العالي والنازل

ثم انتقل الناظم إلى ذكر القسم الثالث عشر، والرابع عشر من منظومته، وهو معرفة العالي والنازل، فقال:

١٤- وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلا وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَ

قوله: (و) الواو استئنافية (كل) إسناد جاء، وقد (قَلَّات) بفتح اللام المشددة من القلة (رجاله) أي: الوسائط الذين أسندوا الحديث إلى النبي ﷺ عددهم قليل، فالقلة والكثرة الأصل فيهما الاستعمال في الأعداد^(١)، فهذا النوع هو الذي (علا) سنده وارتفع بقرينه من النبي ﷺ، (و) يقابله، والواو استئنافية (ضده) أي: عكس العالي، و(ذاك) هو (الذي قد نزل) أي: كثرت رجال إسناده إلى النبي ﷺ، و(نزلا) الألف فيه للإطلاق.

• حاصل ما ذكره الناظم:

العالي: ما قَلَّتْ رجال إسناده إلى النبي ﷺ.

والنازل: عكسه: ما كثرت رجاله إلى النبي ﷺ.

أقول: العالي: ينقسم إلى قسمين:

الأول: علو مطلق:

تعريفه هو: (القرب من النبي ﷺ بعدد قليل بالنسبة لزمن من أسند الخبر)، قيده

(١) «مفردات الراغب» مادة: قل، (ص: ٦٨٠).

بقولي (بالنسبة لزمن من أسند الخبر)، لأنه ما من عالٍ لشخص؛ إلا وقد يكون هناك ما هو أعلى منه، لكن بالنسبة لزمن غيره.

فمثلاً: مالك يروي حديثاً عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، ويروي البخاري ذلك الحديث بعينه، ولا شك بنزولٍ لعلو طبقة مالك عليه.

■ مثال ذلك: ما رواه مالك في «الموطأ» (٧٠٢) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «إن كان رسول الله ﷺ ليقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم ضحكت».

رواه البخاري (١٩٢٨) قال: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى، عن هشام، أخبرني أبي، عن عائشة، عن النبي ﷺ... الحديث (١).

فسند البخاري نازل عن سند مالك، وذلك: لأن البخاري نازل في الطبقة والزمان عن طبقة مالك.

فمن هنا تعلم أن المراد بالعلو فيما كان بين متعاصرين، فيتيسر لأحدهم حديث معين بوسائط قليلة، وقرين له معاصر لم يتيسر له ذلك إلا بوسائط أكثر من عصره، فالثاني يكون نازلاً، والأول يكون عالياً، وذلك مثل علو مسلم على البخاري في أحاديث معينة (٢).

(١) وأخرجه مسلم (١١٠٦).

(٢) وقد جمعها الحافظ ابن حجر في كتاب له سماه: «عوالي الإمام مسلم بالنسبة لشيخه البخاري»، طبع في مجلد عن دار ابن حزم بتحقيق المجدوب.

■ مثاله: قال الإمام مسلم (١٨١٤): حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا معتمر بن سليمان، عن كهمس، عن ابن بريدة، عن أبيه (بريدة بن الحبيب رضي الله عنه) أنه قال: «غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة».

ورواه البخاري (٤٤٧٣) بنزول درجة حيث قال: حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا أحمد بن حنبل، به.

قال الحافظ: «فكان (البخاري) سمعه من مسلم»^(١)، وذلك أنه رواه عن أحمد بواسطة أحمد بن الحسن، بينما رواه مسلم عن أحمد بن حنبل مباشرة.

الثاني علو نسبي:

تعريفه هو: القرب من إمام مشهور بالصفات العلية، أو مصنف من المصنفات، أو الرواية عن شيخ تقدمت وفاته^(٢)، أو بتقدم السماع من شيخ معين^(٣).

قولنا: (مشهور بالصفات العلية) وذلك مثل الشهرة بالحفظ، والفقه، والضبط كالأعمش، وشعبة، وابن عينة، والثوري، وأمثالهم.

(١) «عوالي الإمام مسلم» (الحديث الأول، ص: ٥٥).

(٢) هذا له صورتان:

الأولى: أن يستوي راويان في عدد رواة الإسناد، ولكن أحدهما شيخه في ذلك السند تقدمت وفاته على شيخ الآخر بسنوات، فيكون عاليًا من هذا الوجه.

الثانية: بتقدم موت شيخ أحد الراويين على موت شيخ الراوي الآخر، قال ابن منده: (إسناد خمسين سنة من موت الشيخ إسناد عالي)، ينظر: «المعرفة» لابن الصلاح (ص: ٣٦٧).

(٣) وذلك أن يسمع راويان من شيخ واحد، وسماع أحدهما من سنتين، وسماع الآخر من أربعين سنة، فإذا تساوى سند الراويين في العدد، فإسناد الذي تقدّم سماعه أعلى من المتأخر. ينظر: «المعرفة» لابن الصلاح (ص: ٣٦٧).

وقولنا: (أو مصنف من المصنفات) سواء كان مصنفًا جامعًا ك: «موطأ مالك»، و«صحيح البخاري»، أو جزءًا من الأجزاء ك: «جزء ابن عرفة»، أو «جزء الأنصاري» ونحوهما.

• الفضيلة للعلو مع الصحة دون غيره:

لقد أثنى أهل العلم قديمًا على العلو:

قال الإمام أحمد: «طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف؛ لأن أصحاب عبد الله^(١) كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه». أخرجه الخطيب^(٢). وهذا الفضل مع ثبوت السند، أما مع ضعف السند فلا يرفع به رأسًا. قال عبد الله بن المبارك: «بُعد الإسناد أحب إلي إذا كانوا ثقات؛ لأنهم قد تربصوا به، وحديث بعيد الإسناد صحيح خير من قريب الإسناد سقيم»^(٣).

والنازل:

تعريفه هو: ضد العالي بحسب ما مضى تفصيله، فيقال: نازل نزولًا مطلقًا، ونازل نزولًا نسبيًا.

• الحكم على العالي والنازل: هو خاضع لقواعد القبول والرد المعلومه، فقد يكون مقبولًا، وقد يكون مردودًا، وإنما ذكره من لطائف الإسناد.

(١) يعني: أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) نقلها حرب الكرماني عن أحمد كما في «الجامع» للخطيب (١١٧)، وفي سند الخطيب مبهم، لكن لعلها في «مسائل الكرماني» المعروفة عنه، والله أعلم.

(٣) صحيح، أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/٢٥).

● مظان العالي والنازل:

- ١- كتب المستخرجات.
- ٢- كتاب: «الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب» تخريج الخطيب.
- ٣- ما صنف في العوالي، ك: «عوالي الإمام مالك»، للحاكم الكبير محمد بن محمد، و «عوالي الحارث بن أبي أسامة» للحافظ أبي نعيم.



١٥- الموقوف

ثم تكلم الناظم عن قسم من أقسام الحديث من حيث النظر إلى انتهاء السند، وكان حقه أن يذكر قبل المقطوع، وهو القسم الخامس عشر من نظمه، وهو الموقوف، فقال:

١٥- وَمَا أَضَفْتُهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زُكِنَ

فقوله: (و) الواو استثنائية (ما) أي: الحديث الذي (أضفته) أي: نسبته (إلى) واحد

من (الأصحاب) أو جمع منهم.

والصحابي هو: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك، وإن تخللته ردة على

الأصح.

وسواء كان ما حصل إضافته إلى الصحابي (من قول) قاله، أو (فعل) فعله، (فهو)

النوع الذي يقال له: (موقوف)، وهو في اللغة: المحبوس، وهذا النوع قد (زكن) أي:

علم، وجاء بها للقافية، ويطلق عليه أيضاً الأثر عند المحدثين^(١).

• حاصل ما ذكره الناظم: أن الموقوف هو: ما أضيف إلى الصحابي من قول أو

فعل.

والتعريف المعتبر:

أن يقال: هو ما أضيف إلى الصحابي من قول، أو فعل، أو صفة خلقية، أو خلقية،

(١) قاله النووي، وغيره، ينظر: «شرح التقریب» للسخاوي (ص: ٨٩)، و«المقنع» (١/ ١١٤).

أو تقرير قامت القرينة عليه، هذا كله مما لا قرينة فيه للرفع.

قولنا: (ما أضيف إلى الصحابي) أخرج ما أضيف إلى التابعي، فيقال: «مقطوع»، ولا يقال فيه: (موقوف) إلا مع التقييد، فيقال: «موقوف على محمد بن سيرين»، وهكذا.

مثال ما أضيف إلى الصحابي من قول:

قال ابن أبي عمر العدني في «الإيمان» (٣٢): حدثنا سفيان، عن أيوب السخيتاني، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، قال لما طعن عمر قال: «إنكم لستم تفرعون لشيء إن كانت له حياة إلا بالصلاة، فقالوا: الصلاة يا أمير المؤمنين، فقال: الصلاة، ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة»^(١).

• الحكم على الموقوف:

ينظر في الموقوف من حيث إضافته إلى الصحابي فحسب، كما ينظر إلى المرفوع من حيث إضافته إلى النبي ﷺ فحسب، وقد يكون صحيحاً أو حسناً بأحد قسميهما: لذاته أو لغيره، وقد يكون ضعيفاً من جهة سقط في السند أو طعن في الراوي، وبضعف خفيف أو شديد.

واعلم أنه يحتاج في إثباته والحكم عليه ما يحتاج الحديث المقبول، وقول من يقول (هو أثر والأمر فيه سهل)، هذا قول من لم يدرك قيمة آثار الصحابة ومكانتها، بل ربما ادّعى الإجماع على أثر عن بعض الصحابة وهو ضعيف، لهذا فقد نص ابن رجب

(١) صحيح، وأخرجه مالك (٨٢-٨٣) (عبد الباقي)، وعبد الرزاق (٥٧٩، ٥٨١، ٥٩٠)، وابن أبي

شعبة في «الإيمان» (١٠٣)، وغيرهم كثير من طرق كثيرة.

على لزوم التحري فيما ينسب إلى الصحابة رضي الله عنهم وعمل أئمة الحديث من السلف على ذلك ^(١).

• من مظان الموقوف:

«مصنف ابن أبي شيبة»، و«مصنف الإمام عبد الرزاق»، و«معاني الآثار» للطحاوي رحمه الله.



(١) ينظر: «فضل علم السلف» للحافظ ابن رجب، وكتابي «فتح اللطيف في حكم العمل بالحديث الضعيف» (الطبعة الثانية).

١٦- المرسل

ثم انتقل المؤلف إلى نوع من أنواع السقط في الإسناد وهو المرسل، فقال:

٢- وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطٌ

(و) الواو استثنائية، والمراد: والقسم السادس عشر من هذه المنظومة هو: الـ(مرسل) وهو في اللغة: اسم مفعول من الإرسال، وهو مأخوذ من الإطلاق، وعدم المنع، كقولهم: جاء القوم أرسالاً، أي: قطعاً متفرقين، وفي الاصطلاح قال: هو الحديث الذي (منه) أي: من إسناده (الصحابي) الذي سبق تعريفه في القسم السابق (سقط) أي: أسقط من السند.

• وحاصل ما ذكر: أن المرسل هو: ما سقط من سنده ذكر الصحابي. وهذا الحد غير محرر، وقد سبقه إليه بعض الأصوليين والمحدثين منهم ابن دقيق العيد.

وجه عدم تحريره: أنه لو كان الساقط هو الصحابي لكان الحديث مقبولاً إذا توفرت فيه بقية شروط القبول السابق ذكرها في النوعين الأول والثاني؛ لأن الصحابة كلهم عدول لا يضر الجهل بهم، والمرسل عدّه أهل العلم من قسم الضعيف للجهل بالساقط، فقد يكون تابعياً فأكثر، وفيهم المقبول والمردود.

• فالتعريف المعتبر:

أن يقال: هو ما أضافه التابعي سواء كان صغيراً أم كبيراً إلى النبي ﷺ.

قولنا: (ما أضافه) أي: نسبه (التابعي) وهو من لقي الصحابي مؤمناً بالنبى ﷺ ومات على الإسلام^(١)، وهم ثلاث مراتب:

كبار التابعين.

وأواسط التابعين.

وصغار التابعين.

كما بيناه في القسم (٥) المقطوع.

وبقيد (التابعي) خرج: المسند، فهو ما أضافه الصحابي ولو لم يكن الصحابي قد سمعه من النبي ﷺ مباشرة، بل سمعه من صحابي آخر فإنه (مسند) لأن مراسيل الصحابة الذين لهم سماع من النبي ﷺ حجة^(٢)، وخرج: (تابع التابعي)، فيكون ما رواه ولو عن النبي ﷺ معضلاً.

قولنا: (سواء كان صغيراً) وهو من كان جل روايته عن التابعين، (أو كبيراً) وهو من كان جل روايته عن الصحابة، وبهذا رد على من اشترط: أن يكون المرسل عن كبار التابعين.

(١) ويعرف التابعي وطبقته من كتب التراجم والطبقات.

(٢) توضيح هذا: مراسيل الصحابة على قسمين:

الأول: مرسل من له سماع من النبي ﷺ ولو حديثاً واحداً، هذا مرسله حجة عند عامة المحدثين؛ لأن الجهل بالصحابي لا يضر، فهم عدول جميعاً بالإجماع.

الثاني: مرسل صغار الصحابة الذين لهم شرف الرؤية فقط، مثل محمد بن أبي بكر وأمثاله، وهؤلاء مراسيلهم حكمها حكم مراسيل كبار التابعين الذي الكلام هنا عنها.

وقولنا: (إلى النبي ﷺ) خرج: ما أضيف إلى الصحابي فهو موقوف، وما أوقف على التابعي فهو مقطوع، وقد سبق الكلام عنهما.

وهذا التابعي الذي أضافه إلى النبي ﷺ قد يكون سمعه من تابعي آخر، والتابعي الآخر من تابعي، وهكذا فأحاديث كثيرة تجد فيها رواية تابعي عن تابعي إلى ثلاثة إلى أربعة وربما إلى ستة، وذلك أكثر ما وقفَ عليه، ومع احتمال أن يكون هذا التابعي ضعيفاً أو مقبولاً.

■ مثاله: قال الإمام مالك رحمته الله (١٥٤٠): أخبرنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال: «لا يغلق (١) الرهن» (٢)

هذا مرسل سنده صحيح إلى سعيد، لكن المرسل وإن كان عن سعيد بن المسيب فهو ضعيف، لثبوت السقط في سنده (٣).

• حكم المرسل:

المرسل من قسم الضعيف لتحقق السقط في سنده والجهل بحال الساقط، إلا أن

(١) قال ابن الأثير في «النهاية»: «يقال: غلق الرهن يغلق غلوقاً، إذا بقي في يد المرتهن، لا يقدر راهنه على تخليصه، والمعنى: أنه لا يستحقه المرتهن إذا لم يستفكه صاحبه، وكان هذا من قبل فعل الجاهلية: أن الراهن إذا لم يؤد ما عليه في الوقت المعين، ملك المرتهن الرهن، فأبطله الإسلام».

(٢) وهذا المرسل قد جاء مرفوعاً ولا يصح، قاله الدارقطني في «العلل» (١٦٨/٩)، وأبو داود، وينظر: «الإرواء» للإمام الألباني (١٤٠٦).

(٣) هذا هو الصحيح حتى في مذهب الشافعي على ما حققه الخطيب والبيهقي، وينظر: أيضاً «شرح معاني الآثار» للطحاوي (١٠١/٤) ففيه فائدة حسنة حول ذلك.

المراسيل لها مراتب بعضها أقوى من بعض، وإن كانت كلها ضعيفة.
والمرسل صالح في الشواهد، فإذا كان المرسل عدلاً في نفسه، نقيّاً في أخذه، غير
معروف بمخالفة الثقات، وجاء ما يعضد مرسله، إما مسند آخر، أو مرسل من وجه
آخر، أو موقوف ثابت السند؛ فإنه يرتقي إلى الحسن لغيره.

• مظان المرسل:

١- كتاب: «المراسيل» لأبي داود.

٢- كتب ابن أبي الدنيا.



١٧- الغريب

ثم انتقل المؤلف إلى القسم السابع عشر في منظومته وهو (الحديث الغريب)، وكان الأصل أن يُذكر مع المشهور والعزيز، لكن الناظم لم يلتزم الترتيب، وهو من أهم الأقسام فقال عنه:

١٦- وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

قوله: (وقل) أي: أيها المعلم والمتعلم في تعريف الحديث (الغريب) اصطلاحاً: (ما روى) أي: نقل (راوٍ) فلم يشاركه فيه أحد، وإنما رواه وحده (فقط) منفرداً به، في أي موضع وقع التفرد من السند.

• وحاصل ما ذكره:

أن الغريب: ما رواه راوٍ واحد، والمراد: فلم يشاركه أحد في روايته لذلك الحديث.

• والحد المعتبر:

لغة: هو يدور معناه على: البعد، والنأي، والانفراد، ويقال: كلام غريب؛ إذا كان غامضاً أو

بعيداً عن الفهم^(١).

تنبيه: الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحاً، قاله الحافظ^(٢).

(١) ينظر: «اللسان»، و«تهذيب اللغة» للأزهري.

(٢) «النزهة» (ص: ٨١).

والغريب له موضعان: الأول: في السند والثاني: في المتن

الموضع الأول: غريب السند

تعريفه: هو ما تفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد من السند.

وينقسم من حيث التفرد ذاته إلى:

١- غريب مطلق.

٢- غريب نسبي.

الغريب المطلق: هو ما وقع التفرد فيه في أصل السند من جهة الصحابي.

أصل السند: يعني مداره الوحيد حيث لا متابع له، الذي إلى جهة الصحابي، وذلك كتفرد التابعي الذي لا متابع له عن الصحابي، وقد يستمر التفرد بعد التابعي في تابع التابعي، وهكذا، وقد ينقطع بحصول المتابعة لتابع التابعي فمن بعده.

■ مثاله: قال البخاري في «صحيحه»: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١).

قال الترمذي: «حسن، صحيح، غريب»، قال الحافظ: «وجه الغرابة فيه ما ذكرته»^(٢)

(١) وهو آخر حديث في «البخاري» برقم (٧٥٦٣)، ومن لطيف الأمر أن البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابتداءً صحيحه بحديث فرد، وهو حديث الأعمال بالنيات السابق ذكره في النوع السابع، وختم صحيحه بحديث فرد، وهو هذا الحديث.

(٢) قال الحافظ قبل ذلك: «محمد بن فضيل، لم أر هذا الحديث إلا من طريقه بهذا الإسناد».

من تفرد محمد بن فضيل وشيخه وشيخ شيخه وصحايه».

والغريب النسبي: هو ما وقع التفرد به في أثناء السند.

■ مثاله: حديث أن النبي ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، فخرج بهم إلى المصلى وكبر أربع تكبيرات.

رواه عن النبي ﷺ:

- ١- أبو هريرة (١).
 - ٢- جابر بن عبد الله (٢).
 - ٣- عمران بن حصين (٣).
- ورواه عن أبي هريرة:
- ١- سعيد بن المسيب (٤).
 - ٢- أبو سلمة بن عبد الرحمن (٥).
 - ٣- أبو أمامة بن سهل (٦).
- وعنهم جميعاً: الزهري، وعنه:
- ١- مالك بن أنس (٧).

(١) عند البخاري (١٣٢٨)، ومسلم (٩٥١).

(٢) عند البخاري (١٣٢٠)، ومسلم (٩٥٢).

(٣) عند مسلم (٩٥٣)، وجاء عن جماعة غيرهم، ينظر: «حاشية مسند أحمد» (٧١٤٧).

(٤) عند البخاري (١٣٢٧)، ومسلم (٩٥١) (٦٢).

(٥) عند مسلم (٩٥١) (٦٢).

(٦) عند البزار (٧٦٢٧).

(٧) عند مسلم (٩٥١).

٢- عقيل بن خالد^(١).

٣- صالح بن كيسان^(٢).

٤- يونس بن يزيد^(٣).

فالحديث في أصله عزيز، لكنه غريب بالنسبة لتفرد الزهري عن مشايخه، فهو غريب نسبي، أي: بالنسبة لهؤلاء التابعين الثلاثة، انفرد به عنهم الزهري، واشتهر عن الزهري، رواه عنه جماعة منهم من سبق ذكره.

الموضع الثاني: الغرابة في المتن:

وهذا له تعلق -في حد نظري- بالسند إلا أنه ينحصر في قسمين:

الأول: غرابة المتن كاملاً لتفرد الراوي مقبولاً كان أو مردوداً به.

الثاني: غرابة لفظة في المتن، وهذا يدخل فيه شذوذ لفظة في المتن أو نكارتها.

• **حكم الغريب:** هو خاضع لقواعد القبول والرد، وسيأتي مزيد إيضاح في النوع

الثالث والعشرين (الفائدة الثانية).

• **من مظان هذا القسم:**

١- «الغرائب والأفراد» للدارقطني.

٢- «البحر الزخار» للإمام البزار.

٣- «الأوسط» للإمام الطبراني.



(١) عند البخاري (١٣٢٧)، ومسلم (٩٥١) (٦٣).

(٢) عند البخاري (٣٨٨١)، ومسلم (٩٥١) (٦٣).

(٣) عند البزار (٧٦٢٧)، وابن حبان (٣١١).

١٨- المنقطع

ثم انتقل الناظم رحمه الله إلى نوع من أنواع السقط في السند فقال:

٣- وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ الْأَوْصَالِ

فقوله: (وكل ما) الواو استئنافية، والمعنى: وأي حديث (لم يتصل بحال) أي: بأي نوع من أنواع الاتصال، بالسماع، أو العرض، أو الإجازة، ونحوها، فاعلم أن (إسناده منقطع) أي: تحقق السقط في سنده، وهو في اللغة: اسم فاعل من الانقطاع ضد الاتصال، و(الأوصال) واحدها: وصل، وهي المفاصل، وجاء بها الناظم تنمة للبيت.

• وحاصل النظم:

أن كل ما لم يتصل فهو المنقطع، وهذا حد بالضد.

والحد المعتبر له بالنظر لاستعمال علماء الحديث يطلقونه على أحد أمرين:

الأمر الأول: انقطاع عام: وهذا الذي استعمله العلماء المتقدمون على حسب ما

عبر به الناظم، وهو: «كل سند حصل فيه سقط في أي موضع كان السقط، توالى السقط أو تفرق من غير الصحابي».

فيدخل في هذا جميع أنواع السقط المحقق:

١- المعلق.

٢- المعضل.

٣- المرسل.

الأمر الثاني: إطلاق الانقطاع على صورة خاصة منه: وهذا استعمله جماعة من أهل العلم، فقالوا ما حاصله: هو ما سقط من أثناء إسناده واحد فأكثر على غير التوالي قبل الوصول إلى الصحابي^(١).

فقولنا: (ما سقط) أي: تحقق السقط، فأخرج ما كان متصلاً أو محتملاً للاتصال. قولنا: (من أثناء إسناده) أخرج ما كان السقط من آخره من جهة المصنف فهو المعلق، وما كان السقط من جهة أوله فهذا إن كان من جهة التابعي عن النبي ﷺ فهو مرسل، وإن كان عن غيره فهو معضل.

قولنا: (واحد) أخرج ما سقط باثنين (على التوالي) فهو معضل. قولنا: (على غير التوالي) يبقى ما وقع السقط فيه في مواضع متفرقة فهو يسمى منقطعاً، وإن تعدد السقط، فإذا توالى السقط كان معضلاً على ما سيأتي في قسمه. قولنا: (قبل الوصول إلى الصحابي) يخرج به: المرسل.

أقول: وهذا الذي ينبغي أن يُستقر عليه، حتى يتم لكل سقط بحسب موضعه اسم يخصه، ويسهل فهمه على مبتغيه.

- فإن كان السقط من أول السند من جهة التابعي كان مرسلًا، وقد سبق.
- وإن كان السقط من آخره من جهة المصنف يكون معلقًا.
- والمعلق: هو أن يحذف المصنف شيخه فأكثر ولو إلى آخر السند على سبيل الرواية.
- وإن كان السقط من أثنايه باثنين فأكثر على التوالي، أو من جهة دون التابعي إلى النبي ﷺ يكون معضلاً.

(١) أما الحاكم وغيره فقد جعل المبهم في السند من المنقطع، ولم يُوافق على ذلك، ينظر: «جامع التحصيل» (ص: ٩٦).

- وإن كان من أثنائه بواحد أو أكثر على غير التوالي فهو المنقطع.
- مثال المنقطع: قال الإمام أحمد (٣٨): حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن، أن أبا بكر خطب الناس فقال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، إن الناس لم يعطوا في الدنيا خيراً من اليقين والمعافة، فسلوهما الله». قال شيخنا مقبل رحمه الله: «هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، لكنه منقطع الحسن بن أبي الحسن ولد لستين (بقيتا) من خلافة عمر... فهو لم يدرك أبا بكر الصديق»^(١).

• حكم المنقطع ومرتبته:

- المنقطع من أقسام الضعيف للسقط المتحقق في سنده، لكن الانقطاع في الطبقات العالية طبقة التابعين وأتباعهم ونحو ذلك، بعضها أقوى من بعض، وهي تصلح في الشواهد والمتابعات، وعلى هذا عمل أهل العلم ونصوصهم.
- مصادر معرفة الانقطاع بين الرواة ومطانه:

جمع بعض أهل العلم كتباً تختص بالتعريف بمن له رواية عن غيره وهو في حقيقة الأمر لم يسمع منه، من ذلك:

١- «المراسيل» لابن أبي حاتم.

٢- «جامع التحصيل» للعلائي.

وفي كتاب شيخنا الوادعي رحمه الله «أحاديث معلة ظاهرها الصحة» شيء كثير من ذلك.



(١) «أحاديث معلة» (٢٤٤)، والحديث له شواهد.

١٩- المعضل

انتقل المؤلف رحمته الله إلى قسم من أقسام الضعيف من حيث السقط في السند على ما هو مستقر عليه الأمر، وهو المعضل، فقال:

١٨- والمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ

(و) الواو استثنائية، والمراد: والقسم التاسع عشر الحديث (المعضل) وهو (الساقط منه) أي: من إسناده (اثنان) من الرواة.

• وحاصله: المعضل ما سقط من إسناده اثنان، وقد عبر بنحوه الحافظ ابن الصلاح، وتعبه العراقي بأنه لا بد أن يكون سقط الاثنین على التوالي^(١).

• تحريره: اعلم أن علماء الحديث استعملوا المعضل على وجهين:

الأول: ما حصل في سنده سقط، وهو الذي ذكره الناظم، وهو المشهور وعليه استقر الأمر:

وحده المعتبر: أن يقال: هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.

فقولنا: (على التوالي) أخرجنا به: المنقطع، فإن السقط فيه واحد فأكثر على غير التوالي.

• مثال المعضل:

قال أبو داود في «المراسيل» (٨٣): حدثنا الحسن بن علي، حدثنا يزيد بن هارون،

أخبرنا الحجاج بن حسان، عن مقاتل بن حيان، قال: قال النبي ﷺ: «إذا جاء رجل فلم

(١) «التقييد والإيضاح» (١/٤١٠).

يجد أحداً، فليختلج إليه رجلاً من الصف، فليقم معه، فما أعظم أجر المختلج»^(١).

قال الذهبي: «ما ذا بمرسل، بل معضل»^(٢).

قلت: وذلك أن مقاتلاً ممن عاصر صغار التابعين، وليست له رواية عن الصحابة رضي الله عنهم.

الثاني: يطلق على الغلط المنكر الذي لم يحصل سقط في سنده:

مثاله: قال الذهلي في كتابه «علل حديث الزهري»^(٣): حدثنا أبو صالح الحراني،

حدثنا ابن لهيعة، عن ابن أبي حبيب، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها،

قالت: «كان رسول الله ﷺ يعتكف فيمر بالمرضى في البيت فيسلم عليه ولا يقف».

قال الذهلي: هذا معضل لا وجه له، إنما هو فعل عائشة، ليس فيه ذكر النبي ﷺ من

هذا الحديث في شيء، وهذا الوهم من ابن لهيعة فيما نرى، والله أعلم.

• حكم المعضل ومرتبته:

المعضل يُضَعَّفُ -على ما استقر عليه الأمر- بسبب السقط في السند، حيث إن

السقط باثنين فأكثر على التوالي، فصار الانقطاع هنا متوغللاً، وهو أسوأ حالاً من

المنقطع سواء تعدد الانقطاع أم لا^(٤)، وذلك لوعورة الوصول إلى السقط، وهو صالح

(١) لا يجوز للمصلي أن يختلج أحداً من الصف، فإن وجد فرجة دخل فيها، وإن كان الصف

متمثلاً صلى منفرداً خلف الصف، وصلاته صحيحة في هذه الحالة على الصحيح من أقوال

أهل العلم، والله الموفق.

(٢) «السير» للذهبي (٧/٧٧)، وينظر مثال آخر في «السير» (١٠/٤٠٦)، وآخر في «السير» (٣/٤٩٧)،

وآخر في «مصنف ابن أبي شيبة» (٣/٢٧٤) (٢/٤٩٤).

(٣) كما في «التمهيد» لابن عبد البر (٨/٣٢٠-٣٢١).

(٤) هذا هو الصحيح كما نص عليه الجوزجاني في «الأباطيل» (١/١٢).

في الشواهد إذا كان الانقطاع في الطبقات العالية.

قال الخطيب: «حكم المعضل مثل حكم المرسل في الاعتبار به فقط»^(١).

والقسم الثاني من المعضل الذي هو بمعنى المنكر والغلط لا يصلح في الشواهد والمتابعات.

• مظان المعضل:

المعضل -على المستقر عليه- بالسقط، ترد له أمثلة في ثنايا الكتب المسندة، ووروده في كتب الأجزاء والفوائد أكثر من غيرها، وكذلك في كتب «ابن أبي الدنيا»، وهكذا «الطبقات» لابن سعد والكتب المعنية بأسباب النزول ككتاب الواحدي.



(١) «الجامع لأحكام الراوي» (١٩١/٢).

٢٠- المدلس

انتقل الناظم رحمه الله إلى بيان نوع من أنواع الضعيف من حيث السقط في السند وهو (المدلس)، وقد أوضح فيه ما لم يوضحه في غيره فقال:

١٨- وَمَا أَتَى مُدَلِّسًا نَوْعَانِ

١٩- الأَوَّلُ: الإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بَعْنَ وَأَنْ

٢٠- والثَّانِي: لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفُ

قوله: (و) الواو استثنائية، والمراد: والقسم الموفي عشرين هو (ما أتى) أي: ورد (مدلسًا) وهو في اللغة: اسم مفعول من مصدر (دَلَسَ) الرباعي، والتدليس: مشتق من الدَّكْس - بالتحريك - وهو اختلاط الظلام بالنور، كأنه لتغطيته على الواقف عليه أظلم أمره، وأخفي عليه حقيقته (١).

(١) ينظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (٣٦٢/١٢)، و«الفائق» للزمخشري (٤٣٧/١)، و«النكت» لابن حجر (٦١٤/٢)، و«القاموس» مادة: دلس.

والارتباط بينه وبين المعنى الاصطلاحي: بينه العلامة البقاعي في «النكت الوفية» (٤٣٢-٤٣٣/١) فقال بعد أن بين أنه في اللغة سبب لتغطية الأشياء عن البصر قال: «وهو في الاصطلاح راجع إلى ذلك من حيث إن من أسقط من الإسناد شيئاً، فقد غَطَّى ذلك الذي أسقطه، وزاد في التغطية في إتيانه بعبارة موهمة، وكذا تدليس الشيوخ، فإن الراوي يغطي الوصف الذي يعرف به الشيخ، أو يغطي الشيخ بوصفه بغير ما يشتهر به».

وفي الاصطلاح: هو (نوعان) أي: قسمان: (الأول) تدليس الإسناد، وهو: (الإسقاط للشيخ) يعني: حذف شيخه الذي حدثه (وأن ينقل) الحديث (عمن فوقه) أي: فوق شيخه الذي حدثه، بحيث يضيفه إلى شيخ الذي حدثه، ويجعل بينه وبين شيخ شيخه صيغة محتملة للسمع؛ فيحدث بـ (عن) و (أن) - بالتخفيف للرؤي - ونحوها من الصيغ المحتملة للسمع وعدمه كـ: (قال) أيضًا.

• حاصل النظم:

يقول الناظم: التدليس ينقسم إلى قسمين:

الأول: تدليس الإسناد:

تعريفه: هو أن يسقط الراوي المدلس شيخه، وينقل عن فوقه بـ (عن) و (أن).
قلت: لعل تحريره أن يقال: هو رواية الراوي عن ينقل عنه أو عن بعده بصيغة محتملة توهم السماع، وقد يكون سمع، أو لم يسمع.
 قولنا: (رواية الراوي عن ينقل عنه) سواء كان ينقل عن شيخ قد سمع منه، أو لم يكن قد سمع منه.

(أو عن بعده) ليدخل فيه من أسقط بعد شيخه، وهم من دلس تدليس التسوية.

(بصيغة محتملة)، مثل: (عن) و (أن) و (قال)، وبهذا أخرج أمرين:

الأول: الصيغ الصريحة في السماع مثل: (حدثنا)، و (سمعت).

الثاني: الصيغ الصريحة في عدم السماع، مثل: (حدثت عن فلان)، أو (أخبرت)، أو (بلغني).

(توهم السماع) وهذا قيد مهم في رواية المدلس وهو قصد الإيهام، فإنه إذا لم

يقصد الناقل الإيهام يكون الحديث منقطعاً فحسب.

توضيحه: قال أبو حاتم: «لا يعرف لأبي قلابة تدليس»، قال الذهبي: «معنى هذا أنه إذا روى شيئاً عن عمر وأبي هريرة -مثلاً- مرسلاً، لا يدري من الذي حدثه به، بخلاف تدليس الحسن البصري، فإنه كان يأخذ عن كل ضرب، ثم يسقطهم كعلي بن زيد تلميذه»^(١).

ويخرج بهذا القيد «إيهام السماع»: من تعمد التصريح بالسماع ممن لم يسمع منه فإنه إن تعمد ذلك يكون كذاباً، ويسمى (سارق الحديث)، وإن كان على سبيل الخطأ والسهو فهذا يكون دليلاً على سوء حفظ من وقع في ذلك وضعفه، كما وقع هذا لابن لهيعة فيما يرويه عن عمرو بن شعيب، فقد كان يظن أنه سمع من عمرو ولم يسمع منه شيئاً^(٢).
(وقد يكون سمع أو لم يسمع) فلهذا الاحتمال اشترط فيمن قد عُلِمَ منه هذا: التصريح بالسماع أو ما يقوم مقامه.

وبهذا تعلم أنه لا يجزم بعدم سماع المدلس على الإطلاق.

■ مثاله: حديث رواه عمر بن علي المقدمي عن أشعث بن سوار فقال أبو حاتم: «عمر محله الصدق، ولولا تدليسه لحكمنا إذ جاء بالزيادة، غير أننا نخاف أن يكون أخذه عن غير ثقة»^(٣).

(١) «السير» (١٥/٩).

(٢) ينظر: «المجروحين» (١٢/٢) لابن حبان.

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (٤٧٤)، وقال أبو داود في «السنن» (٤٥٨٦) عقب حديث من طريق الوليد بن مسلم: (لم يروه إلا الوليد، لا يدري صحيح هو أم لا).

أقسام التدليس:

من حيث الجملة ينقسم إلى قسمين:

الأول: تدليس الإسناد.

والثاني: تدليس الشيوخ.

١- تدليس الإسناد:

وذلك من حيث توقع موقع السقط ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يكون السقط في حق شيخه، وهذا له ثلاث صور:

إحداها: رواية الراوي عمن قد سمع منه في الجملة ما لم يسمعه منه.

ثانيها: رواية الراوي عمن لقيه ولم يسمع منه.

ثالثها: رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه.

موهّمًا السماع في هذه الصور الثلاث، وهذا عليه جمهور أهل العلم^(١)، ويدخل في

هذا القسم: تدليس القطع، والسكوت، والعطف^(٢).

(١) أما الحافظ فقد جعل الصورة الثالثة نوعًا برأسه سماه: (المرسل الخفي).

(٢) تدليس القطع هو: وهو أن يذكر المحدث شيخه الذي قد روي عنه في الجملة مقطوعًا من صيغة

التحديث، مثل قول سفيان: الزهري. ويكون سماعه لذلك الحديث بواسطة عن الزهري.

تدليس السكوت هو: وهو أن يقول حدثنا أو سمعت، ثم يسكت، ويذكر في سكوته الوسيلة في نفسه ثم يقول فلان، وكان عمر المقدمي يفعله.

تدليس العطف هو: وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سماعه من شيخ اشتركا فيه، ويكون

قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر فيصرح عن الأول بالسماع، ويعطف الثاني عليه، فيتوهم

السامع أنه حدث عن الثاني بالسماع، وإنما سماعه من الأول ونوى القطع في الثاني، مثل أن يقول

الثاني: أن يكون السقط في حق شيخ شيخه.

وهذا هو المعروف بتدليس التسوية^(١): وهو إسقاط الراوي المدلس راوياً بين راويين قد سمع أحدهما من الآخر، أو احتمل السماع بالمعاصرة^(٢).
وهذا أفحش أنواع التدليس، وهذا الراوي الساقط قد يكون ضعيفاً، وهو الأكثر من صنيع المدلسين، وقد يكون ثقة لكنه صغير السن أو رغب المدلس عن ذكره^(٣).
■ مثال على بعض الصور السابقة:

قال الإمام أحمد (٦٩٣٨): حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حجاج بن أرطاة، عن

هشيم: أخبرنا حصين ومغيرة، وإنما سمعه من حصين ولم يسمعه من مغيرة.

(١) والقدماء يسمونه تجويداً فيقولون: جوده فلان، أي: ذكر من فيه من الأجواد وحذف غيرهم، قاله الحافظ في «النكت» (٢/٢٦٠)، وينظر: «تدريب الراوي» (١/٢٢٦)، وبينه وبين التسوية وحدها فرق، إذ التسوية: إسقاط المرغوب عنه من غير إيهام وإنما يكون من باب الانقطاع. ينظر: «النكت» (٢/٦١٨-٦٢٠).

(٢) قال البزار في «مسنده» (٦٢٩٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ شُرْحَبِيلَ عَنْ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ أَنْتَظَارُ الْفَرَجِ مِنَ اللَّهِ».

قال البزار: (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى، عَنْ مَالِكٍ إِلَّا بِرِوَايَةِ بَقِيَّةَ عَنْهُ، وَلَعَلَّ بَقِيَّةَ أَنْ يَكُونَ حَدَّثَهُ رَجُلٌ غَيْرُ ثِقَةٍ، عَنْ مَالِكٍ فَتَرَكَ الرَّجُلُ وَرَوَاهُ، عَنْ مَالِكٍ وَلَمْ يَقُلْ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَالْحَدِيثُ لَا يُعْرَفُ إِلَّا عَنْ غَيْرِ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه).

(٣) وَعَدَّدَ الْمَدْلُسِينَ الْمُوصُوفِينَ بِتَدْلِيسِ التَّسْوِيَةِ (١٧) رَاوِيًا، يَنْظُرُ «التَّدْلِيسُ فِي الْحَدِيثِ» (ص: ٦٠) للدكتور مسفر.

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ رد ابنته إلى أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد.

توضيح موضع التدليس: قال عبد الله بن أحمد: قال أبي في حجاج: «رد زينب ابنته»، قال: هذا حديث ضعيف، أو قال: وإه، ولم يسمع الحجاج من عمرو بن شعيب، إنما سمعه من محمد بن عبيد الله العرزمي، والعرزمي: لا يساوي في حديثه شيئاً، والحديث الصحيح الذي روي: أن النبي ﷺ أقرهما على النكاح الأول^(١).

٢ - الثاني: تدليس الشيوخ:

قال الناظم (والثاني) أي: والقسم الثاني يسمى تدليس الشيوخ (لا يسقطه) يعني: لا يسقط شيخه الذي سمع منه الحديث (لكن يصف) أي: يذكر (أوصافه) التي هو غير مشهور بها (بما به) من الأوصاف (لا ينعرف) أي: لا يعرف بها، وقوله: (ينعرف) لحن؛ حيث لم يسمع (انعرف)^(٢).

• وحاصله: النوع الثاني من التدليس تدليس الشيوخ: أن يذكر الراوي شيخه بوصف غير معروف به.

• وحده المعتبر: هو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه، أو يكتبه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به.

(١) «المسند» (١١/٥٣٠)، وينظر: «السير» (٧/٧٠)، و«تاريخ الإسلام» (٩/١٠١)، وانظر مثلاً آخر في

«الناسخ والمنسوخ» للنحاس (١/٥٥٧)، وآخر مهمّاً في «الكامل» (٢/٥٣٧) (الرشد).

(٢) ينظر: «حاشية الأجهوري» (١٦٤).

وهذا يأتي من فاعليه على وجهين:

الأول: لقصد الإيهام: إما إيهام الرحلة، أو إيهام تكثير الشيوخ، أو إيهام أنه شخص آخر يكتنى بهذه الكنية أو يسمى بهذا الاسم.

الثاني: لقصد إخفاء اسم الراوي كي لا يعرف: إما لستر ضعفه، وإما لئلا يعرف في الحال، ونحو ذلك من الأسباب.

■ حكم تدليس الإسناد:

هو من قسم الضعيف؛ لاحتمال السقط في السند، وتختلف نوعية ضعفه باختلاف نوعية التدليس، وفحش تدليس المدلس وعدمها، فعنونة المدلس صالحة في الاعتبار إذا توفرت فيها ثلاثة أمور:

١- ألا يكون ممن يدلّس تدليس التسوية المكثرين كـ(بقية).

٢- ألا يكون فاحش التدليس يُسقطُ الهلَكُ كـ(ابن جريج).

٣- ألا يكون متابعًا لمدلس في نفس الطبقة.

وإن صرح المدلس المقبول في نفسه عن شيخه قبل منه خبره الذي صرح فيه، إلا إذا كان يدلّس تدليس التسوية فلا بد أن يصرح في شيخه وشيخ شيخه في أقل الأحوال، فإن لم يصرح إلا في شيخه رُدَّ لاحتمال السقط في من بعد شيخه.

■ أما حكمه في الشرع: فالتدليس أخو الكذب ذمه عامة العلماء العاملين.

قال حماد بن زيد رحمهُ الله: «لا أعلم المدلس إلا متشبعًا بما لم يُعط»^(١).

(١) صحيح، أخرجه الحاكم في «المعرفة» (٢٤١)، والخطيب في «الكفاية» (١١٤٩).

■ حكم تدليس الشيوخ: في الشرع كحكم تدليس الإسناد، ومن حيث الحكم عليه: إن تبين المُدْلَسُ ووضح بالبحث وجمع الطرق فيحكم عليه بحسب حاله، وإن لم يتضح كان مجهولاً؛ وضعف السند بذلك.

■ عدد المدلسين:

لعل الناظر إلى طَرَقِ أهل العلم لقواعد التدليس يظن أنه قد وقع في هذا النوع جمهور كثير من الرواة، والأمر بخلاف ذلك، فإن الرواة يعدون بعشرات الآلاف، والمدلسون منهم يبلغ عددهم نحو (١٨٠) راوياً، منهم من يضر تدليسه، ومنهم من لا يضر تدليسه، لكن بعض هؤلاء لهم أحاديث كثيرة فيحتاج الأمر إلى مزيد تفقد لأحوالهم على حسب القواعد المذكورة.

■ من المصنفات عن التدليس والمدلسين:

«تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» للحافظ ابن حجر.

■ ومن كتب المعاصرين:

«التدليس في الحديث» للدكتور مسفر بن غرم الله الدميني.



٢١- الشاذ

انتقل الناظم رحمه الله بعد ذلك إلى بيان نوع من أنواع الضعيف من حيث خطأ راويه، وهو (الشاذ)، فقال رحمه الله:

٢١- وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةً فِيهِ الْمَلَأُ فَالشَّاذُّ.....

قوله: (و) الواو هنا عاطفة، والمراد: والقسم الحادي والعشرون من الأقسام المذكورة في المنظومة هو (ما) موصولة بمعنى الذي، أو شرطية (يخالف) باعتبار (ما) موصولة، فعل مضارع مرفوع بالضمّة، وباعتبارها شرطية فهو مجزوم بالسكون. وعلى هذا فالفاء في قوله: (الشاذ) واقعة في جواب الشرط، وعلى الأول رابطة، (ثقة) الثقة من جمع بين العدالة والضبط، سواء كان في مرتبة الثقة أو نزل عنها إلى مرتبة الصدق (فيه) أي: فيما يرويه، يخالف (الملا) أصلها بالهمزة (الملا) وحذف الهمز للوزن -والله أعلم-، والملا: أشرف الناس ورؤسائهم ومقدموهم الذين يرجع إلى قولهم^(١)، والمراد هنا: المقبولون من الرواة إذا خالفهم الثقة (ف) هذا هو (الشاذ) وهو في اللغة: يدل على الانفراد والمفارقة، وشذ عن الجماعة انفرد عنهم. ■ وحاصله:

يقول الناظم: الشاذ: هو ما خالف فيه الثقة غيره من الثقات، وهذا موافق لقول الشافعي.

(١) «النهاية» (ص: ٨٧٩)، مادة: ملأ.

وتحرير المقام: أن الشاذ هو ما تحقق فيه خطأ المقبول، وينقسم إلى قسمين^(١):

الأول: التفرد مع المخالفة:

تعريفه: هو مخالفة المقبول لمن هو أولى منه، وهو ما أشار إليه الناظم، ونص عليه الشافعي، وقد يطلق على مخالفة الضعيف للمقبول، ويقع هذا في السند والمتن، ووقوعه في السند له صور كثيرة.

■ مثال الشاذ في السند:

روى معمر في «جامعه»^(٢) عن الزهري قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، إن أبي كان يكفل الأيتام، ويصل الأرحام، ويفعل كذا، فأين مدخله؟ قال: «هلك أبوك في الجاهلية؟ قال: نعم، قال: فمدخله النار، قال: فغضب الأعرابي وقال: فأين مدخل أبيك؟ فقال له النبي ﷺ: حيثما مررت بقبر كافر، فبشره بالنار، فقال الأعرابي: لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار».

كذا رواه معمر عن الزهري مرسلاً، -ومعمر ثقة ثبت فاضل من أثبات أصحاب

(١) وهذا هو ما حرره ابن الصلاح، حيث قال في «المعرفة» (١/٤٦٦) مع «التقييد»: «الشاذ المردود قسمان: أحدهما: الحديث الفرد المخالف، والثاني: الفرد الذي ليس فيه راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم»، وبعد النظر والتمعن في معرفة الشاذ والمنكر، فكلاهما بمعنى واحد، كما قرر ابن الصلاح وغيره، والحد المعتبر لهما أن يُقال: (هو الحديث الذي تحقق فيه خطأ راويه في روايته له)، ويدرك ذلك إما بمخالفته، أو بتفرد به لا يتحمّله أو صاحبه الخطأ في تفرد.

(٢) «جامع معمر بن راشد» رواه عبد الرزاق في آخر «المصنف» يبدأ في (١٠/٣٧٩) برقم (١٩٤١٩)، وما بعد، وحديثنا فيه (١٠/٤٥٤) (١٩٦٨٧).

الزهري، وإن لم يكن في الطبقة العليا منهم - وخالفه:

إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص - وهو ثقة - فرواه عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه به مرفوعاً، وأخطأ إبراهيم في ذلك فوصله شاذ.

قال أبو حاتم: «إنما يروونه عن الزهري، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ والمرسل أشبه» (١).

■ مثال الشاذ في المتن:

قال ابن أبي حاتم (٢): حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن المغيرة، أخبرنا جرير، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في الحَجَر (٣): «والله ليعثنه الله يوم القيامة له عينان ينظر بهما، ولسان ينطق به، ويشهد على من استلمه بحق، [فمن استلمه فقد بايع الله، ثم قرأ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾]».

كذا رواه جرير بن حازم بالزيادة التي بين معقوفين، وهو ثقة، لكن خالفه:

١- ثابت بن يزيد الأحول - وهو ثقة ثبت - (٤).

(١) «العلل» (٢٦٣)، والذي يظهر أنه بقي فيه خلاف على إبراهيم بن سعد صوابه فيه الإرسال، قال الدارقطني في «العلل» (٦٠٧): «يرويه محمد بن أبي نعيم والوليد بن عطاء الأغر عن إبراهيم بن سعد وغيره يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري مرسلاً وهو الصواب».

(٢) كما في «تفسير ابن كثير» (٩١/١٣)، «الفتح» (١٠).

(٣) يعني: الحجر الأسود.

(٤) كما عند أحمد (٢٣٩٨).

٢- عبد الرحيم بن سليمان الرازي - وهو ثقة - (١).

٣- حماد بن سلمة - وهو ثقة - (٢).

يروونه عن عبد الله بن خثيم به بدون الزيادة المشار إليها، فهي زيادة شاذة كما ترى، وقد قرر شيخنا مقبل رحمته الله شذوذها (٣).

وهذا النوع مقابله يقال له: المحفوظ، وهذا المحفوظ بحسب سنده من حيث القبول والرد، والله الموفق.

الثاني: تفرد مطلق فلم يخالف الراوي ولم يتابع؛

وهو: تفرد المقبول الذي ليس فيه من الضبط ما يقع جابرًا لما يوجب تفرده، بحيث أنه لا يتحمل التفرد (٤)، وقد يطلق على تفرد الضعفاء أيضًا شاذ.

■ مثاله: قال الإمام ابن ماجه (٣٢٦١): حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا صاعد بن عبيد الجزري، حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا محمد بن جحادة، قال: حدثنا عمرو بن دينار المكي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه خرج من الغائط

(١) كما عند ابن ماجه (٢٩٤٤).

(٢) كما عند أحمد (٢٦٤٣) (١/٢٩١)، وغيرهم.

(٣) «أحاديث معلقة» (٢٣٩)، والشاذ بها هو جرير كما سبق لا تلميذه يحيى بن المغيرة كما هو واضح، وجرير وإن كان ثقة مشهورًا إلا أنه له أخطاء معلومة رضي الله عنه، فلا مانع من تحميله هذا الخطأ، والله الموفق.

(٤) يفهم من الحد الذي ذكره الخليلي أن تفرد غير الثقة يطلق عليه شاذ، قلت: وهذا نادر جدًا، والله أعلم.

فأتى بطعام، فقال رجل: يا رسول الله، ألا آتيك بوضوء؟ قال: «أريد الصلاة»^(١).

قال الخليلي: «تفرد به زهير، وهو ثقة مُخَرَّجٌ لكن هذا من الشواذ»^(٢).

واعلم أن هذا النوع يطلق عليه منكر أو شاذ، وإطلاق النكارة عليه أكثر من إطلاق الشذوذ، فقلما يطلق عليه (شاذ)، ولكن وجد في استعمالهم كما ترى، ويجمع بينه وبين المنكر (الخطأ).

فإن هذا المثل الذي ضربناه قال فيه أبو حاتم: «هذا خطأ»^(٣).

وقال البزار: «هذا الحديث أحسب أن محمد بن جحادة أخطأ في إسناده»، وبنحوه

قال ابن عدي^(٤).

● مظان الشاذ:

١- «العلل» لابن أبي حاتم.

٢- «العلل» للدارقطني.



(١) والحديث محفوظ في «صحيح مسلم» (٣٧٤) من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَأَتَنِي بِطَعَامٍ»، فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ: «أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ؟».

(٢) «الإرشاد» (٦٤).

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (٣٣).

(٤) «الكامل» (٧١٧٠).

٢٢ - المقلوب

ثم انتقل الناظم رحمه الله يبين نوعاً آخر من الحديث المقلوب وهو (المقلوب)، فقال:

٢١- وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا

٢٢- إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمٌ وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ

(و) الواو عاطفة أو استئنافية، والمراد: والقسم الثاني والعشرون من هذا النظم هو الحديث (المقلوب) وهو في اللغة: اسم مفعول من (قلب) وهو تحويل الشيء عن وجهه، وكلام مقلوب: ليس على وجهه^(١)، وهو (قسمان تلاً) أي: تبع، والمراد: تلا الشاذ؛ أي: تبعه، وهي تنمة للبيت.

(إبدال) أي: تحويل (راوٍ ما) من السند (براوٍ) آخر نظيره في الطبقة (قسم) أي: قسم من أقسام القلب، وهو قلب الإسناد، ومنه (قلب) أي: تحويل (إسناد) من الأسانيد وجعله (لمتن) آخر غير متنه الذي هو له، وهذا (قسم) أيضاً من قلب الإسناد.

• حاصل كلامه:

يقول: المقلوب قسمان رحمتهما الله:

الأول: إبدال راوٍ براوٍ.

(١) ينظر: «الصحاح»، و«اللسان»، و«معجم المقاييس»، و«تاج العروس» (مادة: قلب).

الثاني: قلب إسناد معين لمتن آخر غير متنه الذي هو إسناد له.

وما ذكره **رحمته الله** هو بعض صور القلب، وتحريره كالتالي:

أولاً: حده: في اللغة سبق.

وفي الاصطلاح: هو ما أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند، أو المتن، أو كليهما، عمداً، أو سهواً.

أقسام المقلوب:

اعلم -رحمك الله- أن القلب من الرواة له موقعان:

الأول: قلب في السند، الثاني: قلب في المتن.

قلب السند:

أقسام القلب في السند: ينقسم إلى قسمين:

الأول: قلب عمد، الثاني قلب خطأ:

أقسام قلب العمد:

أحدهما: قلب عمد للإغراب: وذلك أن يعمد الراوي إلى بعض الأسماء في السند الذي يرويه فيقلبه براوٍ آخر في طبقته ليصير السند مرغوباً في حمله؛ إذ لا يعرف إلا عن الراوي المُبدل عنه، وهذا يصنعه سرقة الحديث.

■ مثاله: قال أبو يعلى (٣٦٣٦): حدثنا عمرو بن مالك، حدثنا الفضيل بن

سليمان، عن عبد الرحمن بن إسحاق القرشي، عن محمد بن المنكدر عن أنس، قال:

قال رسول الله **ﷺ**: «سألت ربي **ﷻ** اللاهين من ذرية البشر فوهبهم لي».

عمرو بن مالك هو النكري سارق من سرقة الحديث، قلبه، فجعله (عن محمد بن

المنكدر عن أنس)، وإنما هو (عن الزهري عن أنس).

قال ابن عدي: «هذا رواه غير عمرو بن مالك، عن الفضيل بن سليمان، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس، قال عمرو: (عن محمد بن المنكدر عن أنس)»^(١). اهـ

ثانيهما: قلب عمد للاختبار: وقصة البخاري في هذا الباب مشهورة^(٢).

الثاني: قلب خطأ: أقسام قلب الخطأ:

قلب الخطأ يقع فيه كثير من الرواة من المقبولين والمردودين وله صور، من ذلك:

١- قلب لاسم الراوي نفسه (سوار بن داود إلى داود بن سوار):

قال أحمد (٦٦٨٩): حدثنا وكيع، حدثنا داود بن سوار، عن عمرو بن شعيب، عن

أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرا، وفرقوا بينهم في المضاجع».

كذا قال وكيع (داود بن سوار) وصوابه (سوار بن داود) أبو حمزة، قاله أحمد وأبو

داود وغيرهما^(٣)، والأمثلة على هذا كثيرة.

٢- قلب إسناد على متن معروف بإسناد آخر:

(١) «الكامل» عقب رقم (١٢٣٣٩).

(٢) أخرجه ابن عدي في «مشايخ البخاري» (ص: ٥٢)، وفي سنده مشايخه مبهمون.

(٣) قاله أحمد في «المسند» عقب الحديث، وفي «العلل» (١/ ١٤٩)، وأبو داود في «سننه» (٤٩٦)،

ينظر مثال آخر: في «الحلية» (٧/ ١٠٧).

■ مثاله: قال أبو داود (٢٣٨٠): حدثنا مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء، وإن استقاء فليقض» صححه جماعة من أهل العلم اغترارًا بظاهر سنده، وإنما هو مقلوب السند.

قال أبو داود: سمعت أحمد سئل: ما أصح ما فيه؟ -يعني: من ذرعه القيء وهو صائم- قال: نافع عن ابن عمر، قلت له: حديث هشام عن محمد عن أبي هريرة، قال: ليس من هذا شيء، إنما هو حديث: «من أكل ناسيًا -يعني: وهو صائم- فالله أطعمه وسقاه»^(١).

يعني أن السند السابق إنما هو على حديث: «من أكل ناسيًا....».

وهو كذلك، فهو في الصحيحين^(٢) من طريق يزيد بن زريع، وإسماعيل بن علية، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه».

الواهم هشام بن حسان كما ذكره الدارمي^(٣).

بيّن البخاري القلب فقال: «إنما يروى هذا -يعني: من ذرعه- عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رفعه»^(٤).

(١) «المسائل» (١٨٦٤).

(٢) «البخاري» (١٩٣٣)، و«مسلم» (١١٥٥).

(٣) في «سننه» (١٧٧٠)، حيث قال: «زعم أهل البصرة أن هشامًا أوهم فيه».

(٤) «التاريخ الكبير» (٩٢/١).

وعبد الله بن سعيد هو المقبري، قال أحمد: «منكر الحديث»^(١).

فوضح بهذا: أن هشامًا وهم فركب سند الحديث الصحيح على متن حديث آخر في طريق منكر، والله الموفق.

قلب المتن:

أقسام قلب المتن: يأتي على وجهين:

الأول: تقديم وتأخير في المتن نفسه.

الثاني: نقل متن على سند ليس له.

■ مثال الوجه الأول: كقول ابن عباس رضي الله عنهما لما قام يصلي في الليل مع النبي ﷺ قال: «فقمتم عن يمينه، فأخذني فجعلني عن يساره...» الحديث.

وقد حكم مسلم وغيره على هذا بالغلط وأن صوابه: (أنه قام عن يساره فحواله إلى يمينه) كما هو معلوم^(٢).

• حكم المقلوب:

أولاً: حكمه الشرعي: إن كان القلب عمداً للإغراب فهو حرام على فاعله، ومتعاطيه فاسد العدالة سارق من سرقة الحديث، وإن كان عمداً للاختبار فإن كان ينتهي القلب بانتهاء الاختبار جاز مع الكراهة، وإلا فهو حرام، وإن كان خطأ فلا يكلف به، لكن إذا بُيِّنَ له وجب عليه الرجوع عنه.

(١) وطريقه أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٦٧)، والدارقطني (٢/١٨٤)، انظر مثلاً آخر في «الكامل» (١٥٦٩٣)، و (١٥٦٩٤).

(٢) ينظر: «التمييز» لمسلم (٤٩)، وكتابي «القسطاس بتمة فوائد رفع الالتباس» رقم (٢٢).

ثانيًا: حكمه من حيث قبوله ورده: هو حاصل إما بالقصد، فإن كان للاختبار فلا يضر فاعله من حيث ضبطه، وإن كان للإغراب فصاحبه متروك، وإن كان خطأ مطلقًا فهو إما أن يكون شاذًا أو منكراً على حسب حال المخطئ والمخالف له. والله الموفق.

• مظان الحديث المقلوب:

«الكامل» لابن عدي، و«الضعفاء» للعقيلي، وكتب العلل، كعلل ابن أبي حاتم، والدارقطني.

• من المصنفات فيه:

- ١- «رافع الارتياح في المقلوب من الأسماء والأنساب» للخطيب.
- ٢- «شفاء القلوب في معرفة الحديث المقلوب» للدكتور محمد بازمول.



٢٣- الفرد

انتقل الناظم إلى بيان الحديث الفرد، وهو بمعنى (الغريب) الذي سبق بيانه في القسم (١٧)، وهو من الأنواع المهمة إذ تعلقه بعلم الحديث، فقال **رَحِمَهُ اللهُ**:

٢٣- والفرد ما قَيَّدَتْهُ بِثِقَةٍ أَوْ جَمَعَ أَوْ قَصَرَ عَلَى رَاوِيَةٍ

(و) الواو عاطفة، والمراد: والقسم الثالث والعشرون هو الحديث (الفرد) وهو في

اللغة: الوتر، والفرد ما كان وحده^(١)، وفي الاصطلاح هو: (ما) أي: الذي (قيدته بثقة)

أي: جعلته مقيداً بتفرد راوٍ عن شخص معين، ويحتمل أنه أراد بتقييده (بثقة) أي: ما رواه أحد من الثقات عن فلان إلا فلان.

هذا نوع يقال له: (الفرد النسبي) وقد يراد به الفرد المطلق، فيقال فيه: ما رواه عن

عبد الله بن عمر غير عبد الله بن دينار، هذا مطلق، ويقال: لا نعلم رواه عن أشعث إلا

معمر^(٢)، وهذا نسبي لأنه قد توبع أشعث عليه، ولعل الناظم أراد هنا المطلق؛ لأنه

سيأتي ما يشير به إلى النسبي، والله أعلم.

(أو) قيدته برواية (جمع) من أهل بلد معين، فيقال: انفرد به أهل اليمن، أو أهل

الشام، أو مكة، والمراد جمع منهم، وهذا يكون فرداً نسبياً، وقد يقال هذا ويراد به

(١) «اللسان»، و«معجم المقاييس»، مادة: فرد.

(٢) «مسند البزار» (٦٥٣٣).

واحد منهم^(١) فيكون فردًا مطلقًا.

(أو) قيدته بـ(قصر) أي: قصرت التفرد (على رواية) وفي نسخة (رواية)، والمراد: على راوٍ معين، ولعله قصد به الفرد النسبي - والله أعلم كما سبق الإشارة إلى ذلك - فيكون الحديث مشهورًا من طرق إلا أنه حصل التفرد في بعض طرقه بالنسبة لبعض رواته.

• وحاصل قول الناظم:

الفرد: ما قيدته بتفرد ثقة، أو جمع من أهل بلد، أو قصرت التفرد على راوٍ معين.
وتحريره: أنه قد سبق أن بينا في الغريب (١٧) أنه بمعنى الفرد، وأوضحنا أقسامه وأمثله هناك، والحمد لله.

ونبين هنا مسائلتين - إن شاء الله - :

السألة الأولى: الألفاظ التي يطلقها أهل العلم الدالة على تفرد الراوي: يقولون: (تفرد به فلان)، (انفرد به)، أو (هو حديث فرد)، أو (من الأفراد)، أو (غريب)، أو (لا يتابع عليه)، أو (لا نعلم حدث به إلا فلان)، (ولا يصح إلا من حديث فلان)، (لم يروه عن فلان إلا فلان)، (أغرب به فلان)، (حديث غريب من حديث فلان)، أو (حديث غريب تفرد به فلان).

وهي كلها دالة على تفرد الراوي، سواء كان التفرد تفردًا مطلقًا، أو تفردًا نسبيًا.
وقد يطلقون الحكم المبني على التفرد فيقولون: (شاذ)، أو (منكر)، أو (غير محفوظ)، أو (غير معروف)، أو (خطأ)، أو (وهم)، أو (أخطأ فيه فلان)، ونحو ذلك.

(١) ينظر «النكت» (٢/ ٧٠٧-٧٠٨).

السألة الثانية: فائدة معرفة التفرد: الأصل في إطلاق العلماء -أعني: علماء الحديث والعلل- للتفرد للدلالة على خطأ الراوي، وفي هذا صنف الدارقطني كتابه «الغرائب والأفراد»، ولهذا قال أبو حاتم: «يقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه ونكارتة بتفرد من لم تصح عدالته بروايته»^(١).

وقال ابن الصلاح: «ويستعان على إدراكها -يعني العلة- بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضمُّ إلى ذلك»^(٢).

وهذه هي الفائدة الكبرى من أفراد هذا النوع لا مجرد معرفة أن هذا فرد مطلق، وهذا فرد نسبي فحسب، والله الموفق.

وليعلم الطالب النبيه أن التفرد ليس علة يرد بها الحديث مطلقاً؛ فإن الثقات المتقنين إذا تفردوا ولم يصاحبهم الغلط في تفرداتهم تقبل من باب الصحيح أو الحسن، وأمثلة ذلك كثيرة.



(١) «الجرح والتعديل» (١/٣٥١).

(٢) «المعرفة» (١/٥٠٢) مع «التقييد».

٢٤ - المعل

ثم انتقل الناظم بعد ذكر الفرد الذي هو من أبواب العلل إلى المعل وهو أغمض أنواع وأقسام علوم الحديث وأهمها، وهو يشمل أقسامًا من علوم الحديث منها:

١- الشاذ.

٢- المقلوب.

٣- الغريب والفرد، إذا صاحَبَ راويه الخطأ.

٤- المنكر.

٥- المدرج.

٦- المضطرب.

كلها من أبواب المعل، وقد سبق تفصيل الثلاثة الأول منها، والبقية سيأتي بيانها في مواضعها إن شاء الله، وأعاد رَحِمَهُ اللهُ إفراد (المعل) بنوع على طريقة أهل الحديث، وذلك أنه قد يكون معلًا من أحد الأوجه السابقة، وقد يكون إعلاله بغير ذلك. فهذا النوع أعم وأشمل، قال الناظم رَحِمَهُ اللهُ مشيرًا إليه:

٢٤- وَمَا بَعْلَةٌ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا مُعَلَّلٌ عَنْدهُمْ قَدْ عُرِفَا

(و) الواو عاطفة و(ما) موصولة، والمراد: والقسم الرابع والعشرون مما تضمنته المنظومة هو الحديث الذي جاء معلًا (بعلة) والعلة في اللغة: هنا المرض، وصاحبها معتل^(١)، وتستعمل على معلول، وهو قليل، وعلى (معل) بلام واحدة، وهو الأفسح

(١) «معجم المقاييس»، و«العين»، و«المعجم الوسيط».

والأكثر، وأوضحها الناظم بالوصف فقال إنها تأتي على وجه (غموض) والغموض: خلاف الوضوح: وهو الخفاء^(١) (أو خفا) قصرت للضرورة، والخفاء: ضد الظهور. ولعل الناظم جمع بين الوصفين لشدة خفاء العلة، وبُعد إدراكها (معلل) بلامين لغة صحيحة قليلة الاستعمال، وقد استعملها جماعة من المحدثين^(٢) وبعض اللغويين، والأفصح (معل) كما سبق (عندهم) أي: عند أهل الحديث ونقاده الجهابذة الحفاظ.

• حاصل النظم:

الحديث المعل ما كانت العلة فيه غامضة خفية.

• وتحريره: اعلم أن علماء الحديث يطلقون العلة على وجهين:

الأول: ما كانت علته ظاهرة مثل: الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ،

والجهالة^(٣)، وهذا أمثلته كثيرة في كتب العلل والتخارج.

■ مثاله: قال عبد الرزاق (٣٨١٠) أخبرنا ابن جريج، أخبرنا عبد الملك، عن أنس

بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يؤم القوم إلا أقرؤهم».

قال ابن أبي حاتم في «العلل»^(٤): قلت لأبي: من عبد الملك هذا؟ قال: «مجهول».

فأعله بعلّة ظاهرة وهي جهالة عبد الملك هذا.

(١) «اللسان»، مادة: غمض.

(٢) ينظر: «التقييد والإيضاح» (١/٥٥٥).

(٣) ينظر: «المعرفة» لابن الصلاح (١/٥٢٣) مع «التقييد».

(٤) «العلل» (٤٧٦).

الثاني: ما كانت العلة خفية، وهذا يأتي على وجهين:

أحدهما: علة خفية غير قادحة، وهي قادح يطرأ على الحديث لا يوجب رده.

▪ مثاله: إبدال ثقة بثقة ولا مرجح، أو تعارض الوصل والإرسال ويكون الراجح

الوصل^(١)، أو تعارض وقف ورفع ويكون الراجح الرفع^(٢).

ثانيهما: علة خفية قادحة - وهذا القسم هو مراد المحدثين عند الإطلاق -، وهي:

«قادح خفي يطرأ على الحديث يوجب رده، مع أن الظاهر السلامة منه».

▪ مثال توضيحي لهذا: قال الإمام أبو داود (٥٠٧٠): حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا

زهير، حدثنا الوليد بن ثعلبة الطائي، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من

قال حين يصبح أو حين يمسي: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت خلقتني، وأنا عبدك،

وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء بنعمتك وأبوء

بذنبي، فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فمات من يومه أو من ليلته دخل الجنة».

قال الشيخ الألباني: «صحيح»^(٣).

(١) مثاله: حديث محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أنفق

زوجين في سبيل الله...» قال الدارقطني في «العلل» (١٢٠٣): «رواه محمد بن إسحاق، ويحيى

بن أبي كثير، ويزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة روى الله،

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، مرسلاً، والمتصل

صحيح». ينظر مثال آخر في «العلل» برقم (١٥١٢)، و(٢٦٣٠).

(٢) ينظر: «العلل» للدارقطني (١٥٢٣)، و«العلل» لابن أبي حاتم (٥٥٤).

(٣) وتبعه محقق طبعة مؤسسة الرسالة.

قلت: وذلك أن رجاله ثقات قد سمع بعضهم من بعض فظاهره الصحة، لكن رواه الوليد بن ثعلبة عن ابن بريدة عن أبيه سالكا الجادة، وقد خالفه حسين المعلم كما عند البخاري (٦٣٢٣)، وغيره، فرواه عن عبد الله بن بريدة، عن بشير بن كعب، عن شداد بن أوس مرفوعاً به نحوه.

قال النسائي^(١): «حسين أثبت عندنا من الوليد بن ثعلبة، وأعلم بعبد الله ابن بريدة وحديثه أولى بالصواب».

قال الحافظ في «الفتح» (١١ / ٩٩): «كأن الوليد سلك الجادة؛ لأجل رواية عبد الله بن بريدة عن أبيه، وكأن من صححه جوز أن يكون عن عبد الله ابن بريدة على الوجهين»^(٢).

لهذا قال شيخنا مقبل: «فعلى هذا فحديث الوليد بن ثعلبة يعتبر شاذاً، قد سلك الجادة، هذا مما يرجح رواية حسين المعلم»^(٣).

قلت: حاصل الخطأ أنه جعله عن (بريدة بن الحبيب)، وإنما هو عن (بشير عن شداد)^(٤).

(١) «السنن الكبرى» (١٠٣٤٠).

(٢) وللحافظ نظر آخر مرجوح ذكر في كتابه «نتائج الأفكار» (٢ / ٣٢٤).

قلت: الطريق التي استند إليها عند أبي يعلى كما في «الإتحاف» (٢ / ٥٥٧)، والثاني في «عمل اليوم والليلة» (٤٣) من طريق الليث بن أبي سليم وهو سيئ الحفظ.

(٣) «أحاديث معلة» (٥٨).

(٤) ويستفيد الناظر في هذا المثال وغيره مما في بابه: أن العلة قد تكون في السند، والمتن يكون ثابتاً من أوجه أخرى.

صور العلة القادحة :

واعلم أن للعلة القادحة صورًا كثيرة يصعب حصرها، لكن اعلم أن منها الشاذ، والمنكر، والمقلوب، والمدرج، والغريب الفرد إذا صاحب راويه الخطأ، والمُصَحَّف، والمحرف، والمضطرب، والمزيد في متصل الأسانيد، وزيادة الثقة إذا لم تكن محفوظة، والرواية بالمعنى والاختصار المخل.

طرق معرفة العلل :

لمعرفة العلل طرق تسلك يتوصل الباحث الفطن من خلالها إلى إدراك العلة؛ منها:

- ١- جمع الطرق المختلفة، وتحديد مخرجها، والراجح من المرجوح منها.
- ٢- المعرفة الدقيقة لمراتب الرواة، ومنازلهم؛ لترجيح بعضهم على بعض، ومعرفة من يقبل تفرده ممن لا يتحمل التفرد.
- ٣- معرفة أصحاب المشاهير كأصحاب نافع، وأصحاب الأعمش، ومعرفة مراتبهم في شيوخهم.
- ٤- معرفة التفرد والتفقه فيه إلى حد يتوصل به الباحث إلى معرفة متى يقبل التفرد ومتى يرد.

٥- إدراك مخالفة الراوي لغيره، ومزيد النظر في ذلك.

٦- الاطلاع على كلام الحفاظ النقاد، وفهم مسالكهم في النقد.

خفاء هذا العلم ودقته :

لخفاء العلل ودقتها فقد تخفى العلة حتى على بعض أهل هذا العلم -فضلاً عن سواهم- وتظهر لبعضهم، وكلمة أهل العلم مجتمعة على أنه أغمض أنواع

الحديث وأدقها مسلکًا، ولا يقوم به إلا من منحه الله فهمًا غايصًا وإطلاعا حاويا وإدراكًا لمراتب الرواة^(١).

• أشهر المصنفات في العلل:

- ١- كتاب «العلل» للدارقطني.
- ٢- كتاب «العلل» لابن أبي حاتم.
- ٣- «المنتخب من العلل» للخلال، انتخبه الموفق عبد الله بن قدامة المقدسي^(٢).



(١) «النكت» (٢/٧١).

(٢) وفي قواعد هذا العلم ومسائله الدقيقة قيدت - والله الحمد - كتابًا سميته «القواعد والضوابط المرعية في معرفة العلل الحديثية»، على حسب نظري أن طالب العلم يفتقر إليه ويحتاج لفهمه أيما حاجة، والله الموفق.

٢٥ - المضطرب

ثم انتقل الناظم رحمته الله إلى بيان الحديث المضطرب وهو يعود إلى أبواب العلل وأنواعها، فقال رحمته الله:

٢٥- وَذُو اخْتِلَافٍ سَنَدٍ أَوْ مَتْنٍ مُضْطَرَّبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ

(و) الواو عاطفة، والمراد: والقسم الخامس والعشرون مما ذكر في هذه المنظومة هو الحديث المضطرب وهو في اللغة: اسم فاعل من الاضطراب مأخوذ من اضطراب الموج إذا ضرب بعضه بعضاً، وكثرت حركته، وهو فساد الأمر واختلاف نظامه، فهذا النوع (ذو) أي: صاحب (اختلاف) أطلق الناظم الاختلاف، ومراده اختلاف مؤثر يقدح في (سند) ذلك الحديث، وهذا هو غالب الاضطراب (أو) حصل الاختلاف في (متن) واحد، فيضرب بعضه بعضاً، أو يحصل الاختلاف في السند والمتن، فهذا إذا حصل مع تكافؤ الطرق على المختلف عليه، أو كان ممن يضطرب في حديثه من المقبولين، أو كان سيئ الحفظ فهو الـ (مضطرب عند أهل الفن) أي: أهل علم الحديث، وصَغَرَ (أهل) للوزن لا لغير ذلك.

• وحاصل كلامه:

أن المضطرب عند أهل الفن: هو ما حصل اختلاف في سنده أو متنه. وهذا غير محرر، حيث إنه ليس كل اختلاف في السند أو المتن يُعدُّ به الحديث مضطرباً كما سبق

ويأتي مزيد إيضاح له -إن شاء الله-.

- وتحريره: أن الاضطراب يقع في المتن، وفي السند.

الاضطراب في السند له حالان:

الحال الأول: الاختلاف القادح مع عدم إمكان الترجيح: وهو الحديث الذي جاء على أوجه مختلفة متساوية في القوة على مخرج واحد لا يتحمل تلك الأوجه مع عدم إمكان الترجيح بينها.

الحال الثاني: الاختلاف القادح بغض النظر عن الترجيح على المختلف عليه: وهو الحديث الذي جاء على أوجه مختلفة على من قد علم بعدم ضبط الأسانيد أو كان سبيح الحفاظ مطلقاً أو مقيداً^(١).

توضيح الحال الأول:

- قولنا: (هو الحديث) أخرج ما لو كان الاختلاف في حديثين مختلفي السند، فهذا لا يُعد اضطراباً.

- قولنا: (الذي جاء على أوجه مختلفة) أخرج ما جاء على وجه أو أوجه متفقة.

- قولنا: (متساوية في القوة) أي: لا يمكن ترجيح بعضها على بعض، فإن كانت غير متساوية وأمكن الترجيح رجحنا بعضها على بعض فهنا ينتفي الاضطراب، فالراجح يكون محفوظاً، والمرجوح يكون مردوداً^(٢).

(١) ينظر مثال هذا في «العلل» لابن أبي حاتم (٥٩).

(٢) مثاله: ذكر الدارقطني في «العلل» (٢٦٤٢) حديث النضر بن أنس، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمئة ألف...» الحديث، قال الدارقطني: «يرويّه قتادة واختلف

• قولنا: (على مخرج واحد)^(١) أي: اتفقت الروايات (على مخرج واحد) أي على راوٍ واحد، وأخرج بهذا: ما لو كان الحديث له مخارج مختلفة كل لفظ عن صحابي مع الثبوت، فهذا مختلف الحديث لا يدخل في الاضطراب^(٢).

■ مثال تقريبي على المضطرب: كأن يُروى الحديث عن حماد بن سلمة على أوجه مختلفة فيرويه عفان عنه عن ثابت عن أنس مرفوعاً، ويرويه ابن مهدي عنه عن ثابت مرسلاً، ويرويه ابن المبارك عنه عن ثابت عن أنس موقوفاً.

فهذه أوجه مختلفة متساوية في القوة لا يتحملها هذا الراوي الواحد، أما لو كان الراوي يتحمل الأوجه، مثلاً: الزهري، فلا يكون مضطرباً^(٣) فليس كل اختلاف يعد

عنه: فرواه معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس، خالفه: أبو هلال الراسبي فرواه عن قتادة، عن أنس، وخالفهما: هشام الدستوائي رواه عن قتادة، عن أبي بكر بن أنس، عن أبي بكر بن عمير الأنصاري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، والقول ما قال هشام؛ لأن أبا هلال ضعيف، ومعمر سيئ الحفظ لحديث قتادة والأعمش». اهـ، مثال آخر: «العلل» (٢٧١)، و(٢٧٢).

(١) ينظر «الاقتراح» لابن دقيق العيد (ص: ٢٤٤).

(٢) نبه على هذا الحافظ ابن رجب في «شرح العلل» (٨٤٣/٢)، ومثال هذا الاختلاف: ما وقع من الاختلاف في قدر عرض الصراط، فإنه ورد في أحاديث لا في حديث واحد، ينظر: «إكمال المعلم» (٢٥٩/٧)، و«النكت» (٧٩١-٨١٠).

(٣) ينظر: «العلل» للدارقطني (١٤٢١)، و«العلل» لابن أبي حاتم (٢٢٨) (٨٦٩)، و(٢٤٢٧)، و(٢٤٢٨) مهم.

فائدة: قال الحافظ في «فتح الباري» شرح رقم (٢٧٨): «الاختلاف على الحفاظ لا يوجب أن يكون مضطرباً إلا بشرطين:

اضطرابًا، إنما إذا كان الخلاف شديدًا يتعذر معه الترجيح بين الوجوه وتقديم بعضها على بعض، فعندها يكون قاضيًا في صحة الحديث موجبًا لإعلاله.

مثال المضطرب مع تكافؤ الطرق: ما رواه النعمان بن قراد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرت بين أن يدخل شطر أمتي الجنة وبين الشفاعة، فاخترت الشفاعة».

قال الدارقطني^(١): «يرويه زياد بن خيثمة، واختلف عنه:

١- فرواه عبد السلام بن حرب، عن زياد بن خيثمة، عن نعمان بن قراد، عن نافع، عن ابن عمر.

ولا يصح فيه نافع^(٢).

٢- ورواه معمر بن سليمان الرقي، عن زياد بن خيثمة، عن علي بن النعمان بن قراد، عن رجل، عن ابن عمر^(٣).

٣- ورواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة واختلف عنه:

أ- فرواه إسماعيل بن أبي الحارث، عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، عن نعيم بن

أحدهما: استواء وجوه الاختلاف، فمتى ترجح أحد الأقوال قدم، ولا يعمل الصحيح بالمرجوح. ثانيهما: مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد المحدثين، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه، فحيثما يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك».

(١) «العلل» (٣١٢٦).

(٢) هذه الطريق أخرجه البيهقي في «الاعتقاد» (ص: ١٣٣-١٣٤).

(٣) أخرجه أحمد (٥٤٥٢) (٩/ ٣٢٧-٣٢٨).

أبي هند، عن ربعي، عن أبي موسى الأشعري (١).

ب- وخالفه غير واحد عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، فقالوا: عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي، عن النبي ﷺ مرسلًا.

قلت: عبد السلام بن حرب قال الحافظ: «ثقة حافظ له مناكير»، ومعمرب بن سليمان

الرقبي قال ابن معين: «ثقة» (٢)، وشجاع بن الوليد قال الحافظ: «صدوق ورع له أوهام».

الطرق هنا شبه متكافئة، لهذا قال الدارقطني في «العلل»: «الحديث مضطرب جدًا».

مضطرب المتن:

■ فمثاله: ما أخرجه ابن ماجه (١٧٨٩) وغيره من طريق يحيى بن آدم، عن شريك،

عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، أنها سمعته -يعني: النبي ﷺ- يقول: «ليس في المال حق سوى الزكاة».

ورواه جماعة عن شريك؛ منهم: الأسود بن عامر عند الترمذي (٦٥٩) عن شريك

بن عبد الله عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس قالت: سألت، أو سئل

النبي ﷺ عن الزكاة فقال: «إن في المال لحقًا سوى الزكاة» ثم تلا هذه الآية التي في

البقرة: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾.

وهذا ظاهر الاضطراب؛ للتناقض الحاصل في المتن، ومداره على أبي حمزة

ميمون الأعور وهو ضعيف الحديث (٣).

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٣١١).

(٢) «تاريخ الدوري» (١٦٤٣)، و(١٦٤٤).

(٣) انظر مثلاً آخر في «العلل» لابن حاتم (١٦٨ و ١٧٣)، قال أبو حاتم في حديث: «كان آخر الأمر

• حكم المضطرب:

اتفق علماء الحديث على أن الاختلاف القادح موجب لضعف الحديث؛ لإشعاره بأن الراوي لم يضبطه ولم يتقنه^(١)، والاستشهاد به محل نظر في نوع الاضطراب.

• المصنفات في المضطرب:

١- «المقرب في بيان المضطرب» للحافظ ابن حجر.

٢- «المقرب في بيان المضطرب» للدكتور أحمد بازمول.



من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار: «هذا حديث مضطرب المتن، إنما هو أن النبي ﷺ أكل كتفًا ثم صلى ولم يتوضأ».

(١) ينظر: «المعرفة» لابن الصلاح (١/ ٥٢٤)، و«الموقظة» (ص: ٧١).

٢٦- المدرج

انتقل الناظم رحمه الله إلى نوع آخر من أنواع العلل وهو المدرج فقال:

٢٦- **وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ**

قول (و) الواو عاطفة، والمراد: والقسم السادس والعشرون من أقسام الحديث المذكورة في هذه المنظومة هو المدرج، وجمعه (المدرجات)، وهو في اللغة: اسم مفعول من أدرج وهو الطي واللف والإدخال، فهو إدخال الشيء في الشيء وضمه إليه، كقولهم: أدرجت الكتاب؛ أي: طويته، وأدرجت الميت في القبر: أدخلته فيه^(١)، فالمدرجات (في الحديث) أي: الواردة في الحديث هي: (ما أتت) أي: وردت (من بعض الرواة) أصلها وورودها من أقوالهم: إما من قول صحابي، أو تابعي، أو تابع تابعي^(٢)، فوهم أو تعمد بعض الرواة فجعلها مما (اتصلت) بالمتن وليست منه، وهذه إشارة منه إلى إدراج المتن دون الإسناد.

• وحاصل النظم:

يقول رحمه الله: المدرج في الحديث: ما جاء من بعض ألفاظ الرواة الخاصة بهم فجعلت متصلة بالمتن.

(١) «الصحاح»، «اللسان»، «تاج العروس» مادة: درج.

(٢) ينظر: «الفصل للوصل المدرج في النقل» للخطيب (١/ ١٠٢ و ٢٥٢)، ومقدمته (ص: ٢٤-٢٥).

• وتحريره:

أن يقال: هو الحديث الذي أَدْخَلَ فِيهِ الراوي شيئاً في السند أو المتن وليس منه من غير بيان لذلك الشيء المُدْخَل، عمدًا، أو خطأً.

• بيان التعريف:

قولنا: (الذي أدخل الراوي) أي: أضافه الراوي، فخرج: ما نقل من غير إدخال فيه. (شيئًا) سواء كان راويًا أو أكثر أو لفظة في المتن.

(وليس منه) أخرج: ما أضيف إليه وهو منه مثل: زيادة الثقة المحفوظة.

(من غير بيان لذلك المدخل) أخرج: ما جاء مفصلاً؛ لأنه من قول غير النبي ﷺ فإنه

لا يقال فيه مدرج.

أقسامه:

ينقسم المدرج إلى قسمين:

الأول: مدرج المتن: وهو ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: مدرج في أوله.

ثانيها: مدرج في وسطه.

ثالثها: مدرج في آخره، ومثاله: روى هشام بن حسان^(١)، وغيره، عن محمد بن

سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب

فيه أن يغسله سبع مرات».

(١) في «مسلم» (٢٧٩) (٩١).

وخالفه: أبو عاصم الضحاك بن مخلد^(١)، حدثنا قره بن خالد، حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة به، وزاد في آخره: «والهرة مرة أو مرتين». وهذه الزيادة إنما هي من كلام أبي هريرة.

قال البيهقي^(٢): «أما حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة: «إذا ولغ الهر غسل مرة» فقد أدرجه بعض الرواة في حديثه عن النبي ﷺ في ولوغ الكلب ووهما فيه، والصحيح أنه في ولوغ الكلب مرفوع، وفي الهر موقوف، ميزه علي بن نصر الجهضمي، عن قره بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ووافقه عليه جماعة من الثقات».

الثاني: مدرج الإسناد: وهذا له صور كثيرة وأحوال متفرقة على حسب أحوال أوهام الرواة.

• حكم الإدراج:

حكمه الشرعي: تعمد حرام، سواء كان في المتن أو السند، وهذا بالإجماع^(٣)، والمدرج في المتن أعظم حرمة، لأنه يضيف إلى قول النبي ﷺ ما ليس منه، وإذا قصد الراوي تفسير لفظة ونحو ذلك ولم يقصد الإدراج فلا شيء عليه في ذلك، فإن أدرجت من غيره خطأ، فهذا يرد لأنه خطأ.

(١) وقد خالف أبا عاصم: أبو عامر العقدي ومسلم بن إبراهيم فروياه عن قره به، كما في حديث هشام بن حسان، وانفرد بالإدراج أبو عاصم كما في «العلل» للدارقطني (١٤٤٣).

(٢) في «معرفة السنن» (عقب: ٣٧٥).

(٣) نقله السيوطي في «تدريب الراوي» (٢٧٤/١)، ونقله المناوي في «اليواقيت» (٨٤/٢) عن النووي.

وأما حكمه في الرواية: فهو من أبواب الخطأ، وهو أحد أنواع وأجناس العلة، فهو مردود على الأحوال كلها.

• إدراك المدرج:

الإدراج نوع مهم من أنواع العلل لا يدرك إلا بجمع الطرق وتتبعها، مع الفطنة والذوق الرفيع للمتون والأسانيد.

فإذا كان الإدراج في المتن فيدرك بأمور:

- ١- أن تكون إضافته إلى النبي ﷺ مستحيلة.
 - ٢- أن يصرح الصحابي بأن لفظة كذا من كلامه.
 - ٣- أن يفصل المدرج بعض الرواة، فيقول: وهذا من قول فلان.
 - ٤- أن ينص المعتبرون من أهل العلم على أن هذا مدرج^(١).
- وأما مدرج الإسناد، فيدرك بـ:

- ١- جمع الطرق والترجيح بين الرواة.
- ٢- نص علماء الحديث والعلل على أن هذا السند مدرج أو فيه إدراج.

• من المصنفات في المدرج:

«الفصل للوصل المدرج في النقل» للخطيب.



(١) ينظر: «النكت» (٢/ ٨١٢).

٢٧- المديح

انتقل الناظم رحمه الله إلى نوع من أنواع لطائف الرواة وما يتعلق برواية بعضهم عن بعض، وهي أنواع كثيرة منها المديح، فقال الناظم عنه:

٢٧- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِيهِ مُدَبِّجٌ فَأَعْرِفْهُ حَقًّا وَانْتَخِمْهُ

(و) الواو عاطفة، والمراد: والقسم السابع والعشرون من الأقسام في هذه المنظومة هو (ما روى) أي: الذي حَدَّثَ بِهِ (كل قرين) الاقتران: كالازدواج في كونه اجتماع شيئين أو أشياء في معنى من المعاني^(١)، والمراد هنا: الاقتران في الرواية وكل واحد من رجلين (عن أخيه) بإسكان الهاء للوزن أو الوقف، و(أخيه) من الأسماء الستة ذكره المؤلف هنا على لغة النقص منها، والمراد: عن أخيه المساوي أو القريب له في السن والمشايع.

فإذا حصل هذا فهو النوع الذي يسمى عند المحدثين بـ(المديح)، وهو في اللغة: المزين، سُمِّيَ به لِحُسْنِهِ، وهو مأخوذ من ديباجتي الوجه للتساوي والتقارب بينهما، وسمي هذا النوع بذلك لأن القرينين في طبقة واحدة بمنزلة واحدة تشبيهاً بالخدنين إذ يقال لهما: الديباجتان، وأول من سماه بهذا الحافظ الدارقطني^(٢).

وهو نوع مهم (فاعرفه) أيها المحدث، أو المتعلم لعلم الحديث، وحقق النظر فيه

(١) «المفردات» للراغب (ص: ٦٦٧).

(٢) «شرح التبصرة» (ص: ٥٩٤)، و«التقييد» (٢/ ١٠١٥).

(حقاً) معرفة يقينية؛ لحسنه ولطافته (وانتخه) جاء بها تكملة للبيت وهو مأخوذ من النخوة وهي العظمة والكبر والفخر، يقال: انتخى فلان على فلان، افتخر وتعاضم عليه^(١)، وذكر بعضهم أنها بمعنى: قصد، ولم أجده في كتب اللغة، والمراد: افتخر بمعرفة ذلك، فإن من لم يُوفّق لمعرفته قد يقع في خطأ يُتَرَبّ به عليه.

• وحاصل النظم:

يقول: المديح هو كل ما رواه قرين عن قرينه الآخر.

• وتحريره:

أولاً: المراد بالأقران: هم الرواة الذين يشتركون في السن أو في الإسناد، والمراد بالسن: أي: كونهما متقاربين في طبقة واحدة، والإسناد: يتفقون في الغالب في الرواية عن بعض الشيوخ^(٢).

ثانياً: أن رواية الأقران تأتي على وجهين:

الأول: رواية القرينين كل واحد منهما عن الآخر:

وخص هذا باسم المديح، وهذان القرينان سواء استويا أو تقاربا في السن، أو كان أحدهما أكبر من الآخر^(٣)، وإذا تحقق أن أحدهم أكبر من الآخر دخل في نوع آخر

(١) «اللسان» و«الصحاح» مادة: نخو.

(٢) «شرح التبصرة» للعراقي (ص: ٥٩٤).

(٣) واشترط اشتراك القرينين في الرواية عن بعض شيوخهم ليس صواباً، ويدخل فيه ما لو روى الشيخ عن تلميذه، على خلاف ما قرره الحافظ في «النزهة» (ص: ١٦٠)، وذلك أن الحافظ الدارقطني الذي

وهو «رواية الأكابر عن الأصاغر»^(١).

مثاله في الصحابة: عبد الله بن عباس عن جابر، والعكس، وهكذا عائشة عن أبي هريرة، وأبو هريرة عن عائشة - رضي الله عنهم أجمعين -.

الثاني: رواية القرين عن قرينه ولم يرو ذلك القرين عنه:

مثاله في الصحابة: ابن عباس عن عمر، ولا يحفظ لعمر رضي الله عنه رواية عن ابن عباس.

• فائدة معرفة هذا النوع:

هو نوع مهم يستفاد منه: الأمن من ظن الزيادة في الإسناد أو إبدال الواو بـ (عن) إن كان بالعنعنة، أو حصول تصحيف أو قلب في السند^(٢).

• توضيحه: أن الأقران يروون عن شيخ واحد - في الغالب - فإذا جاء السند يرويه أحدهما عن الآخر فقد يظن الباحث أن (سليمان التيمي عن مسعر) صوابه: (سليمان التيمي ومسعر)، وإذا أتى (عبد الرزاق عن أحمد) قد يظن أنه مقلوب صوابه: (أحمد عن عبد الرزاق)، و(هكذا الزهري عن مالك) وإنما هو من رواية الأقران، فعقد علماء الحديث هذا النوع لتنبية المحدث أن هذا النوع قد يقع فلا سقط فيه ولا قلب.

وهكذا يتنبه لذلك من يعتني بخدمة كتب السلف المسندة، فلا يصوبها على فهمه فيقع في الغلط ويستمر ذلك؛ لأنه قد غيره عن أصله.

صنف في هذا قد قرر هذا، ورجحه الحافظ العراقي في «التقييد والإيضاح» (٢/ ١١٥).

(١) هذا ما يفيدته نقل الحاكم عن الدارقطني، وذكره العراقي في «التقييد» (٢/ ١١٥).

(٢) ينظر «تدريب الراوي» (٢/ ٢٨٤) (العاصمة).

قال السخاوي: «من فوائده - يعني: المدبج والأقران - الحرص على إضافة الشيء لراويه والرغبة في التواضع في العلم»^(١).

• المصنفات في هذا النوع:

١- «المدبج» للإمام الدارقطني، وصفه العراقي بأنه «كتاب حافل في مجلد»^(٢).

٢- «ذكر الأقران ورواياتهم عن بعضهم بعضاً» للإمام أبي الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد بن حيان.



(١) «فتح المغيث» (٤/ ١٣٤).

(٢) «شرح التبصرة» (ص: ٥٩٤).

٢٨ - المتفق والمفترق

انتقل الناظم **رحمته الله** إلى نوع آخر مهم من هذا العلم الشريف مما يتعلق بأسماء الرواة وهو: المتفق والمفترق، فقال:

٤- **مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا مُتَّفِقٌ وَضْدُهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقُ**
 كأنه قال: وهذا هو القسم الثامن والعشرون من أقسام الحديث المذكورة في هذه المنظومة وهو ما جاء من الأسماء (**متفق**) وهو لغة: اسم فاعل من الاتفاق، وهو الملاءمة للشيء، ضد الاختلاف، وهذا الاتفاق والملاءمة تكون (**لفظًا**) أي: نطقًا (**و**) كذلك (**خطًا**) أي: كتابة (**مع اختلاف الذات**)، فهذا هو الـ (**متفق**) - بإسكان القاف للوزن، أو الوقف - في الاصطلاح، وسيأتي التمثيل عليه - إن شاء الله - (**وضده**) أي: ضد المتفق (**فيما ذكرنا**) أي: قدمنا ذكره: (**المفترق**) اسم فاعل من الافتراق ضد الاتفاق، وظاهر النظم يوهم أنه قسمان الأول متفق، والثاني مفترق، وإنما هو قسم واحد يقال له: المتفق والمفترق.

• وحاصل ما في النظم:

أن المتفق هو ما اتفق لفظه وخطه، وضده المفترق.

• وتحريره أن يقال: هو اتفاق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعدًا لفظًا وخطًا، واختلاف أشخاصهم.

فقولنا: (اتفاق أسماء الرواة وأسماء آبائهم) أخرج ما إذا كان الاتفاق في الأسماء فقط، فهو لا يدخل في هذا النوع.

وقولنا: (فصاعداً) يعني: أسماء أجدادهم إلى حد معين، وهكذا يدخل في هذا الاتفاق الكنية والنسبة.

قولنا: (لفظاً) أي: في النطق بها تكون على نفس الحروف والوزن، (وخطاً) أي: في الكتابة، وبهذا أخرج (المؤتلف والمختلف) الآتي بعد هذا.

وقولنا: (واختلاف أشخاصهم) أي: ذواتهم، أخرج المتفق في اسمه واسم أبيه فصاعداً وجاء من فرق بين الاسم وجعله اثنين، فإنه لا يكون من هذا النوع لأنها ذات واحدة.

■ توضيح هذا القيد بالمثال: محمد بن طلحة بن عبد الله هو واحد ليس من نوع المتفق والمفترق، جعله البخاري رحمته الله اثنين فقال: محمد بن طلحة بن عبد الله أن أباه خاصم إلى عمر بن عبد العزيز... (١).

وقال بعده: محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن القرشي (٢).

فدخل بهذا في هذا النوع، وفي حقيقة الأمر إنما هو واحد.

قال الخطيب: «هذا والذي قبله واحد، وقد وهم البخاري إذ جعله اثنين» (٣).

وصنف الخطيب رحمته الله في هذا النوع مصنفًا مستقلاً سماه «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٤).

(١) «التاريخ الكبير» (٣٥٦).

(٢) «التاريخ الكبير» (٣٥٧).

(٣) «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢١/١).

(٤) وهو كتاب حافل، وبعضه لا يسلم له.

■ مثال المتفق والمفترق:

ما اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم:

في الصحابة: أنس بن مالك هما اثنان:

الأول: أبو حمزة الأنصاري المشهور خادم رسول الله ﷺ.

والثاني: أبو أمية الكعبي القشيري.

ومن غير الصحابة بهذا الاسم:

١- ابن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي.

٢- شيخ حمصي.

٣- ابن أبي القاسم أبو القاسم الكوفي^(١).

في التابعين: عمرو بن عبيد اثنان:

الأول: التميمي.

والثاني: ابن رافع بن حنظلة الأنصاري.

ومن غير التابعين:

١- ابن ناب بن عثمان العذري.

٢- الأنصاري.

٣- المكتب البصري^(٢).

(١) «المتفق والمفترق» (١/١٤٧-١٤٠).

(٢) «المتفق» (٣/١٦٦٩-١٦٧١).

وفي أتباعهم: سعيد بن عبيد من رجال الأمهات الست ثلاثة:

١- السباق الثقفي.

٢- الطائي.

٣- الهنائي.

• فائدة هذا النوع:

له فوائد تعود إلى التمييز بين الرواة، منها:

١- الأمن من اللبس من أن يظن الاثنان واحداً، إذا علمت أن بالترجمة المذكورة

أكثر من راوٍ فتحرر التفريق بينهما بالعودة إلى مظان ذلك بالتفتيش والنظر.

٢- إذا كان الاثنان فأكثر في طبقة واحدة لاسيما إذا اشتركا في بعض الشيوخ أو

التلاميذ كالمثال الأخير، فيحرر الأمر ويجتهد في التفريق.

٣- إذا كان أحد المذكورين بالترجمة أحدهما مقبولا والآخر مردودا.

وهذه فوائد مهمة يعتني بها المهرة في هذا العلم، واعلم أن هذا النوع تعلقه بأسماء

الرواة، إلا أنه إذا اشتبه الأمر في راويين أحدهما ثقة والآخر ضعيف فهنا يحصل الخلط،

وقد يجزم بأحدهما بدون نظر فمن هنا ينشأ الغلط في التصحيح أو التضعيف والتعليل^(١)،

وكذلك الترجمة فيجعل ترجمة الأول للثاني والعكس.

■ مثاله: من رجال الأمهات الستة: محمد بن يوسف بن عبد الله في طبقة متقاربة.

الأول: ابن سلام مقبول - يعني: إن توبع وإلا فلين - من الرابعة.

(١) ينظر: «التدريب» (٢/ ٤٠٦) (العاصمة).

والثاني: الكندي الأعرج ثقة ثبت من الخامسة.

• المصنفات في هذا الباب:

- ١- «المتفق والمفترق» للخطيب البغدادي.
- ٢- «المعجم في مشتبهِ أسامي المحدثين» لأبي الفضل عبيد الله بن عبد الله الهروي، فيه جملة حسنة من هذا.



٢٩ - المؤتلف والمختلف

ثم انتقل الناظم **رحمته الله** إلى الإشارة إلى نوع مهم قريب من النوع السابق مما يتعلق بأسماء الرواة وهو أهم من سابقه من حيث غموضه، وهو يختلف عن سابقه في الصورة، وهو المؤتلف والمختلف، فقال:

٢٩- **مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقٌ الْخَطُّ فَقَطْ وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطُ**

كأنه قال: والقسم التاسع والعشرون مما تضمنته هذه المنظومة هو الذي ورد (**مؤتلف**) وهو في اللغة: اسم فاعل من (ائتلف) الذي هو الاجتماع والتلاقي على أمر ما، وفي الاصطلاح: (**متفق الخط**) أي: الكتابة (**فقط**) دون اللفظ، أي: (النطق) (**وضده**) أي: ضد المؤتلف، هو الذي ورد (**مختلف**) اسم فاعل من الاختلاف، وهو: التفرق ضد الائتلاف، وهو: الاجتماع، وهذا الاختلاف في (النطق) أي: اللفظ.

قوله: (**ضده**) يوهم أنهما قسمان، وليس مقصوداً له، ولكن كن متنبهاً لهذا؛ حريصاً على إدراكه؛ فإنه مهم يقبُح بالمحدث جهله (**فاخش**) من الخشية: وهي الخوف، والمعنى: فيحصل منك الخوف من الوقوع في (الغلط) فتعيًا عنه فلا تعرف وجه الصواب فيه^(١) وذلك لأنه لا سابق له من الكلام ولا لاحق يعلم به ويدل عليه^(٢).

(١) قال ابن منظور: «غلط: الغلط: أن تعيا بالشيء فلا تعرف وجه الصواب فيه». مادة: غلط.

(٢) «شرح التيسير» للسخاوي (ص: ٥٥٦).

• حاصل النظم:

المؤتلف: هو ما ائتلف في الخط وضده المختلف (يعني: في النطق).

• وتحريره: هو ما اتفق في الخط دون اللفظ أسماء أو ألقاباً أو أنساباً.

• صورته:

صوره كثيرة يصعب حصرها، وضبطها، فلا ضابط لأكثره يفزع إليه وإنما يضبط

بالسمع من أفواه العارفين أو الحفظ لها^(١)، فمن صورته:

١- أن يأتلف في صورة حروفه ويختلف في الشكل:

▪ مثاله: (مُسْلِم بن عبد الله) و(مُسَلِّم بن عبد الله)^(٢) و(سَلَام) و(سَلَّام).

٢- المؤتلف في صورة حروفه، والمختلف في صورة إعجامها:

▪ مثل: (شريح) و(سريح)، و(بشير) و(نسير)، وفي النسب مثل: (البزار) و(البزاز).

٣- المؤتلف في صورة الخط والمختلف في بعض الحروف: مثل: (حزام وخدام)،

و(منيب ومنير)، (زياد بن جبير) و(زيد بن جبير)^(٣)، (الحسن بن واقد) و(الحسين بن

واقد)^(٤).

(١) ينظر: «المعرفة» لابن الصلاح (١١٧٣/٢) مع «التقييد»، وقال الخطيب في «غنية الملتبس» (ص: ٤):

«أسماء الرواة إنما تؤخذ سمعاً لا قياساً».

(٢) ينظر: «تلخيص المتشابه» (١٣٧/١).

(٣) ينظر: «تالي تلخيص المتشابه» (٤٣/١).

(٤) «تالي تلخيص المتشابه» (٢٥٦/١)، وينظر «تلخيص المتشابه» (٧٧٤/٢) وما بعد.

• الناتج عن وجود هذا في كتب الحديث:

لما كان هذا موجوداً في أسماء المحدثين حسب ما قد تسموا به، نتج من ذلك التصحيف الذي هو آفة من آفات هذا العلم، حيث إنه بسببه يجهل المقبولون، وربما رد خبر من هو ثقة أو قبل من هو مردود، لهذا قال الحسن بن يحيى الأزدي: سمعت علي بن المدني يقول: «أشد التصحيف التصحيف في الأسماء»^(١).

ويتركب من هذا النوع وسابقه أنواع كثيرة ذكرها العلماء، منهم الحافظ في «النزهة».

• المصنفات في هذا القسم:

المصنفات فيه كثيرة^(٢) منها:

١- «المؤتلف والمختلف»، و«مشتبه النسبة» للإمام عبد الغني بن سعيد الأزدي المتوفى سنة (٤٠٩هـ).

٢- «المؤتلف والمختلف» لأبي الحسن الدارقطني.

٣- «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين الدمشقي.



(١) صحيح عن الأزدي، والأزدي مجهول حال، مترجم في «الإكمال» لابن ماکولا (١/١٥١). والأثر أخرجه العسكري في «تصحيفات المحدثين» (١/١٢)، ومن طريقه الخطيب في «تلخيص المتشابه» (٢/١).

(٢) جمعها بالترتيب والإيضاح في كتابي «تيسير الاستفادة من كتب الرجال ومعرفة الصحابة».

٣٠- المنكر

ثم انتقل الناظم رحمه الله إلى نوع مهم يكثر استعماله عند المحدثين، وهو من أنواع العلل التي لا يدركها إلا الفحول من أهل الشأن - في الغالب - وهو المنكر، فقال مشيرًا إلى صورة من صورته:

٣٠- وَالْمُنْكَرُ انْفَرَدَ بِهِ رَاوٍ غَدَاً تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَاً
قوله: (والمنكر) الواو عاطفة أو استئنافية، والمراد: والقسم الثلاثون من الأقسام المذكورة في هذه المنظومة هو الحديث (المنكر) وهو في اللغة: اسم مفعول من (الإنكار) خلاف الاعتراف أو خلاف المعروف، وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر^(١).

وفي الاصطلاح على حد تعبير الناظم: (انفرد به) أي: تفرد بروايته (راوٍ) واحد - وفي بعض النسخ (الفرد به) والمثبت هو الموافق للقواعد - (غداً) أي: صار متفردًا به لا يعرف له متابع تصح متابعتة إليه، وهذا المتفرد من أوصافه: أن (تعديله) أي: وصفه المتحقق فيه من حيث العدالة والضبط: أنه (لا يحمل التفردا) - الألف للإطلاق - والمراد: أنه ليس لديه من الضبط ما يجبر التفرد.

(١) ينظر: «اللسان»، «الصحاح»، و«معجم مقاييس اللغة»، و«تاج العروس».

• وحاصله:

يقول: المنكر هو: ما تفرد به راوٍ لا يتحمل التفرد، وما ذكره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحد صور المنكر وأقسامه.

• وتحريره: أن يقال: هو الحديث الذي تحقق فيه خطأ راويه في روايته له ^(١).

فقولنا: (تحقق فيه خطأ راويه) يشمل الخطأ الصادر من الثقة ومن غيره، حصل الخطأ بالتفرد - على حسب الصورة التي أشار إليها الناظم - أو بقيد المخالفة. وقولنا: (في روايته له) هذا يُقَيِّدُ ما قد يفهم أن كل ما رواه منكر، وليس هذا مراداً، وإنما المراد أن ذلك الحديث الذي أخطأ فيه منكر.

أقسام المنكر:

ثم بعد معرفة حقيقة المنكر فاعلم أنه ينقسم إلى قسمين عامين:

الأول: التفرد مع قيد المخالفة: وهذا يأتي على وجهين:

الأول: هو ما تفرد به الضعيف - سواء كان الضعف خفيفاً أو شديداً - في المتن أو

السند مخالفاً فيه المقبول.

■ مثال على مخالفة خفيف الضعف:

ما رواه ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رفعه: «إذا غابت

الشمس فكفوا صبيانكم...» الحديث.

كذا رواه ليث وهو ضعيف الحديث، وخالفه:

(١) بعض كلام العلماء في بيان هذا: قال البخاري كما في «العلل» للترمذي (٣٥٤): «حديث منكر

خطأ»، وقال أبو حاتم كما في «العلل» (٧٣٣): «حديث منكر غلط فيه عبد الله بن بكر...».

١- ابن جريج^(١)، وهو ثقة.

٢- كثير بن شنظير، وهو ثقة^(٢).

٣- همام بن يحيى، وهو ثقة^(٣).

وغيرهم روه عن عطاء، عن جابر مرفوعاً به^(٤)، فجعله من (مسند ابن عباس) منكر.

قال أبو زرعة عن حديث ليث: «هذا حديث منكر»^(٥).

وفائدة الحكم عليه بالنكارة مع أنه ضعيف، تفيد أنه خطأ، والخطأ لا يعضد، ولا يعضد، بمعنى: لا يصلح في الشواهد والمتابعات؛ لأنه خطأ، والخطأ أبداً خطأ.

الثاني: ما تفرد به المقبول مخالفاً لغيره من الثقات:

وهذا النوع خصه الحافظ ابن حجر بالشاذ والصحيح أنه لا يخصه، بل قد يقال فيه: منكر.

■ مثاله: قال أبو داود (٣٦٧): حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا

(١) في «البخاري» (٣٢٨٠).

(٢) كما في «البخاري» (٣٣١٦).

(٣) كما في «البخاري» (٥٦٢٤).

(٤) مثال آخر في «مسائل أحمد» لابن هانئ (١١٠) (١/٢٢)، و«منهج الإمام أحمد» (٨٥٢/٢).

(٥) «العلل» لابن أبي حاتم (٢٥٤٠)، ومثال آخر لاستعمال البخاري في هذا القسم ينظر: «العلل

الكبير» للترمذي (٣٥٤).

الأشعث، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في شعرنا^(١) أو لحفنا»، قال عبيد الله: شك أبي.

كذا رواه أشعث وهو ابن عبد الملك الحمراي، قال الحافظ: «ثقة فقيه»، وخالفه:

١- سلمة بن علقمة - وهو ثقة - فرواه عن ابن سيرين قال: نبئت أن عائشة^(٢).

٢- هشام بن حسان فرواه عن ابن سيرين عن عائشة^(٣).

وهشام من أثبت الناس في ابن سيرين، لهذا قال أحمد: «ما سمعت حديثاً أنكر من هذا، وأنكره أشد الإنكار»^(٤).

ومن أسباب الإنكار لهذا الحديث مخالفته للمشهور الثابت عن عائشة رضي الله عنها^(٥).

فهذا القسم يصلح أن يقال: شاذ، أو يقال: منكر؛ لاستعمال أهل الشأن لذلك، والمراد منه تحقق الخطأ في رواية الراوي.

الثاني: التفرد المطلق من غير تقييد بالمخالفة، وهذا ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: تفردات المقبولين ممن لا يتحمل التفرد أو تحقق خطؤه^(١) في روايته

(١) الشعر: جمع شعار، وهو: الثوب الذي يلي الجسد؛ لأنه يلي شعر الإنسان. «النهاية» (مادة: شعر).

(٢) أخرج هذا الوجه أحمد في «مسنده» (٢٤٦٩٨).

(٣) أخرجه من هذا الوجه أبو داود (٣٦٨)، وللحديث أوجه أخرى، منها ما في «أحمد» (٢٤٩٧٩) من

طريق همام حدثنا قتادة عن ابن سيرين: أن النبي صلى الله عليه وسلم كره الصلاة في ملاحف النساء.

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» (٥٩٨٢).

(٥) وهو ما أخرجه مسلم (٥١٤) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: سمعت عائشة قالت:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض، وعلي مرط وعليه بعضه من جنبه.

المنكرة عليه.

■ مثال تفرد الثقة: قال النسائي في «الكبرى» (١٠٧٠): أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عُمَرَ ثَوْبًا فَقَالَ: «أَجْدِيدُ هَذَا أَمْ غَسِيلٌ؟ قَالَ: غَسِيلٌ قَالَ: الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَتُتْ شَهِيدًا».

قال النسائي: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، أَنْكَرَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَعْمَرٍ غَيْرُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٢).

ثانيهما: تفردات الضعفاء خفيفي الضعف أو شديدي الضعف:

■ مثال تفرد خفيف الضعف: قال ابن أبي شيبة (٢٤٣٣٩) (١٢/٢١٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَطَشَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، فَاسْتَسْقَى فَأَتَى بَنِيذَ مِنَ السَّقَايَةِ، فَشَمَهُ فَقَطَبٌ، فَقَالَ: «عَلِيٌّ بِذُنُوبٍ مِنْ زَمَزَمَ. فَصَبَّ عَلَيْهِ وَشَرَبَ، فَقَالَ رَجُلٌ: حَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

(١) على اختلاف مراتب المقبولين من أهل الضبط التام، أو القاصر عنه، وكثير ما يعبر علماء العلل عن هذا القسم بالخطأ، فيقولون (أخطأ فيه فلان)، أو (هذا حديث خطأ)، أو (غلط)، أو (غريب)، أو (فرد)، أو (منكر)، أو (باطل)، ونحو ذلك من العبارات المختلفة لفظاً المتفقة معنى.

(٢) وبنحوه قال البزار في «مسنده» (٦٠٥)، والحديث أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١١/٢٢٣) (٢٠٣٨٢)، ورواه عنه جماعة، وظاهر سنده الصحة، لكنه منكر، غلط فيه عبد الرزاق كما ترى إيضاحه في «العلل» لابن أبي حاتم (١٤٧٠)، و(١٤٦٠)، و«علل الدارقطني» (٢٢٠).

فقال: لا^(١).

قال النسائي: «هذا خبر ضعيف؛ لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب الثوري، ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه».

قلت: يحيى ضعيف صالح في الاعتبار.

لهذا قال الإمام أحمد عن هذا الحديث: «هذا حديث منكر»^(٢)، وأمثلة هذا كثيرة جداً.

• فائدة الحكم على الحديث بالنكارة:

إذا وجدت حكم العلماء المعتبرين على الحديث بالنكارة فاعلم أنه خطأ يختلف باختلاف حصوله للراوي، قد يكون دخل عليه حديث في حديث، أو حصل له قلب، أو غير ذلك من أنواع العلل، فإذا رأيت هذا الحكم فاعلم أن الحديث لا يصلح للحجية ولا للاعتبار به؛ لأنه خطأ لا يقوي ولا يتقوى.

يوضح هذا قول الإمام أحمد بن حنبل **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «والمنكر أبداً منكر»^(٣)، يعني: الخطأ يبقى خطأ يرد ولا يقبل.

(١) وأخرجه النسائي (٣٢٥/٨) (٥٧١٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٤/٢١٩)، والدارقطني

(٤/٢٦٣)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ رقم ٦٧٥)، وغيرهم من طريق يحيى ابن يمان به.

(٢) «مسائل أبي داود» (١٩٠٣).

فائدة: وأصل الحديث انقلب على يحيى بن يمان، ينظر في ذلك «سنن الدارقطني» (٤/٢٦٣)،

و«العلل» له (١٠٦١)، و«العلل» لابن أبي حاتم (١٥٥٠)، وشرحه وتفصيله في «منهج الإمام أحمد في

إعلال الأحاديث» (٢/ ٨٦١ وما بعد)، و«الكامل» لابن عدي: ترجمة يحيى.

(٣) ذكره عن أحمد ابن هانئ في «مسائله» رقم (١٩٢٥)، والمروزي في «العلل» (ص: ٢٨٧).

● مظان المنكر:

ما سبق ذكره في الغريب والفرد، والشاذ والمعل.

● المصنفات فيه:

١- «الحديث المنكر عند نقاد الحديث» للدكتور عبد الرحمن السلمي.

٢- «الحديث المنكر: دراسة نظرية تطبيقية في كتاب (علل الحديث) لابن أبي

حاتم» للدكتور عبد السلام أبو سمحة.



٣١- المتروك

انتقل الناظم **رحمته الله** بعد الإشارة إلى المنكر إلى الإشارة إلى نوع وارد بكثرة في كلام المحدثين في وصفهم للرواة، وقل من أفرده بالنعوية منهم، وهو (الحديث المتروك)، فقال:

٣١- مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدَ
قوله: (متروكه) كأنه قال: وهذا القسم الحادي والثلاثون، وهو (المتروك) وهو في اللغة هنا بمعنى: الطرح والتخلى والدعة^(١).

وفي الاصطلاح: قال الناظم (ما واحد به) أي: بروايته (انفرد) فلم تصح متابعتة من معتبر، إذ إنه لو تابعه معتبر انتفى انفراده (و) هذا المتفرد قد (أجمعوا) أي: علماء الحديث المعتبر قولهم في الجرح والتعديل، أجمعوا (لضعفه) أي: على ضعفه، (فهو) في هذا مردود -أي: غير مقبول- بوجه من الوجوه، فلا يقوى غيره ولا يتقوى بغيره، وإنما يذكر للتنبيه عليه وبيان حاله.

وعبر عن هذا المؤلف بقوله: (كرد) الكاف زائدة للوزن، والمعنى: فهو رد، أي: مردود كقول النبي **ﷺ**: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(٢) أي: مردود.

(١) ينظر: «الكليات» للكفوي (ص: ٢٩٨)، و«معجم المقاييس» لابن فارس، مادة: ترك.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٧٩)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة **رضي الله عنها**.

• وحاصل النظم:

أن المتروك: ما انفرد به من أجمع المعبر بقوله من أهل الحديث على ضعفه، والمراد بإجماعهم: ليس اتفاق مجتهدي علماء الحديث كلهم، ولكن المراد: أنه ضعفه بعض من يعتبر بقوله من أئمة الجرح والتعديل، وليس لهم مخالف في ذلك.

• وتحريره: أنه الحديث الذي تفرد به من قدح في عدالته بتهمة تسقطه أو ما يقوم مقام ذلك^(١)، أو في ضبطه بفحش الغلط، أو غلبته^(٢)، أو ما يقوم مقام ذلك^(٣).

• غالب استعمال هذا المصطلح:

يغلب على المحدثين استعمال هذا المصطلح على الرواة الهلكى، يقولون: (متروك)، (متروك الحديث)، (مطرح)، (مطرح الحديث)، وقلما يوجد الحكم على الحديث بأنه (متروك) أو (مطروح)، وقد سبق الناظم بإفراده الحافظ الذهبي في «الموقظة» ثم الحافظ ابن حجر في «النزهة»، وذكره السخاوي في «فتح المغيث»^(٤).

■ مثال المتروك: ما رواه عبد الله بن نافع، عن خالد بن إلياس، عن يحيى ابن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: «قضى رسول الله ﷺ بالجائحة، والجائحة:

(١) كبدعة توهمه، أو فسق، أو عُرف بإسقاط من لا يرضى حاله تدليسا وتليبسا للباطل بالحق.

(٢) ومنه قول مسلم في «مقدمة صحيحه»: «فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبوله ولا مستعمله».

(٣) وذلك: كالغفلة، أو سرقة الحديث، أو الإصرار على الخطأ، أو اشتبه الراوي بالهلكى، وهذه الصور مع سابقاتها مبسوطة بأمثلتها -والحمد لله- في كتابي «العقد المسبوك في معرفة المتروك»، يطول المقام بذكر أمثلتها.

(٤) «الموقظة» (ص: ٤٠)، و«فتح المغيث» (٢/ ١٣٢)، و«النزهة» (ص: ١٢٢).

الجراد، والحريق، والسييل، والبرد، والريح»^(١).

قال ابن عدي: «هذا أكثر ظني لا يرويه عن يحيى غير خالد، وعن خالد: عبد الله».

قلت: خالد قال أحمد: «متروك الحديث»، وقد تفرد به، قال الدارقطني: «غريب

من حديث يحيى الأنصاري عنه، تفرد به خالد بن إلياس عنه».

وهناك سلاسل بكاملها واهية متروكة معروفة بذلك^(٢)، منها: ما يرويه عبيد الله بن

زحر عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم عن أبي أمامة^(٣).

• حكم المتروك:

المتروك من الرواة، والمتروك من الحديث من الواهي قريب الموضوع لا يُقَوَّى

ولا يتقوى، وقد جعله أهل العلم في مراتب الجرح شديدة الضعف، ولا يجوز نقل

الأحاديث المتروكة إلا على سبيل بيانها للناس وتحذيرهم منها، أو التعجب منها،

ومن حدّث بها من غير بيان لها كان آثمًا.

قال الحافظ ابن رجب: «قد صرح طائفة من العلماء، منهم مسلم في «مقدمة

صحيحه» بأن من روى عن غير ثقة وهو يعرف حاله، ولم يبين ذلك لمن لا يعرفه أنه

يكون آثمًا بذلك، يريدون أنه فعل محرم»^(٤).

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦٠٠٤)، والدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (١٨٢٢).

(٢) ينظر: «الموقظة» للحافظ الذهبي (ص: ٤٠-٤٢).

(٣) قال الذهبي في «السير» (١/ ٧٧): «إسناده واهٍ»، ومنها في «مسند أحمد» وغيره، ينظر: «إتحاف

المهرة» (٦/ ١٤١-١٤٤).

(٤) «شرح العلل» (٢/ ٥٨٥)، وينظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٩٩)، و«تاريخ

وقد جعل الحافظ الذهبي إيراد ابن منده وأبي نعيم وابن عساكر للأحاديث الساقطة والواهية من ذنوبهم^(١).

• إطلاقات أخرى على المتروك:

ربما تجد بعض أهل العلم يطلق الترك على بعض الأحاديث التي قد حكم عليها آخر بالنكارة، كما سبق في (المنكر) أن تفردات من اشتد ضعفه يطلق عليها (منكر)^(٢) و(مطروح)، والأمر في ذلك واسع إذ المراد تحقق الخطأ في تلك الرواية المحكوم عليها بهذا.

وقد يقال: (واه)، أو (ساقط)، أو (مطروح)، أو (مطروح)، أو (باطل)، أو (شبه موضوع)، واستعمال المعاصرين اليوم يقولون: (ضعيف جداً).

• مظان المتروك:

- ١- «الكامل» للحافظ ابن عدي.
- ٢- و«المجروحين» للحافظ ابن حبان.
- ٣- و«الضعفاء» للحافظ العقيلي.
- ٤- و«الحلية» للحافظ أبي نعيم.
- ٥- و«سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» للعلامة الألباني رحمهم الله جميعاً.

بغداد» (٢/٧٣).

(١) ينظر: «السير» (١٧/٤١)، و«الميزان» (٣/٥٦٥)، و«تاريخ الإسلام» (١٢/٥٠١) ترجمة ابن عساكر.

(٢) فمثلاً الحافظ في «النزهة» قرر أن رواية الفاسق منكرة، وهو هنا بمعنى (المتروك)، والحمد لله.

تنبيه: قد يطلق الترك ويراد به غير المعنى الاصطلاحي:

قد يستعمل أهل العلم بالحديث «الترك» ويريدون به غير المعنى الاصطلاحي الذي قررناه، لكن يريدون: «ترك الكتابة عنه فحسب لسبب قد لا يكون جرحاً في الراوي». من ذلك قول شعبة: «كنت أتفق فم قتادة، فإذا قال: (سمعت)، أو (حدثنا) حفظت، وإذا قال: (حدث فلان) تركته»^(١).



(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/١٦١).

٣٢- الموضوع

ثم انتقل الناظم إلى أرذل أقسام الحديث، وهو الحديث الموضوع، وأدخل في أقسام الحديث وليس من حديث رسول الله ﷺ أصلاً؛ لأجل معرفة الطرق التي يتوصل بها لمعرفته ليُنْفَى عن المقبول، ومن خف ضعفه^(١)، وختم به الأقسام، فقال:

٣٢- وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ

قوله: (والكذب) الواو عاطفة، كأنه قال: والقسم الثاني والثلاثون من أقسام

الحديث المذكورة في هذه المنظومة هو الحديث الموضوع.

وفي اللغة: يطلق على معانٍ، منها: الاختلاق، فيقال: وضع الشيء؛ أي: اختلقه،

والإلصاق، فيقال: (وضع على فلان) أي: ألصقه به، وهو المراد.

فيكون الموضوع هنا: هو المخلوق الملصق^(٢).

واصطلاحاً: قال: (الكذب) أي: على رسول الله ﷺ (المختلق) أي: المخترع

المبتدع الذي لا يُنسب إلى النبي ﷺ بوجه^(٣) (المصنوع) من واضعه، وجيء بهذه

(١) ينظر: «فتح المغيث» (٢/ ٩٩).

(٢) ينظر «القاموس المحيط»، و«فتح المغيث» (٢/ ٩٨)، و«تنزيه الشريعة» (١/ ٥).

(٣) قال ابن منظور في «اللسان»: «الخلق: الكذب، وخلق الكذب والإفك، يَخْلُقُهُ، تَخْلُقُهُ،

واخْتَلَقَهُ، وافتراه: ابتدعه، ومنه قوله: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، ويقال: هذه قصيدة

الألفاظ الثلاثة تبعاً للعراقي في ألفيته، وفيها التأكيد في التنفير منه^(١) (على النبي ﷺ) (فذلك) الذي بيناه هو (الموضوع)، وهكذا لو جاء مكذوباً على غيره لا يخرج من هذا الاسم إلا أنه يقيد فيقال: موضوع على فلان.

• وحاصل النظم:

- أن الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع على النبي ﷺ.
- وتحريره: أن يقال: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ خطأ، أو عمداً - جهلاً، أو كيداً - وليس عنه منه شيء ألبته.
- وقد خصه بعض المحدثين بما تعمد فيه الواضع الوضع دون الخطأ فيطلقون عليه منكرًا أو باطلاً، والصحيح أنه يكون موضوعاً، ولو لم يقصد الواضع الوضع فإنه «إذا قام عند الناقد من الأدلة ما غلب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر إلى النبي ﷺ فقد يقول «باطل» أو «موضوع»، وكلا اللفظين يقتضي أن الخبر مكذوب عمداً أو خطأ، إلا أن المتبادر من الثاني الكذب عمداً غير أن هذا المتبادر لم يلتفت إليه جامعو كتب الموضوعات، بل يوردون فيها ما يرون قيام الدليل على بطلانه، وإن كان الظاهر عدم التعمد، وقد تتوفر الأدلة على البطلان، مع أن الراوي الذي يصرح الناقد بإعلال الخبر به، لم يتهم بتعمد الكذب، بل قد يكون صدوقاً فاضلاً، ولكن يرى الناقد أنه غلط أو أدخل عليه الحديث»^(٢).

مخلوقة؛ أي: منحولة إلى غير قائلها» (مادة: خلق).

(١) «فتح المغيث» (٢/ ٩٨).

(٢) أفاده العلامة المعلمي في «مقدمة الفوائد المجموعة» (ص: ٧).

والتعمد للوضع يصدر من الكذابين مثل: محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن أحمد بن عيسى الوراق، صدر منهما الكذب لركة الدين، ومقاصد سيئة، ومنهم من تعمد الكذب جهلاً مثل: نوح بن أبي مريم.

ومنهم من وقع في الكذب غفلة وعدم فطنة وإدراك، مثل: عباد بن كثير الثقفي، قال السيوطي: «وأكثر ما يقع الوضع للمغفلين والمخلطين، ولسيئ الحفظ، بعزو كلام غير النبي ﷺ إليه، إما كلام تابعي أو حكيم، أو أثر إسرائيلي»^(١).

■ مثال الموضوع:

الموضوع المتعمد وضعه أمثله كثيرة وله نسخ معروفة مشهورة^(٢)، وأبواب كاملة كأحاديث فضل العقل، وأحاديث تخصيص الأيام والليالي بصلاة خاصة^(٣)، وكتب أهل العلم في هذا الشأن مكتظة بذلك.

■ ولكن سأمثل على الموضوع بطريق الخطأ، وما لا يدركه إلا المحدث

الفتن:

قال الإمام الترمذي في «جامعه» (٣٥٧٠): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ

(١) «الفتاوى» للسيوطي (٩/٢).

(٢) مثل نسخة (نبيط بن شريط)، ونسخة (عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه عن علي رضي الله عنه) عن آبائه)، ونسخة في حديث الخضر وإلياس كلها موضوعة، وأمثال هذا كثير.

(٣) ينظر ضوابط كلية في هذا للإمام ابن القيم في «المنار المنيف» (ص: ٢٦ وما بعد) (ط: عالم الفوائد).

جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي، تَفَلَّتَ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْحَسَنِ، أَفَلَا أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ...» الحديث بطوله، وذكر حديث الحفظ المشهور، قال الترمذي: «حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم».

قال الذهبي: «قُلْتُ: هَذَا عِنْدِي مَوْضُوعٌ وَالسَّلَامُ، وَلَعَلَّ الْآفَةَ دَخَلَتْ عَلَى سُلَيْمَانَ ابْنِ بَنْتٍ شَرْحِيلَ فِيهِ، فَإِنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ حَافِظًا، فَلَوْ كَانَ قَالَ فِيهِ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، لَرَجَحَ، وَلَكِنْ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ فَقَوِيَّتِ الرَّيْبَةُ، وَإِنَّمَا هَذَا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُحَمَّدٌ هَذَا لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَشَيْخُهُ لَا يُدْرَى مَنْ هُوَ»^(١).

وخرجه الإمام الألباني في «الضعيفة»، وقال: «وجملة القول: أن هذا الحديث موضوع، كما قال الذهبي في (الميزان)»^(٢).

• أسماء أخرى للموضوع:

(الموضوع) هذا أشهر ما سمي به هذا الباب، ويطلق عليه (الباطل)، كما قال أبو

(١) «السير» (٢١٨-٢١٩).

(٢) «الضعيفة» (٣٣٧٤).

حاتم: «الكذب والباطل واحد»^(١).

ويقال: (لا أصل له)، وقد يُعنى بها: الموضوع المكذوب.

قال ابن الملقن: «وقد لقب بالمردود، والمتروك، والباطل، والمسند»^(٢).

• حكم الكذب على النبي ﷺ:

الكذب على النبي ﷺ ينقسم إلى قسمين كما سبق:

الأول: كذب تعمد واضعه وضعه سواء كان رقة دين وسفهاً وزندقة أو جهلاً.

الثاني: كذب وقع فيه على وجه الغلط، فهذا حكمه حكم الغلط^(٣)، والخطأ لا

يؤاخذ به، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، إلا أن ذلك

الخطأ يترك ويرد.

وأما القسم الأول: فمحرم فعله بإجماع الأمة، ودلالة نصوص السنة للحديث

المتواتر: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

قال الذهبي^(٥): «فهذا وعيد لمن نقل عن نبيه ما لم يقل مع غلبة الظن أنه ما قاله،

(١) «الجرح والتعديل» (١/ ٣٥٠).

(٢) «التذكرة» لابن الملقن.

(٣) ينظر: «الحاوي» للسيوطي (٢/ ٩).

(٤) الحديث متواتر، جاء عن نحو مائة صحابي، منهم: علي، والمغيرة، وجبير بن مطعم في

«الصحيحين».

(٥) «تذكرة الحفاظ» (١/ ٣-٤).

فكيف حال من تهجم على رسول الله ﷺ وتعمد عليه الكذب، وقوّله ما لم يقل، وقد قال النبي ﷺ: «من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(١).

• مرتبته من بين الذنوب:

لا خلاف بين أهل العلم أن من استحل الكذب على النبي ﷺ أنه كافر، واختلفوا فيمن لم يستحل الكذب مع تعمده له على أقوال أصحابها وأرجحها أنه مرتكب لمفسدة عظيمة، وواقع في موبقة كبيرة، واستدلوا بالحديث السابق وما في بابهِ، ولم يصب والد إمام الحرمين عبد الله بن يوسف الجويني في تكفير من وقع في ذلك^(٢).

• حكم رواية التائب من الكذب على النبي ﷺ:

اختلف أهل العلم في ذلك على قولين: أصحهما أنه إذا تاب وصحت توبته قبل ما لم يكن قد كذب فيه، وهذا قول النووي، والعلامة الصنعاني، وغيرهما كثير من أهل العلم^(٣).

(١) أخرجه مسلم في «المقدمة» (١) عن سمرة والمغيرة، وقد بسطت طرقة في «تخريج رياض الصالحين» وهو حديث ثابت والحمد لله.

(٢) قال النووي: «لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام، وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك، فكله حرام من أكبر الكبائر، وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يعتد بهم في الإجماع».

قال الذهبي: «قد ذهب طائفة من العلماء إلى أن الكذب على رسول الله ﷺ كفر ينقل من الملة، ولا ريب أن تعمد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام، أو تحريم حلال: كفر محض، وإنما الشأن في الكذب عليه في سوى ذلك».

(٣) قال ابن مفلح: «وتقبل توبته في ظاهر كلام جماعة من أصحابنا -يعني: الحنابلة-، وقاله

ويؤيد هذا القول الأدلة الدالة على قبول توبة التائب من الكبائر وغيرها، بل من الشرك، فمن تحجر وجزم بعدم قبول التوبة، فقد تحكم فيما ليس له فيه تحكم من غير دليل كما قال الإمام النووي، يؤيد هذا صنيع المحدثين؛ فإن إسماعيل بن أبي أويس أثَّهم في زمن شبَّيته بالكذب، ثم انصلح حاله وانتقى البخاري ومسلم من حديثه^(١).

وهذا علي بن أحمد أبو الحسن النعيمي قال الذهبي: «بَدَتْ مِنْهُ هَفْوَةٌ فِي صَبَاهِ، وَاتَّهَمَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ، ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَمَرَ عَلَى الثِّقَةِ»^(٢).

بعضهم، وكثير من العلماء لكن في غير ما كذب فيه كتوبته مما أقر بتزويره.

قال النووي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «والمختار القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة وهي: الإقلاع عن المعصية، والندم على فعلها، والعزم على ألا يعود إليها، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة، وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا، والله أعلم».

ينظر: «الكفاية» للخطيب (١/٣٥٧)، و«المعرفة» لابن الصلاح (٢/٥٨٩) مع (التقييد)، و«النكت» للزركشي (٣/٤٠٥-٤٠٨)، و«فتح المغيث» (٢/٢٣٩)، و«شرح مسلم» للنووي (١/٢٢٩) وما بعد، و«منهاج السنة» لشيخ الإسلام (٢/٤٢٧)، و«التحبير» للمرداوي (٤/١٨٧)، و«تحذير الخواص» للسيوطي (ص: ١٢٥)، و«أصول ابن مفلح» (٢/٥٣٨-٥٣٩)، و«فتح الباقي» لزكريا الأنصاري (١/٣٣٥)، و«توضيح الأفكار» (٢/٢٤٣)، وللدكتور خالد الدريس بحث مفرد في هذه المسألة فليراجع.

(١) ينظر ترجمته من: «تهذيب التهذيب».

(٢) «الميزان» (ترجمة: ٥٤٨٩).

• المصنفات في هذا الباب:

المصنفات في هذا الباب كثيرة؛ منها:

- ١- «الموضوعات» للإمام ابن الجوزي وهو أشهرها.
- ٢- «تنزيه الشريعة عن الأخبار الشنيعة والموضوعة» لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق.

٣- «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» للإمام الألباني.

٤- «موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» لمجموعة من المعاصرين.

• من المصنفات في مسائل الموضوع:

«الوضع في الحديث النبوي» للشيخ عمر بن حسن فلاته رحمته الله طبع في ثلاث مجلدات (١).



(١) وكان شيخنا مقبل رحمته الله يشني عليه ثناء عطرًا.

الخاتمة

ثم ختم الناظم منظومته بقوله:

٣٣- وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ سَمَّيْتُهَا «مَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِي»

٣٤- فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ أَيْبَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

فقوله: (وقد أتت) أي: تحقق نظمها وتمت، وهي والله الحمد (كالجواهر) أي:

اللائي، (المكنون) أي: المستور المصون، بحيث يكون في غاية الصفاء والنقاء، وذلك لما فيها من حسن السبك والصيغة والاختصار.

وقد (سميتها منظومة) من النظم وهو في اللغة: الجمع، وفي الاصطلاح: «المشي

على بحر من البحور المعروفة عند أهل الشعر»^(١) (البيقوني) بتخفيف ياء النسبة -

يعني: الناظم نفسه - أي: المنسوب إلى بيقون، وصار هذا علماً عليها مشهورة به

«منظومة البيقوني»، وقد تمت هذه المنظومة بـ (فوق الثلاثين بأربع أتت أيباتها) أي:

تمت أيباتها في أربع وثلاثين بيتاً، وقد أحسن بعد أيباتها حتى لا تتأثر بعوامل النسخ فيسقط منها بيت.

(ثم) أرجو بعد تمامها وما قصد بها أن تكون (بخير ختمت) للناظم، والقارئ

والشارح.

(١) قاله السخاوي في «فتح المغيث» (١/١٥).

ونحن نحمد الله سبحانه الذي يسر لنا شرح هذه الأبيات بعد تردد كبير خلال سنوات متعددة، ولكنه سبحانه إذا شاء شيئاً كان، فالأمر أمره والفضل فضله فهو الذي امتن بالتيسير، وأبعد شواغل الانقطاع، وصرف عوائق السير والمواصلة.

فأسأله المزيد من فضله، وأشكره وأحمده، وأسأله الإخلاص في كل شئوني إنه ربي وأنا عبده، والحمد لله رب العالمين.

سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.



الحدود والتعريفات

للأقسام المذكورة في المنظومة^(١)

• الصحيح:

الصحيح في الاصطلاح ينقسم إلى قسمين:

الأول: صحيح لذاته، وهو: ما اتصل سنده بنقل عدل، تام الضبط، عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ، ولا علة.

الثاني: صحيح لغيره: وهو ما اتصل سنده بنقل عدل، خفيف الضبط، إذا اعتضد بمثله، أو ما يقوم مقام ذلك من كثرة الطرق التي لا تخلو من ضعف منجر، غير شاذٍّ، ولا معل.

• الحسن:

في الاصطلاح ينقسم إلى قسمين:

الأول: حسن لذاته: وهو ما اتصل سنده، بنقل عدل خفيف الضبط، عن مثله، أو أرفع منه إلى منتهاه من غير شذوذ، ولا علة.

الثاني: الحسن لغيره: وهو ما جاء مُضَعَّفًا بضعف ينجر إذا اعتضد بما يصلح للعضد.

(١) هذه يحفظها المطالع لنفسه، وإذا كان مدرسًا يوجه طلابه لحفظه؛ فإنها قد جُمعت للطالب في

موضع واحد، وتعينه على فهم الفن كثيرًا - إن شاء الله تعالى -.

• الضعيف:

وهو: كل حديث فقد شرطاً أو أكثر من شروط القبول.

والضعف يعود إلى أمرين لا يخرج عنهما:

الأول: سقط في السند، وهو المرسل، والمنقطع، والمعضل، والمدلس، والمعلق.

الثاني: طعن في الراوي: والطعن في الراوي يعود إلى أحد أمرين:

١- الطعن في العدالة: وذلك إما بالكذب، أو التهمة به، أو الفسق، أو البدعة، أو الجهالة.

٢- الطعن في الضبط: إما بفحش الغلط، أو غلبة الغفلة، أو مخالفة الثقات، أو الوهم، أو سوء الحفظ.

• المرفوع:

وهو: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة.

وهو قسمان في الجملة:

الأول: مرفوع لفظاً: وهو ما صرح فيه الناقل بأن رسول الله ﷺ قاله - ويدخل فيه ما أمر به - أو فعله.

الثاني: مرفوع حكماً: وهو ما لم يصرح فيه الصحابي بإضافته إلى النبي ﷺ، مع

قيام القرينة المحتملة أن المراد إضافته إلى النبي ﷺ، وهذا له أنواع.

• المقطوع:

وهو: ما أضيف إلى التابعي ومن دونه من قول، أو فعل، أو تقرير قامت القرينة

على تقريره، أو صفة، هذا هو الذي استقر عليه الاصطلاح.

• والتابعي:

هو: من لقي الصحابي مؤمناً بالنبى ﷺ ومات على ذلك، والتابعون على ثلاث مراتب: كبار، وأواسط، وصغار.

• المسند:

وهو: مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال.

• المتصل:

وهو: ما جاء بسماع -أو ما يقوم مقام السماع من إجازة أو عرض- كل راو من رواه من شيخه إلى متناه.

• المسلسل:

وهو: ما تتابع رجال إسناده على صفة، أو حالة للرواة، أو للرواية في جميع السند، أو في بعضه.

• العزيز:

وهو ما تفرد بروايته اثنان أو ثلاثة دون سائر رواة المروي عنه.

• المشهور:

وهو: ما له طرق محصورة بأكثر من ثلاثة ولم يبلغ حد التواتر.

• المعنعن:

وهو: إسناده الراوي للحديث بلفظ (عن) عمن يروى عنه للتحمل، لا على جهة الحكاية.

• المبهم:

وهو: من أغفل ذكر اسمه من الرجال أو النساء في السند أو المتن.

• العالي والنازل:

العالي: ما قلّت رجال إسناده إلى النبي ﷺ.

والنازل: عكسه: ما كثرت رجاله إلى النبي ﷺ.

والعلو ينقسم إلى قسمين:

الأول: علو مطلق: وهو القرب من النبي ﷺ بعدد قليل بالنسبة لزمن من أسند الخبر.

الثاني: علو نسبي: وهو القرب من إمام مشهور بالصفات العلية، أو مصنف من المصنفات، أو عن شيخ تقدمت وفاته، أو بتقدم السماع من شيخ معين. ويقابله النزول: مطلق، ونسبي.

• الموقوف:

وهو: ما أضيف إلى الصحابي من قول، أو فعل، أو صفة خلقية، أو خلقية، أو تقرير قامت القرينة عليه، هذا كله مما لا قرينة فيه للرفع.

• والصحابي:

هو: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك، وإن تخللته ردة -على الأصح-

• المرسل:

وهو: ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ.

• الغريب:

وهو: ما تفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد من السند. وينقسم من حيث التفرد ذاته إلى: مطلق، ونسبي.

الغريب المطلق: هو ما وقع التفرد فيه في أصل السند من جهة الصحابي.
وأصل السند: يعني مداره الوحيد حيث لا متابع له الذي إلى جهة الصحابي، وذلك
كتفرد التابعي الذي لا متابع له عن الصحابي.
والغريب النسبي: هو ما وقع التفرد فيه في أثناء السند.

• المنقطع:

بالنظر لاستعمال علماء الحديث يطلقونه على أحد أمرين:
الأمر الأول: انقطاع عام: وهذا الذي استعمله العلماء المتقدمون، وهو: «كل سند
حصل فيه سقط في أي موضع كان السقط، توالى السقط أو تفرق من غير الصحابي».
فيدخل في هذا: جميع أنواع السقط المحقق:

١- المعلق.

٢- المعضل.

٣- المرسل.

الأمر الثاني: إطلاق الانقطاع على صورة خاصة منه: وهذا استعمله جماعة من أهل
العلم، فقالوا ما حاصله: هو ما سقط من أثناء إسناده واحد فأكثر على غير التوالي قبل
الوصول إلى الصحابي.

• المعضل:

اعلم أن علماء الحديث استعملوا المعضل على وجهين:
الأول: وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.
الثاني: يطلق على الغلط المنكر الذي لم يحصل سقط في سنده، وإطلاق الإعضال

عليه قليل في الاستعمال.

• المعلق:

هو: أن يحذف المصنف شيخه فأكثر ولو إلى آخر السند على سبيل الرواية.

• المدلس:

وهو: رواية الراوي عن من ينقل عنه أو عن بعده بصيغة محتملة توهم السماع، وقد يكون سمع أو لم يسمع.

وهو قسمان:

الأول: تدليس الإسناد: وهو رواية الراوي عن من قد سمع منه في الجملة ما لم يسمعه منه، أو عن لقيه ولم يسمع منه، أو عن عاصره ولم يلقه، موهماً السماع في الحالات كلها.

ومنه تدليس التسوية: وهو إسقاط الراوي المدلس راوياً بين راويين قد سمع أحدهما من الآخر، أو احتمل السماع بالمعاصرة ونحوها.

الثاني: تدليس الشيوخ: وهو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه، أو يكتنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به.

• الشاذ:

وتحريه هو: ما تحقق فيه خطأ المقبول فيما يرويه.

وينقسم إلى قسمين:

الأول: التفرد مع المخالفة: وهو مخالفة المقبول لمن هو أولى منه.

الثاني: تفرد مطلق: وهو تفرد المقبول الذي ليس فيه من الضبط ما يقع جابراً لما

يوجب تفرده، بحيث إنه لا يتحمل التفرد.

• المقلوب:

وهو: ما أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند، أو المتن، أو كليهما، عمدًا، أو سهوًا.

• الفرد:

هو: بمعنى الغريب وقد سبق بيانه.

• المعل:

وهو: خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح.

• العلة:

هي: قادح خفي يطرأ على الحديث يوجب رده مع أن الظاهر السلامة منه.

• المضطرب:

الاضطراب يقع في المتن وفي السند.

والاضطراب في السند له حالان:

الحال الأول: الاختلاف القادح مع عدم إمكان الترجيح: وهو الحديث الذي جاء

على أوجه مختلفة متساوية في القوة على مخرج واحد لا يتحمل تلك الأوجه مع عدم

إمكان الترجيح بينها.

الحال الثاني: الاختلاف القادح بغض النظر عن الترجيح على المختلف عليه: وهو

الحديث الذي جاء على أوجه مختلفة على من قد علم بعدم ضبط الأسانيد، أو كان

سيئ الحفظ مطلقاً أو مقيداً.

• المدرج:

وهو: الحديث الذي أدخل فيه الراوي شيئاً في السند أو المتن وليس منه من غير

بيان لذلك الشيء المُدخَل، عمدًا، أو خطأً.

• رواية الأقران:

وهم الرواة الذين يشتركون في السن أو في الإسناد.

وتأتي على وجهين:

الأول: رواية القرينين كل واحد منهما عن الآخر، وخص هذا باسم المُدبَّج.

الثاني: رواية القرين عن قرينه ولم يرو ذلك القرين عنه.

• المتفق والمفترق:

وهو: اتفاق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعدًا لفظًا وخطًا، واختلاف

أشخاصهم.

• المؤلف والمختلف:

وهو: ما اتفق في الخط دون اللفظ أسماء أو ألقابًا أو أنسابًا.

• المنكر:

وهو الحديث الذي تحقق فيه خطأ راويه في روايته له.

ثم بعد معرفة حقيقة المنكر فاعلم أنه ينقسم إلى قسمين:

الأول: التفرد مع قيد المخالفة، وهذا يأتي على وجهين:

أحدهما: هو ما تفرد به الضعيف في المتن أو السند مخالفًا فيه المقبول.

ثانيهما: ما تفرد به المقبول مخالفًا لغيره من الثقات.

الثاني: التفرد المطلق من غير تقييد بالمخالفة، وهذا ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: تفردات المقبولين ممن لا يتحمل التفرد أو تحقّق خطؤه في روايته

المنكرة عليه.

ثانيهما: تفردات الضعفاء خفيفي الضعف أو شديدي الضعف.

• المتروك:

وهو: الحديث الذي تفرد به من قدح في عدالته بتهمة، أو فسق، أو بدعة، أو عُرفَ بإسقاط من لا يرضى حاله تدليسا وتلبيسا للباطل بالحق، أو سرقة الحديث، أو في ضبطه بفحش الغلط، أو غلبته أو الإصرار عليه، أو الغفلة، أو اشتبه بالهلكى.

• الموضوع:

وهو: ما أضيف إلى النبي ﷺ خطأ، أو عمداً، أو جهلاً، أو كيداً، وليس عنه منه شيء ألبته.



سندي لشرح هذا النظم

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ أما بعد:

فهذا سندي إلى كتاب «التقريرات السنية في شرح البيقونية» لشيخ شيوخنا العلامة حسن بن محمد المشاط (ت: ١٣٣٩) فإنني أروي ذلك عن الشيخ العلامة محمد بن يوسف الرُبَيْدي، والشيخ عبد الله بن عبد الله الشُعْبِي كلاهما عن الشيخ حسن المشاط بالكتاب المذكور، وهو مشتمل على هذا النظم النافع.

وقد أجزت الطالب:.....، برواية الكتاب المذكور مع النظم، مضافاً له شرحي هذا، وأوصي هذا الطالب بتقوى الله ﷻ في السر والعلن، والعمل بالعلم الشرعي ظاهراً وباطناً، والمواصلة في تعلم علم الحديث وغيره من العلوم الشرعية، وأسأل الله ﷻ أن ينفع بنا وبه الإسلام والمسلمين، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، هو ربنا ونحن عبيده ولا حول ولا قوة إلا بالله والحمد لله رب العالمين.



الفهارس

المقدمة.....	٥
تنبيهات للمدرس والدارس لهذا الكتاب.....	٧
نص المنظومة.....	٩
المقدمة.....	١٢
أقسام الحديث.....	١٥
مبادئ علم المصطلح.....	١٦
١ - الصحيح.....	١٩
الأول: صحيح لذاته - وهو الذي ذكره الناظم - :.....	٢٠
الثاني: صحيح لغيره:.....	٢٤
٢ - الحسن.....	٢٧
الأول: حسن لذاته:.....	٢٨
الثاني: الحسن لغيره:.....	٣٠
٣ - الضعيف.....	٣٤
٤ - المرفوع.....	٣٧
٥ - المقطوع.....	٤٠
٦ - المسند.....	٤٣
٧ - المتصل.....	٤٧
٨ - المسلسل.....	٥٠

- ٩- العزيز..... ٥٥
- ١٠- المشهور..... ٥٩
- ١١- المعنعن..... ٦٢
- ١٢- المبهم..... ٦٥
- ١٣- ١٤- العالي والنازل..... ٦٨
- ١٥- الموقوف..... ٧٣
- ١٦- المرسل..... ٧٦
- ١٧- الغريب..... ٨٠
- والغريب له موضعان: الأول: في السند والثاني: في المتن..... ٨١
- ١٨- المنقطع..... ٨٤
- ١٩- المعضل..... ٨٧
- ٢٠- المدلس..... ٩٠
- الأول: تدليس الإسناد: ٩١
- ٢- الثاني: تدليس الشيوخ: ٩٥
- ٢١- الشاذ..... ٩٨
- الأول: التفرد مع المخالفة: ٩٩
- الثاني: تفرد مطلق فلم يخالف الراوي ولم يتابع: ١٠١
- ٢٢- المقلوب..... ١٠٣
- أقسام المقلوب: ١٠٤
- ٢٣- الضرد..... ١٠٩
- ونبين هنا مسألتين -إن شاء الله-: ١١٠
- ٢٤- المعل..... ١١٢

- ٢٥- المضطرب..... ١١٨
- الاضطراب في السند له حالان:..... ١١٩
- مضطرب المتن:..... ١٢٢
- ٢٦- المدرج..... ١٢٤
- أقسامه:..... ١٢٥
- ٢٧- المديج..... ١٢٨
- ٢٨- المتفق والمفترق..... ١٣٢
- ٢٩- المؤتلف والمختلف..... ١٣٧
- ٣٠- المنكر..... ١٤٠
- أقسام المنكر:..... ١٤١
- ٣١- المتروك..... ١٤٧
- ٣٢- الموضوع..... ١٥٢
- الخاتمة..... ١٦٠
- الحدود والتعريفات للأقسام المذكورة في المنظومة..... ١٦٢
- الفهارس..... ١٧١